

المنهجية العامة

في العقيدة والفقه والسلوك

والإعلام بأن

الأشعرية والماتريدية من أهل السنة

تأليف

عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي

الجيل الجديد ناشرون

صنعاء

المنهجية العامة

في العقيدة والفقه والسلوك

والإعلام بأن

الأشعرية والماتريدية من أهل السنة

تأليف

عبدالفتاح بن صالح قديش اليافعي

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ . ٢٠٠٧م

مكتبة الجيل الجديد

اليمن - صنعاء

هاتف: ٥/٤/٢١٣١٦٢ - فاكس: ٢١٣١٦٣

ص .ب: ٥٤٤ - صنعاء

aljeel@y.net.ye
www.aljel-aljadeed.com

تأليف

عبدالفتاح بن صالح قديش اليافعي

فرع الجامعة الجديدة: هـ/ ٢٢٧٥٤٠ - فرع الحي السياسي: هـ/ ٤٧٣٩٤٠

فرع تعز: هـ/ ٢٦٥٩٥٥

الإهداء

إلى أحبتي طلبة العلم

إلى الباحثين عن الحقيقة

إلى من الحكمة ضالتهم

إلى من الحق مبتغاهم

إلى المتجردين

إلى المنصفين

أهدي هذا البحث


بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم فضيلة الشيخ القاضي
محمد بن إسماعيل العمراني
عضو الإفتاء والمدرس بمعهد القضاء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى أصحابه الغر الميامين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فهذا كتاب (المنهجية العامة في: الفقه والعقيدة والسلوك) - الذي رتّجه قلم ولدي الشاب العالم النشيط، عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي حفظه الله ونفع بعلومه - لمِنْ أحسن المؤلفات التي أخرجت للناس في هذه الأيام، في الموضوع المذكور في [منهجية] الفقه والسلوك والعقيدة.

وهو لعمري مما يستفيد منه الجاهل والطالب، ولا يستغني عنه العالم فهو للجميع، وسيعرف ما قلته من سيطلع عليه بإمعان وتأمل إن شاء الله، والله يجزيه خيراً ويكتب أجره ويضاعف ثوابه.

وسبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم.

محمد بن إسماعيل العمراني
شوال ١٤٢٧ - نوفمبر ٢٠٠٦

التاريخ: / / ١٤٢هـ		القاضي
الموافق: / / ٢٠٠م		محمد بن إسماعيل العمراني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين وعلى آله الطيبين الطاهرين وعلى أصحابه الغر الميامين . وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين

(وبعد) فهذا كتاب [التمهيد المجيد العام] في الفقه والعقيدة والسلوك الذي جمعه العالم والداعية الشاب العالم النشيط [عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي] حفظه الله ونفع بعلومه لمن أحسن المؤلفات التي خرجت للناس في هذه الأيام في المواضيع المذكورة (في الفقه والسلوك والعقيدة) وهو لعمري مما يستفيد منه الجاهل والطالب ولا يستغني عنه العالم فأنصح الجميع بشرائه وما فاتني من [illegible] عليه بإمعان [illegible] المسائل والله [illegible] وصلى الله على [illegible] وعلى آله وصحبه [illegible]

محمد بن إسماعيل العمراني [illegible] ١٤٢٧ [illegible]

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور
حسن بن محمد مقبول الأهدل
نائب رئيس جامعة صنعاء، وعميد كلية الشريعة سابقاً
ورئيس قسم الأصول والحديث حالياً

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد اطلعت على ما كتبه الشيخ العلامة عبد الفتاح بن صالح اليافعي في بحثه (المنهجية العامة في العقيدة والفقه والسلوك)، وما عرضه في هذا البحث من أفكار حول المنهجية عند أهل السنة، في هذه المحاور الثلاثة: العقيدة والفقه والسلوك، مستعرضاً أقوال أهل العلم من أعلام الفقهاء والأئمة، الذين يعتمد على أقوالهم في هذه المواضيع، مناقشاً بعض الأفكار التي حملت على طوائف أهل السنة: من الأشعرية والماتريدية، مبيناً أن هذه الفرق تابعة لأهل السنة موثقاً ذلك من أقوال أهل العلم.

وإن كانت هناك بعض الأخطاء لهذه الطوائف فهي لا تنقص من مكانتهم العلمية وعلمهم؛ ودفاعهم عن السنة وربما حدى بهم ذلك الأمر – في اعتقادهم – الدفاع عن السنة ورداً للمبتدعة والزنادقة.

وقد ذكر المنصفون من أهل العلم بالحديث والفقه، أن الذي حمل الأشاعرة والماتريدية في تأويل بعض الأسماء والصفات هو التتريه، وهذا لا يخرجهم عن دائرة أهل السنة والجماعة، خاصة وأن معظم فقهاء الأسلام في الفقه والحديث والتفسير

والعقيدة، إغلبهم من الأشاعرة والماتريدية والحنابلة وأهل الحديث، فلا ينبغي إطلاق الابتداع أو البدعة على هؤلاء الأعلام، الحاملين لواء السنة والدفاع عنها والمبدعين في ميدان هذه العلوم، وآثارهم وكتبهم المدونة في المذاهب الإسلامية، قديماً وحديثاً عليها الاعتماد، وطريقتهم في السلوك والتربية هي المتبعة، وهي الوسط بين الغلو والتطرف والتساهل.

ولا ينبغي لإنسان عاقل في هذا العصر، أن يتناول أو يحط من مكانة هؤلاء الأعلام، أوالتشكيك في عقائدهم وعلمهم، مع ما دونوه في هذه العلوم وما اشتهروا به من الورع والزهد والتقوى، وعلى علمائنا المعاصرين والكتّاب أصحاب الأقلام السيالة والثقافات المعاصرة، أن يتجهوا ضد التيارات الإلحادية والعلمانية، التي تطعن في جسم الأمة الإسلامية، وعليهم أن يشتغلوا بتوجيه شباب الأمة وفتيات الأمة في التربية والسلوك والفقه، وتبصيرهم بعقيدة السلف السليمة من الانحرافات، والمأخوذة من نصوص الكتاب والسنة بسهولة ويسر، كما فهمها الصحابة والتابعون والسلف من بعدهم.

وهذا ماخلص إليه الباحث من خلال استعراضه النصوص الشرعية، وأقوال أهل العلم من الأئمة الأعلام، في كل زمان وعلى مستوى المذاهب الإسلامية المشهود لها بالخيرية، وقد وفّق الباحث فيما كتبه وقصد بذلك الخير في توحيد الأمة وجمع شتاتها، وضم كلمتها خشية التفرق والاختلاف، انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ (آل عمران: ١٠٣)، وله ما أراد في ذلك، وأحسب أنه قصد الخير من خلال بحثه هذا، ليضع خطوطاً هامة وهادفة في توحيد الأمة في منهج العقيدة والفقه والسلوك.

ونسأل الله لنا وله التوفيق والسداد، وأن يجنبنا وإياه الخطأ والزلل، وأن يعصمنا من البدع والفتن، وأن يبصر هذه الأمة الطريق المستقيم، إنه على ذلك قدير.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الأستاذ الدكتور/ حسن بن محمد مقبولي الأهدل
رئيس قسم الحديث والأصول – جامعة صنعاء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.
فقد اطلعت على ما كتبه الشيخ العلامة عبد الفتاح بن صالح اليافعي في بحثه (المنهجية العامة في العقيدة والفقه والسلوك) وما عرضه في هذا البحث من أفكار حول المنهجية عند أهل السنة في هذه المحاور الثلاثة العقيدة والفقه والسلوك مستعرضاً أقوال أهل العلم من أعلام الفقهاء والأئمة الذين يعتمد على أقوالهم في هذه المواضيع مناقشاً بعض الأفكار التي حملت على طوائف أهل السنة من الأشعرية والماتريدية مبيناً أن هذه الفرق تابعة لأهل السنة موضحاً ذلك من أقوال أهل العلم وإن كانت هناك بعض الأخطاء لهذه الطوائف فهي لا تنتقص من مكانتهم العلمية وعلمهم ودفاعهم عن السنة وربما جرى بعضهم دلالة المذهب في اعتقادهم الدفاع عن السنة وردوداً للمبتدعة والزنادقة.

قد ذكر المنصفون من أهل العلم بالحديث والفقه أن الذي حمل الأشاعرة والماتريدية في تأويل بعض الأسماء والصفات هو التنزيه وهذا لا يخرجهم عن دائرة أهل السنة والجماعة خاصة وأن معظم فقهاء الإسلام في الفقه والحديث والتفسير والعقيدة أغلبهم من الأشاعرة والماتريدية والحنابلة وأهل الحديث فلا ينبغي إطلاق الابتداع أو البدعة على هؤلاء الأعلام الحاملين لواء السنة والذابين عنها والمدافعين والبارزين في ميادين هذه العلوم وآثارهم وكتبهم المدونة في المذاهب الإسلامية قديماً وحديثاً على الاعتقاد وطريقتهم في السلوك والتربية هي السنة وهي الوسط بين الغلو والتطرف والتساهل ولا ينبغي لإنسان عاقل في هذا العصر أن يتناول أو يحط من مكانة هؤلاء الأعلام أو التشكيك في عقائدهم وعلمهم مع ما دونه في هذه العلوم وما اشتهروا به من الورع والزهد والتقوى وعلى علمائنا المعاصرين والكتاب أصحاب الأقلام الإسلامية والثقافات المعاصرة أن يتجهوا ضد التيارات الإلحادية والعلمانية التي تطعن في جسم الأمة الإسلامية وعليهم أن يشتغلوا بتوجيه شباب الأمة مقتفيات الأئمة في التربية والسلوك والفقه وتبصيرهم بعقيدة السلف السليمة من الانحرافات والمأخوذة من نصوص الكتاب والسنة بسهولة ويسر كما فهمها الصحابة والتابعون والسلف من بعدهم.
وهذا ما خلص إليه الباحث من خلال استعراضه للنصوص الشرعية وأقوال أهل العلم من الأئمة الأعلام في كل زمان وعلى مستوى المذاهب الإسلامية المشهود لها بالخيرية وقد وفق الباحث فيما كتبه وقصد بذلك الخير في توحيد الأمة وجمع شتاتها وضم كلمتها ونبذ التفرق والاختلاف انطلاقاً من قوله تعالى ((واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا)) وله ما أراد في ذلك وأحسبه أنه قصد الخير من خلال كتابه هذا ليضع خطوطاً هامة وهادفة في توحيد الأمة في منهج العقيدة والفقه والسلوك.
ونسأل الله لنا وله التوفيق والسداد وأن يجنبنا وإياه الخطأ والزلل وأن يعصمنا من البدع والفتن وأن يبصر هذه الأمة الطريق المستقيم إنه على ذلك قدير.
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

بين يدي البحث:

الحق أحق أن يتبع

١- من الكتاب:

- قال الله تعالى: ﴿ ... وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ ﴾ (البقرة: ٢١٣).
- وقال الله تعالى: ﴿ ...أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ (يونس: ٣٥ – ٣٦).

٢- من السنة:

- روى مسلم في صحيحه ١/٥٣٤: عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "كان نبي الله ﷺ إذا قام من الليل افتتح صلاته: اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختُلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم". اهـ
- وروى الترمذي في سننه ٤/٣٦٤: عن حذيفة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "لا تكونوا إمعة، تقولون إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا". اهـ.

- وروى الترمذي في سننه ٥١/٥: حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي، حدثنا عبد الله بن نمير عن إبراهيم بن الفضل، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: "قال رسول الله ﷺ: الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها" اه. ورواه ابن ماجه ١٣٩٥/٢.

٣- من أقوال أهل العلم:

- في صحيح البخاري ٢٤٦/١: (عن عبيد الله بن عدي بن خيار، أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور فقال: إذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساؤوا فاجتنب إساءتهم) اهـ.
- وفي صفة الصفوة ٤٨٢/١: عن الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي يقول: (ما أوردت الحق والحجة على أحد فقبلها مني إلا هبته واعتقدت مودته، ولا كابرني على الحق أحد ودافع الحجة إلا سقط من عيني) اهـ.
- وفي كتاب تنبيه المغترين صفحة ١٨٤: (قال حاتم الأصم: لا تنظر إلى من قال وانظر إلى ما قال، وخذ الحكمة حيث وجدتها فإنها ضالة المؤمن، فإذا وجدتها فقيّدها ثم ابتغ ضالة أخرى) اهـ.
- وقال حجة الإسلام الغزالي في المنقذ من الضلال صفحة ٤١: (علمت أن رد المذهب قبل فهمه والاطلاع على كنهه رمي في عماية) اهـ.
- وقال الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني في كتابه القائد إلى تصحيح العقائد صفحة ١٣:

- الوجه الثالث - [يعني من أوجه رد الحق] الكبر:

(يكون الإنسان على جهالة أو باطل، فيجيء آخر فيبين له الحجة فيرى أنه إن اعترف كان معنى ذلك اعترافه بأنه ناقص، وأن ذلك الرجل هو الذي هداه ولهذا

ترى من المنتسبين إلى العلم من لا يشق عليه الاعتراف بالخطأ إذا كان الحق تبين له ببحثه ونظره، ويشق عليه ذلك إذا كان غيره هو الذي بين له)

- الوجه الرابع - الحسد:

وذلك إذا كان غيره هو الذي بين الحق، فيرى أن اعترافه بذلك الحق يكون اعترافاً لذلك المبين بالعلم والفضل والإصابة، فيعظم ذلك في عيون الناس ولعله يتبعه كثير منهم، وإنك لتجد من المنتسبين إلى العلم من يحرص على تخطئة غيره من العلماء، ولو بالباطل حسداً منه لهم ومحاولة لحط منزلتهم عند الناس. اهـ.

- وقال المعلمي في كتابه رفع الإشتباه صفحة ٧٦: (طبع الإنسان أنه إذا عرف في طائفة أنهم على الحق في كثير من المسائل، وعرف في طائفة أخرى أنهم على باطل في كثير من المسائل، ثم ذكرت له مسألة اختلفت فيها الطائفتان فإنه يتسرع إلى الحكم بأن الحق فيها مع الطائفة الأولى، ولو لم يعرف لهم حجة بل قد تتلى عليه الحجج الموافقة للطائفة الثانية، وتكون قوية ولا يُعرف حجة للطائفة الأولى ولكنه لا يستطيع دفع ذلك الوهم عنه وهذا من أشنع الغلط) اهـ.
- وقال أيضاً في رفع الاشتباه صفحة ٨٠: (ومن العدوان وترك العدل أن ترد قول العالم بدون حجة، ولكن لأنك تسيء به الظن أو لأن كثيراً من الناس أو أكثرهم يخالفونه، ويدعون عليه أنه يخالف الحق في بعض المسائل، وكما أن هذا عدوان على ذلك العالم فهو عدوان على الحق أيضاً، لأن عليك أن تطلبه بالحجة والبرهان فتركت ذلك، وعدوان على نفسك أيضاً لأنك ظالم لها) اهـ.

- **الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل**:

- في كتاب عمر لأبي موسى رضي الله عنهما: (لا يمنعك قضاءٌ قَضيتهُ ثم راجعت فيه نفسك فهديت لرشده أن تنقضه، فإن الحق قديم لا ينقضه شيء، والرجوع

إلى الحق خير من التمادي في الباطل، واعلم أنه من تزين للناس بغير ما يعلم الله، شانه الله). الدارقطني والبيهقي اهـ. خلاصة البدر المنير ٤٣٥/٢ والتلخيص الحبير ١٩٦/٤ والاستذكار ١٠٣/٧.

- وفي تاريخ بغداد ٣٠٨/١٠: (عن عبد الرحمن بن مهدي قال: كنا في جنازة فيها عبيد الله بن الحسن وهو على القضاء، فلما وضع السرير جلس وجلس الناس حوله، قال فسألته عن مسألة فغلط فيها فقلت: أصلحك الله القول في هذه المسألة كذا وكذا، إلا أني لم أرد هذه إنما أردت أن أرفعك إلى ما هو أكبر منها، فاطرق ساعة ثم رفع رأسه فقال: إذاً أرجع وأنا صاغر لأَنْ أكونَ ذَنَباً في الحق أحبُّ إليَّ من أن أكون رأساً في الباطل) اهـ.

ورواها ابن الجوزي في المنتظم ٢٩٨/٦، وذكر القصة المزي في تهذيب الكمال ٢٥/١٩، وابن كثير في البداية والنهاية ١٥١/١٠.

- وفي كتاب الروح لابن القيم صفحة ١٠: (قال الخلال وأخبرني الحسن بن أحمد الوراق، حدثني علي بن موسى الحداد وكان صدوقاً، قال: كنت مع أحمد بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة، فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر، فقال له أحمد: يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة، فلما خرجنا من المقابر قال محمد بن قدامة لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي، قال ثقة قال كتبت عنه شيئاً قال نعم، فأخبرني مبشر عن عبد الرحمن بن العلاء اللجلاج عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها، وقال سمعت ابن عمر يوصي بذلك، فقال له أحمد: فارجع وقل للرجل يقرأ) اهـ.

- وفي طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٢١٤/٨: (حكى القاضي عز الدين الهكاري ابن خطيب الأشمونين في مصنف له، ذكر فيه سيرة الشيخ عز الدين أن

الشيخ عز الدين أفتى مرة بشيء، ثم ظهر له أنه خطأ فنادى في مصر والقاهرة على نفسه، من أفتى له فلان بكذا فلا يعمل به فإنه خطأ) اهـ.

- وفي مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥١٦/٢١: (لكن قد تبين لغيرهم أن هذه الزيادة وقعت خطأً في الحديث ليست من كلام النبي ﷺ وهذا هو الذي تبين لنا ولغيرنا، ونحن جازمون بأن هذه الزيادة ليست من كلام النبي، فلذلك رجعنا عن الإفتاء بها بعد أن كنا نفتي بها أولاً، فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل) اهـ.

أخي القارئ الكريم:

– قد يكون الحق على خلاف بعض ما ورثناه من آبائنا أو تلقيناه من مشايخنا.

– وقد يكون الحق في صف المغمور لا المشهور فإبليس – عياذاً بالله منه – فاقت شهرته الآفاق، وكم من الأنبياء والمرسلين من لا نعرف أسماءهم، فضلاً عن أخبارهم.

– وقد يكون الحق في صف الصغير لا الكبير، فقد كان ابن عباس مقدماً على الأشياخ[1].

---

(١) في الآداب الشرعية لابن مفلح ١١٠/٢: (فصل : في أخذ العلم عن أهله وإن كانوا صغار السن):

* قال الإمام أحمد: بلغني عن ابن عيينة قال: الغلام أستاذ إذا كان ثقة.

* وقال علي بن المديني: لأن اسأل أحمد بن حنبل عن مسالة فيفتيني أحبُّ إلي من أن اسأل أبا عاصم وابن داود، إن العلم ليس بالسن.

* وروى الخلال من حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: قال عمر رضي الله عنه: إن العلم ليس عن حداثة السن، ولا قدمه ولكن الله تعالى يضعه حيث يشاء.

* وقال وكيع: لا يكون الرجل عالماً حتى يسمع ممن هو أسن منه، ومن هو مثله ومن هو دونه في السن، هذه طريقة الإمام أحمد ...

- وقد يكون الحق في صف القليل لا الكثير، أو الضعيف لا القوي، أو الفقير لا الغني ... إلخ، فالحق لا يعرف كثرة ولا قلة، ولا شهرة ولا خفاء، ولا صغراً ولا كبراً ، ولا ضعفا ولا قوة، ولا غنى ولا فقراً... إن الحق لا يعرف إلا الحجة والبرهان.

أخي القارئ الكريم:

الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها أخذها وعمل بها ولا ينتظر بذلك إذناً من أمير أو شيخ أو أي أحد... ﴿ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ﴾ فالحذر الحذر من أن تسلم عقلك لغيرك، بل اعرف الرجال بالحق ولا تعرف الحق بالرجال، قال الإمام الغزالي في المنقذ من الضلال ص ٥٢: (عادة ضعفاء العقول يعرفون الحق بالرجال لا الرجال بالحق والعاقل يقتدي بقول أمير المؤمنين علي رضي الله عنه حيث قال: "لا تعرف الحق بالرجال بل اعرف الحق تعرف أهله" والعارف العاقل يعرف الحق ثم ينظر في نفس القول، فإن كان حقاً قبله سواء كان قائله مبطلاً أو محقاً) اهـ.

وقال في المنقذ أيضاً ص٥٤: (وهذا وهمٌ باطل وهو غالب على أكثر الخلق، فإذا نسبت الكلام وأسندته إلى قائلٍ حسنٌ فيه اعتقادهم قبلوه، وإن كان باطلاً وإن

- * وفي فنون ابن عقيل وجدت في تعاليق محقق أن سبعة من العلماء مات كل واحد منهم وله ست وثلاثون سنة، فعجبت من قصور أعمارهم مع بلوغهم الغاية، فيما كانوا فيه فمنهم الإسكندر ذو القرنين وأبو مسلم الخراساني وابن المقفع وسيبويه وأبو تمام الطائي وإبراهيم النظام وابن الراوندي ... انتهى كلامه.

* وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولاً كانوا أو شباناً، وكان وقافاً عند كتاب الله، رواه البخاري وغيره.

* وفي: "الصحيحين"عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم: عبد الرحمن بن عوف.

* قال ابن الجزري في كشف المشكل: فيه تنبيه على أخذ العلم من أهله وأن صغرت أسنانهم، أو قلت أقدارهم.

* وقد كان حكيم بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل، فقيل له: تقرأ على هذا الغلام الخزرجي؟ فقال: (إنما أهلكنا التكبر) اهـ.

أسندته إلى من ساءَ فيه اعتقادهم ردوه، وإن كان حقاً وهذا غاية الضلال) اهـ. ونحوه في المستصفى ١/٥٩.

وقد قال فرعون عن موسى عليه السلام: ﴿ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمۡ أَوۡ أَن يُظۡهِرَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ٱلۡفَسَادَ ﴾، وقيل للطفيل بن عمرو الدوسي احذر محمداً ولا تستمتع له فإنه سيسحرك و... ولم يزالوا به حتى حشا في أذنيه الكرسف (القطن)، ولكن .. ﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ .

وهذا مصعب بن عمير رضي الله عنه عندما قال له أسيد بن حضير ولصاحبه: ما جاء بكما إلينا تسفهان ضعفاءنا؟ اعتزلانا إن كانت لكما بأنفسكما حاجة، قال له مصعب: (أو تجلس فتسمع فإن رضيت أمراً قبلته، وإن كرهته كففنا عنك ما تكره).

وهذه قصة شيقة وذات عبرة في نفس الوقت، رواها الخطيب البغدادي في تاريخه ١٣/٣٣٨ بسنده إلى عبد الله بن المبارك قال:

(قدمت الشام على الأوزاعي فرأيته ببيروت، فقال لي يا خراساني من هذا المبتدع الذي خرج بالكوفة يكنى أبا حنيفة، فرجعت إلى بيتي فأقبلت على كتب أبي حنيفة فأخرجت منها مسائل من جياد المسائل، وبقيت في ذلك ثلاثة أيام فجئت يوم الثالث وهو مؤذن مسجدهم وإمامهم والكتاب في يدي فقال: أي شيء هذا الكتاب؟ فناولته فنظر في مسألة منها وقعت عليها، قال النعمان فما زال قائماً بعدما أذن حتى قرأ صدراً من الكتاب، ثم وضع الكتاب في كمه ثم أقام وصلى، ثم أخرج الكتاب حتى أتى عليها فقال لي: يا خراساني من النعمان بن ثابت هذا.

قلت: شيخ لقيته بالعراق، فقال: هذا نبيل من المشايخ اذهب فاستكثر منه، قلت: هذا أبو حنيفة الذي نهيت عنه) اهـ.

وفي رواية أخرى ذكرها الشيخ الكاندهلوي في شرحه على الموطـأ ٨٨/١:
(أن ابن المبارك قال: ثم التقينا بمكة؛ فرأيت الأوزاعي يجاري أبا حنيفـة في تلـك المسائل، والإمام يكشف له بأكثر مما كتبت عنه فلما افترقنا قلت للأوزاعي: كيف رأيته؟

قال: غبطت الرجل بكثرة علمه ووفور عقله، وأستغفر الله تعالى لقد كنت في غلط ظاهر، الزم الرجل فإنه بخلاف ما بلغني عنه) اهـ.

أخي القارئ الكريم:

الفقير مستعد للتواصل مع:

- من يرغب في معرفة المزيد حول الموضوع أو يستشكل أمرا ورد في البحث.
- أومن يريد أن ينصح ويصحح ويصوب، وما أحب ذلك إلي إذا كان بآدابه.
- وذلك على عنواني المبين في آخر هذا التقديم.

وأختم هذا التقديم بقول لابن قتيبة يكتب بماء الذهب:

- قال الإمام ابن قتيبة في كتابه الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة ص١٠: (وسيوافق قولي هذا من الناس ثلاثة:
  - رجلاً منقاداً سمع قوماً يقولون فقال كما قالوا، لا يرعوي ولا يرجع لأنه لم يعتقد الأمر بنظر، فيرجع عنه بنظر.
  - ورجلاً تطمح به عزة الرياسة وطاعة الإخوان وحب الشهرة، فليس يـرد عزته ولا يثني عنانه إلا الذي خلق إن شاء، لأن في رجوعه إقراره بـالغلط واعترافه بالجهل وتأبى عليه الأنفة، وفي ذلك أيضاً تشتت جمع وانقطاع نظام واختلاف إخوان عقدهم له النحلة والنفوس لا تطيب بذلك إلا من عصمه الله ونجاه.

○ رجلاً مسترشداً يريد الله بعمله لا تأخذه فيه لومة لائم، ولا تدخلـــه مـــن مفارق وحشة ولا تلفته عن الحق أنفة، فإلى هذا بالقول قصدنا وإياه أردنا) اهــ.

عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي

اليمن – صنعاء

٩ / شوال / ١٤٢٧ من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

تلفون سيار: ٠٠٩٦٧/٧١١٤٥٦٦٠٨

بريد إلكتروني: **afattah31@hotmail.com**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبع هداه إلى يوم الدين وبعد:

فإن العلوم الإسلامية منها ما هو علوم آله، كاللغة وأصول الحديث وأصول الفقه، ومنها ما هو علوم غاية، كالقرآن والحديث ثم القرآن والحديث خلاصتهما ثلاثة علوم:

١- التوحيد والعقيدة.

٢- الفقه والأحكام.

٣- السلوك والتزكية.

وفي هذه الورقات أحب أن أضع بين يدي طلبة العلم المنهجية العامة التي ينبغي أن يسيروا ويعتمدوا عليها في هذه العلوم الثلاثة، وذلك باختصار شديد أرجو ألا يكون مخلاً.

(وقد أكثرت في هذا البحث من اقتطاف أطايب كلام أهل العلم، خرقاً للمنهجية الأكاديمية التي تأبى أن تسرد النصوص الطويلة، "لست من قيس ولا قيس مني"[١].

---

(1) اقتباس من كتاب الإحسان لعبد السلام ياسين ١/ ١١.

أولاً- في التوحيد والعقيدة:

من المعلوم أن مباحث علوم العقيدة ثلاثة: (الإلهيات والنبوات والسمعيات)، ومن المعلوم أيضاً أن الفرق الكلامية قد تعددت أقوالها في العقيدة والتوحيد، مصداقاً لإخبار النبي ﷺ باختلاف الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة.

ومن المعلوم أيضاً أن المصيب في الكليات (الأصول والعقائد) واحد، وأن الاختلاف في الأصول والعقائد لا يجوز، بعكس الاختلاف في الفروع والأحكام إذا كان بضوابطه.

وعليه فلا بد من اعتبار فرقة واحدة من تلك الفرق الكلامية هي على الحق، وغيرها من الفرق على باطل، وهذه الفرقة لا يمكن أن تكون إلا أهل السنة والجماعة، لأنها هي التي تحقق فيها قول النبي ﷺ "هم من كان على ما أنا عليه وأصحابي".

ثم أهل السنة والجماعة لهم في تقرير مسائل العقائد ثلاثة مذاهب أو ثلاثة اتجاهات:

١- المذهب الأول: مذهب الإمام أحمد رحمه الله، ويسمَّى المنتسبون إليها بالحنبلية أو أهل الحديث.
٢- المذهب الثاني: مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري، ويسمَّى المنتسبون إليها بالأشاعرة أو الأشعرية.
٣- المذهب الثالث: مذهب الإمام أبي منصور الماتريدي، ويسمى المنتسبون إليها بالماتريدية أو الحنفية.

وعند الترجيح بين هذه الثلاثة المذاهب لا شك أن الأسلم والأرجح هو مذهب أهل الحديث وطريقتهم، وهو الذي ارتضاه الفقير لنفسه، فلست أشعرياً ولا

ماتريدياً، بل على مذهب أهل الحديث وطريقتهم، ولا أبغي بذلك بديلاً ولا عنه تحويلاً.

ولكن مع ذلك أقول: إنه من بعد ظهور مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري والإمام أبي منصور الماتريدي، لا تكاد تجد أحداً من أهل العلم من المفسرين والمحدثين والفقهاء والأصوليين والمتكلمين وأهل اللغة والمؤرخين والقادة والمصلحين وغيرهم، إلا وهم أشاعرة أو ماتريدية.

قال الشيخ سفر الحوالي – في رسالته في الأشاعرة – عن المذهب الأشعري: (له وجوده الواقعي الضخم في الفكر الإسلامي، حيث تمتلئ به كثير من كتب التفسير وشروح الحديث وكتب اللغة والبلاغة والأصول، فضلاً عن كتب العقائد والفكر، كما أن له جامعاته الكبرى ومعاهده المنتشرة في أكثر بلاد الإسلام، من الفلبين إلى السنغال) اهـ.

ولنذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:

- من أهل التفسير وعلوم القرآن:

الجصاص وأبو عمرو الداني، والقرطبي والكيا الهراسي وابن العربي، والرازي وابن عطية والمحلي، والبيضاوي والثعالبي وأبو حيان، وابن الجزري والسمرقندي والواحدي، والزركشي والسيوطي والآلوسي، والزرقاني والنسفي، والقاسمي وابن عاشور، وغيرهم كثير.

- ومن أهل الحديث وعلومه:

الدارقطني والحاكم والبيهقي، والخطيب البغدادي وابن عساكر، والخطابي وأبو نعيم الأصبهاني، والسمعاني وابن القطان والقاضي عياض، وابن الصلاح والمنذري والنووي، والهيثمي والمزي وابن حجر وابن المنير، وابن بطال وغالب شراح

الصحيحين، وشراح السنن، والعراقي وابنه وابن جماعة، والعيني والعلائـي وابـن الملقن، وابن دقيق العيد وابن الزملكاني، والزيلعـي والـسيوطي وابـن عـلان، والسخاوي والمناوي وعلي القاري، والجلال الدواني والبيقوني واللكنوي والزبيدي، وغيرهم كثير.

- **ومن أهل الفقه وأصوله:**

فمن الحنفية: ابن نجيم والكاساني والسرخسي والزيلعي، والحصكفي والميرغناني والكمال بن الهمام والشرنبلالي، وابن أمير الحاج والبزدوي، والخادمي وعبد العزيز البخاري، وابن عابدين والطحطاوي، وغالب علماء الهند والباكـستان وغيرهـم كثير.

ومن المالكية: ابن رشد والقرافي والشاطبي وابن الحاجب، وخليل والـدردير والدسوقي وزروق، واللقاني والزرقاني والنفراوي وابن جزي، والعدوي وابن الحاج والسنوسي وعليش، وغالب الشناقطة وعلماء المغرب العربي وغيرهم كثير.

ومن الشافعية: الجويني وابنه والـرازي والغـزالي، والآمـدي والـشيرازي والاسفرائيني، والباقلاني والمتولي والسمعاني وابن الصلاح، والنووي والرافعي والعز ابن عبد السلام، وابن دقيق العيد وابن الرفعة والأذرعي، والإسـنوي والـسبكي وابنه، والبيضاوي، والحصني وزكريا الأنصاري وابن حجـر الهيتمـي، والرملـي والشربيني والمحلي وابن المقري، والبجيرمي والبيجوري وابن القاسـم العبـادي، وقليوبي وعميرة وابن قاسم الغزي وابن النقيب، والعطار والبناني والدمياطي، وآل الأهدل وغيرهم كثير.

- **ومن أهل التواريخ والسير والتراجم:**

القاضي عياض والمحب الطبري وابن عساكر، والخطيب البغدادي وأبو نعـيم الأصبهاني، وابن حجر والمزي والسهيلي، والصالحي والسيوطي وابن الأثير، وابن

خلدون والتلمساني، والقسطلاني والصفدي وابن خلكان، وابن قاضي شهبة وابن ناصر الدين، وغيرهم كثير.

- **ومن أهل اللغة**:

الجرجاني والقزويني وأبو البركات الأنباري، والسيوطي وابن مالك وابن عقيل، وابن هشام وابن منظور والفيروزآبادي، والزبيدي وابن الحاجب وخالد الأزهري، وأبو حيان وابن الأثير، والحموي وابن فارس والكفوي، وابن آجروم والحطاب والأهدل، وغيرهم كثير.

- **ومن القادة**:

نور الدين الشهيد وصلاح الدين الأيوبي، والمظفر قطز والظاهر بيبرس، وسلاطين الأيوبيين والمماليك، والسلطان محمد الفاتح وسلاطين العثمانيين، ونظام الملك، وغيرهم كثير.

وكذا كثير من قادة الحركة الإسلامية المعاصرة في مصر والشام، والمغرب العربي، والسودان والعراق، والهند والباكستان، وغيرها من البلدان هم من الأشاعرة أو الماتريدية.

كل أولئك أشاعرة أو ماتريدية، وذكرنا طائفة قليلة من المشهورين منهم، ولو أردنا أن نعدد لطال بنا المقام، ومن أراد المزيد فعليه بكتب التراجم والسيّر والتاريخ.

بل لو أردنا أن نعدد من لم يكن أشعرياً أو ماتريدياً – من غير الحنابلة – لَما استطعنا أن نعد بقدر الأصابع، وفي الجملة فإن الحنفية ماتريدية إلا ما ندر، والمالكية والشافعية أشعرية إلا ما ندر، والحنابلة أثرية إلا ما ندر.

فإذا كان أولئك الأئمة الذين ذكرناهم – وغيرهم كثير ممن لم نذكرهم – مبتدعين ضالين خارجين عن أهل السنة والجماعة، ومن الفرق الهالكة ومن

المتوعدين بالنار، أو كان ما هم عليه بدعة وضلالة وخروجاً عن السنة والجماعة ومتوعدون بسببه بالهلاك والنار، فوا خسارة الإسلام والمسلمين.

إن القول بأن الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة أمر لا ريب فيه، فإن الأشاعرة والماتريدية هم نقلة الدين، فالطعن فيهم طعن في الدين، فكما نقول: الصحابة نقلة الدين والطعن فيهم طعن في الدين، كذلك نقول في الأشاعرة والماتريدية: هم نقلة الدين والطعن فيهم طعن في الدين.

ومع وجود بعض الاختلافات بين مذهب الأشاعرة والماتريدية ومذهب أهل الحديث، فقد ذكر طائفة من أهل الحديث والحنابلة أن أهل السنة والجماعة هم أهل الحديث والأشاعرة والماتريدية.

من أقوال أهل الحديث والحنابلة في أن أهل السنة هي هذه الثلاثة المذاهب:

١- الإمام أبو يعلى الفراء الحنبلي:

قال أبو يعلى الفراء كما في طبقات الحنابلة لابنه ٢ /٢١٠: (وقد أجمع علماء أهل الحديث والأشعرية منهم على قبول هذه الأحاديث:

- فمنهم من أقرها على ما جاءت وهم أصحاب الحديث.
- ومنهم من تأولها وهم الأشعرية، وتأويلهم إياها قبول منهم لها، إذ لو كانت عندهم باطلة لاطرحوها كما اطرحوا سائر الأخبار الباطلة.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: "أمتي لا تجتمع على خطأ ولا ضلالة" اهـ.

٢- الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني:

حيث قال رحمه الله في كتابه إيثار الحق صفحة٢٥٠: (اتفق أهل السنة: من أهل الأثر والنظر والأشعرية، على أن الإرادة لا يصح أن تضاد العلم، ولا يريد الله تعالى وجود ما قد علم أنه لا يوجد) اهـ.

وقال رحمه الله في العواصم والقواصم ٣ /٣٣١ :

(مذهب أحمد بن حنبل وأمثاله من أئمة الحديث وهم طائفتان:

الطائفة الأولى: أهل الحديث والأثر وأتباع السنن والسلف، الذين ينهون عن الخوض في علم الكلام ...)

ثم قرر مذهب أهل الحديث الآتي تقريره، ثم ذكر كلام الغزالي في كتابه إلجام العوام في تقرير عقيدة السلف، ثم تكلم في النهي عن علم الكلام، كل ذلك في صفحات طويلة جداً ثم قال ٤/١١٨: هذا آخر ما أردتُ الإشارة إليه من جملة عقائد المحدثين وهم الطائفة الأولى.

الطائفة الثانية: أهل النظر في علم الكلام والمنطق والمعقولات وهم فرقتان:

أحدهما: الأشعرية .

والفرقة الثانية من المتكلمين منهم: الأثرية كابن تيمية وأصحابه، فهؤلاء من أهل الحديث لا يخالفونهم إلا في استحسان الخوض في الكلام، وفي التجاسر على بعض العبارات، وفيما تفرد به من الخوض في الدقائق الخفيات، والمحدثون ينكرون ذلك عليهم لأنه ربما أدى ذلك إلى بدعة أو قدح في الدين. اهـ.

ثم ساق كلام الإمام ابن تيمية من التدمرية.

وكان الإمام ابن الوزير قد قال في سياق الكلام عن بعض الأقوال في مسألة خلق أفعال العباد:

(فإن سائر طوائف أهل السنة الثلاث الآتية ترد على هذه الطائفة الأولى كما ترد عليهم المعتزلة) اهـ.

٣- الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية:

ففي شرحه على الطحاوية صفحة ١٨٨ قال: (وبالجملة: فأهل السنة كلهم من أهل المذاهب الأربعة، وغيرهم من السلف والخلف متفقون على أن كلام الله غير مخلوق.

ولكن بعد ذلك تنازع المتأخرون في أن كلام الله هل هو معنى واحد قائم بالذات، أو أنه حروف وأصوات تكلم الله بها بعد أن لم يكن متكلماً، أو أنه لم يزل متكلماً إذا شاء ومتى شاء وكيف شاء، وأن نوع الكلام قديم ...) اهـ.

فأنت تراه قد فرع الخلاف على أنه خلاف بين أهل السنة والجماعة.

٤- الإمام مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي:

حيث قال في أقاويل الثقات صفحة ١٣٣: (وفرقة أخرى أثبتت الصفات المعنوية من نحو السمع والبصر والعلم والقدرة والكلام، وهو مذهب جمهور أهل السنة والجماعة، ومنهم أتباع أئمة المذاهب الأربعة، ثم اختلفوا فيما ورد به السمع من لفظ العين واليد والوجه والنفس والروح:

ففرقة أولتها على ما يليق بجلال الله تعالى، وهم جمهور المتكلمين من الخلف فعدلوا بها عن الظاهر إلى ما يحتمله التأويل من المجاز والاتساع، خوف توهم التشبيه والتمثيل.

وفرقة أثبتت ما أثبته الله ورسوله منها وأجروها على ظواهرها، ونفوا الكيفية والتشبيه عنها، قائلين إن إثبات الباري سبحانه إنما هو الكيفية إثبات وجود بما ذكرنا لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات صفاته إنما هي إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكييف) اهـ.

فأنت تراه أيضاً قد فرع الخلاف على أنه خلاف بين أهل السنة والجماعة.

٥- الإمام عبد الباقي المواهبي الحنبلي:

حيث قال في كتابه العين والأثر صفحة ٥٢: (طوائف أهل السنة ثلاثة: أشاعرة وحنابلة وماتريدية، بدليل عطف العلماء الحنابلة على الأشاعرة في كثير من الكتب الكلامية وجميع كتب الحنابلة!) اهـ.

٦- الإمام محمد السفاريني الحنبلي صاحب العقيدة السفارينية:

حيث قال في كتابه لوامع الأنوار شرح عقيدته ١/ ٧٣:

(أهل السنة والجماعة ثلاث فرق:

- الأثرية وإمامهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه.
- والأشعرية وإمامهم أبوالحسن الأشعري.
- والماتردية وإمامهم أبو منصور الماتريدي) اهـ.

وقال في صفحة ٧٦/١: (قال بعض العلماء: هم – يعني الفرقة الناجية – أهل الحديث يعني الأثرية والأشعرية والماتريدية) اهـ.

٧- الإمام ابن الشطي الحنبلي:

قال في شرحه على السفارينية: (أهل السنة والجماعة ثلاث فرق:

- الأثرية وإمامهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه.
- والأشعرية وإمامهم أبوالحسن الأشعري.
- والماتردية وإمامهم أبو منصور الماتريدي) اهـ. تبصير القانع صفحة ٧٣.

٨- الإمام أحمد بن عبد الله المرداوي الحنبلي (حي ١٢٣٦):

قال في شرحه على لامية ابن تيمية صفحة ١٨٢: (هذه العقيدة مما اتفق عليه الأئمة الأربعة رضي الله عنهم، وممن حكى عنهم مقالات السلف ممن تقدم ذكره، فكل منهم على حق.

وإن كان قد وقع الخلاف بين الشيخ أبي الحسن الأشعري شيخ أهل السنة من الشافعية وغيرهم، وبين الإمام أبي حنيفة في آخر من أصول مسائل الدين، لكنها يسيرة لا تقتضي تكفيراً ولا تبديعاً.

وقد نظم التاج السبكي هذه المسائل المختلف فيها في أبيات فائقة ذكرها في آخر كتابه المسمى: (السيف المشهور في عقيدة الأستاذ أبي منصور) اهـ.

٩- وسياتي قول الإمام الذهبي في الباقلاني الأشعري:

(هو الذي كان ببغداد يناظر عن السنة وطريقة الحديث) اهـ.

١٠- وسياتي أيضاً قول الإمام أبي الحسن التميمي الحنبلي عن الباقلاني الأشعري:

(تمسكوا بهذا الرجل فليس للسنة عنه غنى أبداً) اهـ.

١١- وسياتي أيضا قول الإمام أبي الفضل التميمي الحنبلي عن الباقلاني الأشعري:

(هذا ناصر السنة والدين، هذا إمام المسلمين، هذا الذي كان يذب عن الشريعة ألسنة المخالفين) اهـ.

وفي المقابل أيضاً نجد أن الأشاعرة يقولون أن أهل السنة هم أهل الحديث والأشاعرة والماتريدية وأقوالهم في ذلك كثيرة، ومنهم:

١- الإمام تاج الدين ابن السبكي:

قال في شرح عقيدة ابن الحاجب: (اعلم أن أهل السنة والجماعة كلهم قد اتفقوا على معتقد واحد؛ فيما يجب ويجوز ويستحيل، وإن اختلفوا في الطرق والمبادئ الموصلة لذلك... وبالجملة فهم بالاستقراء ثلاث طوائف:

- الأولى: أهل الحديث، ومعتقد مباديهم الأدلة السمعية - الكتاب والسنة والإجماع.

- الثانية: أهل النظر العقلي وهم الأشعرية والحنفية (الماتريدية) وشيخ الأشعرية أبو الحسن الأشعري، وشيخ الحنفية أبو منصور الماتريدي، وهم متفقون في المبادئ

العقلية في كل مطلب يتوقف السمع عليه، وفي المبادئ السمعية فيما يدرك العقل جوازه فقط، والعقلية والسمعية في غيرها، واتفقوا في جميع المطالب الاعتقادية إلا في مسائل.

- الثالثة: أهل الوجدان والكشف وهم الصوفية، ومبادئهم مبادئ أهــل النظــر والحديث في البداية والكشف والإلهام في النهاية) اهـــ. إتحاف السادة المتقين ٢/٦.

٢- الإمام مرتضى الزبيدي:

قال في إتحاف السادة المتقين ٢/٨٦: (والمراد بأهل السنة هم الفرق الأربعــة: المحدثون والصوفية والأشاعرة والماتريدية) اهـــ.

ولا شك أنهما يريدان بالصوفية من كان منهم على منهج السلف، أمــا مــن انحرف عن ذلك كالقائلين بوحدة الوجود، وإسقاط التكاليف ونحو ذلك من العقائد الباطلة، فلا شك أنهم ليسوا من أهل السنة بل ليسوا من أهل الإســلام، وســيأتي الكلام عن التصوف بالتفصيل.

٣- الإمام عضد الدين الإيجي:

قال في المواقف ٣/٧١٧: (فهذه هي الفرق الضالة الذين قال فيهم رسول الله كلهم في النار.

وأما الفرقة الناجية المستثناة الذين قال فيهم هم الذين على مــا أنــا عليــه وأصحابي، فهم: الأشاعرة والسلف من المحدثين وأهل السنة والجماعة، ومذهبــهم خال عن بدع هؤلاء) اهـــ.

* * *

وأختم الأقوال بفتوى وقفت عليها في موقع الشيخ سلمان العودة (الإســلام اليوم) لبعض المشايخ في أن الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة، وهــذا نص الفتوى كما هي في الموقع:

العنوان: الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة.

المجيب: جمع من العلماء.

التصنيف: الفهرسة/العقائد والمذاهب الفكرية/الأديان والمذاهب الفكرية المعاصرة.

التاريخ: ٢٩ /٠٦/١٤٢٧هـ.

السؤال: ما حكم التعامل مع المخالف لعقيدة السلف الصالح، كالأشاعرة والماتريدية ومن نحا نحوهم، والتعاون معهم على البر والتقوى والأمور العامة، وهل يحرم العمل معهم سواء كانت الإدارة لنا وهم يعملون تحتنا، أو العمل تحت إشرافهم؟ وهل هم من الفرق الضالة الاثنتين والسبعين؟ وهل التعامل معهم يعد من باب تولي غير المؤمنين؟.

الجواب: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فجواباً على ذلك نقول: الأشاعرة والماتريدية قد خالفوا الصواب حين أولوا بعض صفات الله سبحانه، لكنهم من أهل السنة والجماعة، وليسوا من الفرق الضالة الاثنتين والسبعين إلا من غلا منهم في التعطيل، ووافق الجهمية فحكمه حكم الجهمية، أما سائر الأشاعرة والماتريدية فليسوا كذلك وهم معذورون في اجتهادهم، وإن أخطأوا الحق.

ويجوز التعامل والتعاون معهم على البر والإحسان والتقوى، وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قد تتلمذ على كثير من العلماء الأشاعرة، بل قد قاتل تحت راية أمراء المماليك حكام ذلك الزمان وعامتهم أشاعرة، بل كان القائد المجاهد البطل نور الدين زنكي الشهيد، وكذا صلاح الدين الأيوبي من الأشاعرة كما نص عليه الذهبي في سير أعلام النبلاء، وغيرهما كثير من العلماء والقواد والمصلحين، بل إن كثيراً من علماء المسلمين وأئمتهم أشاعرة وماتريدية، كأمثال البيهقي والنووي

وابن الصلاح، والمزي وابن حجر العسقلاني والعراقي والسخاوي، والزيلعي والسيوطي، بل جميع شراح البخاري هم أشاعرة وغيرهم كثير.

ومع ذلك استفاد الناس من علمهم، وأقروا لهم بالفضل والإمامة في الدين، مع اعتقاد كونهم معذورين فيما اجتهدوا فيه وأخطأوا، والله يعفو عنهم ويغفر لهم، والخليفة المأمون كان جهمياً معتزلياً، وكذلك المعتصم والواثق كانوا جهمية ضُلاَّلاً، ومع ذلك لم يفتِ أحد من أئمة الإسلام بعدم جواز الاقتداء بهم في الصلوات والقتال تحت رايتهم في الجهاد، فلم يفتِ أحد مثلاً بتحريم القتال مع المعتصم يوم عمورية، مع توافر الأئمة في ذلك الزمان كأمثال أحمد والبخاري ومسلم، والترمذي وأبي داود وعلي بن المديني، ويحيى بن معين وأضرابهم من كبار أئمة القرن الهجري الثالث، ولم نسمع أن أحداً منهم حرم التعامل مع أولئك القوم، أو منع الاقتداء بهم، أو القتال تحت رايتهم، فيجب أن نتأدب بأدب السلف مع المخالف.

والله أعلم وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

د. عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ/ عميد كلية القرآن في الجامعة الإسلامية سابقاً.

د. محمد بن ناصر السحيباني/ المدرس بالمسجد النبوي.

د. عبد الله بن محمد الغنيمان/ رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية سابقاً، الذي علق على الفتوى قائلاً:

"هذا جواب سديد صحيح ولا يسع المسلمين إلا ذلك، ولم يزل الخلاف يقع في صفوف العلماء، ولم يكن ذلك مسبباً لاختلاف القلوب والتفرق، وقصة الصحابة لما ذهبوا إلى بني قريظة معروفة مشهورة وغيرها، قاله عبد الله بن محمد الغنيمان. تحريراً في ١٤٢٧/٤/٢٢هـ) انتهت الفتوى.

متى بدأت الفتنة بين الفريقين:

وقد كان أهل الحديث والحنابلة مع الأشعرية والماتريدية يدا واحدة على المبتدعة والزنادقة، وعلى مظاهر الفساد والانحلال، وكانوا كالشيء الواحد حتى حصلت في القرن الخامس الهجري حادثة عرفت بفتنة ابن القشيري، تسببت في الفرقة بين الطائفتين، قال الإمام ابن عساكر في كتابه تبيين كذب المفتري صفحة ١٦٣:

(ولم تزل الحنابلة ببغداد في قديم الدهر على ممر الأوقات تعتضد بالأشعرية على أصحاب البدع، لأنهم المتكلمون من أهل الإثبات، فمن تكلم منهم في الرد على مبتدع فبلسان الأشعرية يتكلم، ومن حقق منهم في الأصول في مسألة فمنهم يتعلم، فلم يزالوا كذلك حتى حدث الاختلاف في زمن أبي نصر القشيري) اهـ.

وقد ذكر هذه الحادثة كثير من أهل التواريخ والسير، ومنهم الذهبي في السيَّر وابن رجب في ذيل الطبقات، وابن الأثير في الكامل، وابن كثير في البداية والنهاية وغيرهم، وانظر مثلا البداية والنهاية ١٢/١١٥ وذيل الطبقات لابن رجب ١/١٩.

وهاك بعض الأمثلة على العلاقة بين الأشاعرة والحنبلية قبل الفتنة:

أبو الحسن وأبو الفضل التميميان رأسا الحنابلة والباقلاني[1] رأس الأشعرية:

(1) القاضي الباقلاني الأشعري كان محل تعظيم أهل الحديث والحنابلة، ففي سير أعلام النبلاء ١٧/٥٥٨: (قال أبو الوليد الباجي في كتاب اختصار فرق الفقهاء من تأليفه، في ذكر القاضي ابن الباقلاني: لقد أخبرني الشيخ أبو ذر وكان يميل إلى مذهبه، فسألته من أين لك هذا؟ قال: إني كنت ماشياً ببغداد مع الحافظ الدارقطني، فلقينا أبا بكر بن الطيب فالتزمه الشيخ أبو الحسن وقبل وجهه وعينيه، فلما فارقناه قلت له من هذا الذي صنعت به ما لم أعتقد أنك تصنعه وأنت إمام وقتك؟

فقال: هذا إمام المسلمين والذاب عن الدين، هذا القاضي أبو بكر محمد بن الطيب قال أبو ذر فمن ذلك الوقت تكررت إليه مع أبي كل بلد دخلته من بلاد خراسان وغيرها، لا يشار فيها إلى أحد من أهل السنة إلا من كان على-

قال الإمام ابن عساكر في تبيين كذب المفتري صفحة ٢٢١: (وكان أبو الحسن التميمي الحنبلي يقول لأصحابه: تمسكوا بهذا الرجل [يعني الباقلاني] فليس للسنة عنه غنى أبداً.

قال وسمعت الشيخ أبا الفضل التميمي الحنبلي رحمه الله وهو عبد الواحد بن أبي الحسن بن عبد العزيز بن الحرث يقول: اجتمع رأسي ورأس القاضي أبي بكر محمد ابن الطيب على مخدة واحدة سبع سنين.

قال الشيخ أبو عبد الله: وحضر الشيخ أبو الفضل التميمي يوم وفاته العزاء حافياً مع أخوته وأصحابه، وأمر أن ينادى بين يدي جنازته: هذا ناصر السنة والدين هذا إمام المسلمين، هذا الذي كان يذب عن الشريعة ألسنة المخالفين، هذا الذي صنف سبعين ألف ورقة رداً على الملحدين.

وقعد للعزاء مع أصحابه ثلاثة أيام فلم يبرح، وكان يزور تربته كل يوم جمعة في الدار) اهـ.

الشريف أبو جعفر رأس الحنابلة وأبو إسحاق رأس الأشعرية:

قال الإمام ابن رجب الحنبلي في ذيل طبقات الحنابلة ١٨/١: (وفي سنة أربع وستين وأربعمائة: اجتمع الشريف أبو جعفر ومعه الحنابلة في جامع القصر، وأدخلوا معهم أبا إسحاق الشيرازي وأصحابه، وطلبوا من الدولة قلع المواخير، وتتبع المفسدين والمفسدات، ومنْ يبيعُ النبيذ، وضربِ دراهم تقع بها المعاملة عوض القراضة، فتقدم الخلفية بذلك، فهرب المفسدات، وكُبِسَت الدور، وأريقت الأنبذة،

= مذهبه وطريقه.

قلت: [قال الذهبي]: هو الذي كان ببغداد يناظر عن السنة وطريقة الحديث بالجدل والبرهان وبالحضرة، رؤوس المعتزلة والرافضة والقدرية وألوان البدع، ولهم دولة وظهور بالدولة البويهية، وكان يرد على الكرامية وينصر الحنابلة عليهم، بينه وبين أهل الحديث عامر وإن كانوا قد يختلفون في مسائل دقيقة فلهذا عامله الدارقطني بالاحترام)/ سير أعلام النبلاء.

ووعدوا بقلع المواخير، ومكاتبة عضد الدولة برفعها، والتقدم بضرب الدراهم التي يتعامل بها، فلم يقنع الشريف ولاأبو إسحاق بهذا الوعد) اهـ.

موقف الإمام ابن تيمية من تلك الفتنة والخلاف بين الأشاعرة والحنابلة:

مع أن الإمام ابن تيمية يخالف الأشاعرة في أشياء إلا أن موقفه منهم لم يكن موقف المعادي، بل موقف من يؤلف بين القلوب ويقارب بين وجهات النظر، بين الأشعرية والحنبلية، حيث قال كما في مجموع الفتاوى ٥٣/٦: (والأشعرية فيما يثبتونه من السنة فرع على الحنبلية، كما أن متكلمة الحنبلية فيما يحتجون به من القياس العقلي فرع عليهم، وإنما وقعت الفرقة بسبب فتنة القشيري) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ١٧/٤: (قال أبو القاسم بن عساكر: ما زالت الحنابلة والأشاعرة في قديم الدهر متفقين غير مفترقين، حتى حدثت فتنة ابن القشيري) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ٢٢٧/٣: (والناس يعلمون أنه كان بين الحنبلية والأشعرية وحشة ومنافرة، وأنا كنت من أعظم الناس تأليفاً لقلوب المسلمين وطلباً لاتفاق كلمتهم، واتباعاً لما أُمرنا به من الاعتصام بحبل الله، وأزلتُ عامة ما كان في النفوس من الوحشة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ٢٢٩/٣: (ولما أظهرتُ كلام الأشعري ورآه الحنبلية قالوا هذا خير من كلام الشيخ الموفق، وفرح المسلمون باتفاق الكلمة وأظهرت ما ذكره ابن عساكر في مناقبه، أنه لم تزل الحنابلة والأشاعرة متفقين إلى زمن القشيري فإنه لما جرت تلك الفتنة ببغداد تفرقت الكلمة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ٢٦٩/٣: (ولهذا اصطلحت الحنبلية والأشعرية واتفق الناس كلهم، ولما رأى الحنبلية كلام أبي الحسن الأشعري قالوا هذا خير من كلام

الشيخ الموفق، وزال ما كان في القلوب من الأضغان وصار الفقهاء من الشافعية وغيرهم يقولون الحمد لله على اتفاق كلمة المسلمين) اهـ.

موقف الإمام الذهبي من الخلاف بين الأشاعرة والحنابلة :

قال في سيّر أعلام النبلاء في ترجمة الإمام أبي نعيم الأصبهاني الأشعري ١٧/٤٥٩: (وكان بين الأشعرية والحنابلة تعصب زائد يؤدي إلى فتنة وقيل وقال، وصراع طويل فقام إليه [أي قام إلى أبي نعيم] أصحاب الحديث بسكاكين الأقلام وكاد الرجل يقتل.

قلت: ما هؤلاء بأصحاب الحديث بل فجرة جهلة أبعد الله شرهم) اهـ. كلام الذهبي.

وقد تقدم معنا قول الإمام الذهبي عن الإمام الباقلاني: (قلت [القائل الذهبي] هو الذي كان ببغداد يناظر عن السنة وطريقة الحديث بالجدل والبرهان وبالحضرة، رؤوس المعتزلة والرافضة والقدرية وألوان البدع، ولهم دولة وظهور بالدولة البويهية وكان يرد على الكرامية وينصر الحنابلة عليهم، بينه وبين أهل الحديث عامر، وإن كانوا قد يختلفون في مسائل دقيقة فلهذا عامله الدارقطني بالاحترام) اهـ.

إن تلك الفتنة وفتن مشابهة لها قد أثرت على العلاقة بين أهل السنة على مر القرون، ولكنها في بعض القرون قد تكون أشد وفي بعضها قد تكون أخف.

ولا زالت هذه الفتنة تلقي بظلالها على العلاقة بين أهل السنة في واقعنا المعاصر، مع أننا أحوج ما نكون إلى الألفة والاتحاد والتعاون، لأننا في زمن تكالبت فيه الأمم على أمة المسلمين، ورموهم عن قوس واحدة بينما تجد أهل الإسلام وخصوصاً أهل السنة مازالوا في صراعات لفظية أو غير لفظية، وما زالوا غارقين في الجدل البيزنطي والأعداء على الأبواب، فهل نعي وندرك ما يحاك لنا ونلتفت إلى

العدو الحقيقي، ونؤخر الخلافات الداخلية حتى ننتهي من العدو الأكبر؟! من قبل أن يقال: أُكلتُ يوم أكل الثور الأسود.

نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يجمع كلمة المسلمين، وأن يؤلف بين قلوبهم آمين يارب العالمين.

تنبيه مهم جداً:

قد يقال: تقدم معنا في أول الكلام أن الفرقة الناجية لا بد أن تكون واحدة لأن الاختلاف في الكليات لا يجوز، والمصيب فيها واحد، فكيف تجعل الفرقة الناجية ثلاث فرق؟!

والجواب هو: أن التعدد لا يمنع من الانتماء للفرقة الناجية، مثلما أن المنتمين إليها يمكن أن يكونوا محدثين وفقهاء ومفسرين ولغويين ومجاهدين، وحنفية ومالكية وشافعية وحنبلية، ويمنيين وحجازيين وشاميين ومصريين، وإلخ.

لكن قد يقال: هذا التعدد ليس في العقائد بل في الفروع ونحوها؟

والجواب هو: أن الاختلاف الذي بين هذه الثلاثة المذاهب ليس هو في أصول العقائد بل:

- بعضه في فرعيات في العقائد، وقد اختلف الصحابة والسلف وأهل الحديث والحنابلة في مسائل في فروع المعتقد.
- والبعض الآخر وهو الأكثر اختلافات لفظية لا حقيقية.

ولنأخذ على سبيل المثال مسألة الأسماء والصفات الإلهية والتي هي أبرز مسائل الاختلاف بين هذه المذاهب.

مسألة الصفات أنموذجاً:

الجميع (الحنبلية وأهل الحديث والأشعرية والماتريدية) مذهبهم: أن الله تعالى له الأسماء الحسنى والصفات العليا، منزه عن صفات النقص بأي وجه من الوجوه، وأنه سبحانه واحد في أسمائه وصفاته، لا يشابه خلقه في شيء من ذلك لأنه سبحانه ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾.

ومن عدم مشابهة الله لخلقه، أنه سبحانه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض، وأن صفاته ليست أبعاضاً ولا جوارح ولا آلات ولا أعضاء، لأنه لو كان جسماً لشابه الأجسام، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

والجسم هو: ما يقبل فرض الأبعاد الثلاثة فيه (الطول والعرض والعمق)، كما سيأتي في كلام الإمام أحمد رحمه الله وغيره من الأئمة، أي أنه سبحانه منزه عن الحجم والكثافة والتشخص والتشكل والتصور، وإلخ.. مما هو من خصائص الأجسام ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾، وسيأتي ذلك في كلام الأئمة إن شاء الله.

وهاك بعض كلام الحنابلة وأهل الحديث في نفي الجسمية ولوازمها عن الله، ثم نثني بذكر بعض أقوال الأشاعرة في ذلك:

من أقوال الحنابلة وأهل الحديث في نفي الجسمية عن الله:

١ – قول الإمام أبي حنيفة (ت ١٥٠):

قال الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر صفحة ٢:

(وصفاتُهُ كلُّها بخلافِ صفاتِ المخلوقينَ، يعلمُ لا كعلمنا، يَقْدِرُ لا كقدرَتِنا، يَرَى لا كرؤيَتِنا، يتكلمُ لا ككلامِنا، ويسمعُ لا كسمعِنا، نحنُ نتكلمُ بالآلاتِ

والحروفِ، واللهُ تعالى يتكلمُ بلا حروفٍ ولا آلةٍ، والحروفُ مخلوقةٌ، وكلامُ اللهِ تعالى غيرُ مخلوقٍ.

وهو شيءٌ لا كالأشياءِ، ومعنى الشيءِ إثباتُهُ بلا جسمٍ ولا جوهرٍ ولا عَـرَضٍ، ولا حدَّ لهُ، ولا ضدَّ لهُ، ولا ندَّ له، ولا مثلَ لهُ.) اهـ.

وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً: (ونصِفُهُ كما وصف نفسه، أحدٌ صمدٌ، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، حي قيوم، قادر سميع، بصير عالم، يد الله فوق أيديهم، ليست كأيدي خلقه، وليست جارحة وهو خالق الأيدي) اهـ. الشرح الميسر على الفقهين الأصغر والأكبر ١/١٥٩.

٢- قول الإمام أحمد (ت٢٤١):

في كتاب اعتقاد الإمام المبجل أبي عبد الله أحمد بن حنبل، لأبي الفضل التميمي، وهو مطبوع في آخر طبقات الحنابلة ٢/ ٢٩٨: (أنكرَ الإمام أحمد على من يقول بالجسم، وقال: إنما الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذي طول وعرض وسمك، وتركيب وصورة وتأليف، والله تعالى خارج عن ذلك كله، فلم يجز أن يسمى جسماً لخروجه عن معنى الجسمية، ولم يجيء في الشريعة ذلك فبطل) اهـ.

وفي اعتقاد أحمد للتميمي صفحة٣٢: (ومذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل رضي الله عنه: أن لله عز وجل وجهاً لا كالصور المصورة والأعيان المخططة، بل وجهه وصفه بقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾، ومن غيّر معناه فقد ألحد عنه، وذلك عنده وجه في الحقيقة دون المجاز.

ووجه الله باق لا يبلى، وصفة لا تفنى، ومن ادعى أن وجهه نفسه فقد ألحد، ومن غيّر معناه فقد كفر، وليس معنى وجه معنى جسم عنده ولا صورة ولا تخطيط، ومن قال ذلك فقد ابتدع) اهـ.

وفي اعتقاد أحمد للتميمي أيضاً وهو مطبوع في آخر طبقات الحنابلة ٢٩١/٢: (وكان يقول – أي الإمام أحمد – : إن لله تعالى يدين، وهما صفة في ذاته ليستا بجارحتين وليستا بمركبتين، ولا جسم ولا جنس من الأجسام، ولا من جنس المحدود والتركيب والأبعاض والجوارح، ولا يقاس على ذلك، ولا مرفق ولا عضد، ولا فيما يقتضي ذلك من إطلاق قولهم: يد، إلا ما نطق القرآن به، أو صحت عن رسول الله ﷺ السنة فيه) اهـ.

ونقل ابن حمدان في نهاية المبتدئين صفحة ٣٠ عن أحمد (تكفير من قال عن الله جسم لا كالأجسام)، ونقله صاحب الخصال من الحنابلة، انظر كتاب تشنيف المسامع صفحة ٣٤٦.

٣– قول الإمام الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٦٠):

في الوافي في الوفيات ١٨٨٤/١ ضمن قصة طويلة، أن شخصاً قال للخليل: أنت تقول: (الله تعالى ليس بجسم ولا عرض، فأقره) اهـ.

٤– قول الإمام المفسر ابن جرير الطبري (ت٣١٠):

قال في كتابه التبصير في معالم الدين صفحة ١٤٤: (وله يدان ويمين وأصابع، وليست جارحة، ولكن يدان مبسوطتان بالنعم على الخلق، لا مقبوضتان عن الخير.) اهـ.

وفي تاريخ الطبري ١/ ٢٥: (القول في الدلالة على أن الله عز وجل القديم الأول قبل كل شيء، وأنه هو المحدث كل شيء بقدرته تعالى ذكره، فمن الدلالة على ذلك أنه لا شيء في العالم مشاهد إلا جسم أو قائم بجسم، وأنه لا جسم إلا

مفترق أو مجتمع، ... وكان معلوماً بذلك أن جامع ذلك إن كان مجتمعاً، ومفرقه إن كان مفترقاً من لا يشبهه ومن لا يجوز عليه الاجتماع والافتراق وهو الواحد، القادر الجامع بين المختلفات الذي لا يشبهه شيء وهو على كل شيء قدير) اهـ.

٥- قول الإمام الطحاوي (ت ٣٢١):

مشهور قوله في العقيدة الطحاوية التي أجمع عليها أهل السنة بمذاهبهم الثلاثة: (ومن لم يتوقَّ النفي والتشبيه زلَّ ولم يصب التنزيه، فإن ربنا جل وعلا موصوف بصفات الوحدانية، منعوت بنعوت الفردانية، ليس بمعناه أحد من البرية، تعالى الله عن الحدود والغايات والأركان والأدوات، لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات.) اهـ.

٦- قول الإمام الإسماعيلي (ت ٣٧١):

قال في اعتقاد أهل الحديث له صفحة ٥١: (ولا يعتقد فيه [سبحانه] الأعضاء والجوارح، ولا الطول والعرض، والغلظ والدقة، ونحو هذا مما يكون مثله في الخلق، وأنه ليس كمثله شيء تبارك وجه ربنا ذو الجلال والإكرام.) اهـ.

وفي اعتقاد أهل الحديث ٦٣: (ويعتقدون [أي أهل الحديث] جواز الرؤية من العبّاد المتقين لله عز وجل في القيامة دون الدنيا ... وذلك من غير اعتقاد التجسيم في الله عز وجل، ولا التحديد له، ولكن يرونه جل وعز بأعينهم على ما يشاء هو بلا كيف) اهـ.

٧- قول الإمام ابن عبد البر (ت ٤٦٣):

قال في التمهيد ١٣٧/٧: (قال الله عز وجل: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ وليس مجيئه حركة ولا زوالاً ولا انتقالاً، لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجائي جسماً أو جوهراً، فلما ثبت أنه ليس بجسم ولا جوهر لم يجب أن يكون مجيئه

حركة ولا نقلة، ولو اعتبرت ذلك بقولهم جاءت فلاناً قيامته، وجاءه الموت، وجاءه أرض، وشبه ذلك مما هو موجود نازل به، ولا مجيء لبان لــك وبــالله العــصمة والتوفيق) اهـــ.

٨- قول الإمام عبد الرحمن ابن منده (ت ٤٧٠):

في سير أعلام النبلاء ٣٥١/١٨: (وأنا متمسك بالكتاب والسنة، متبرئ إلى الله من الشبه والمثل،، والند والضد، والأعضاء والجسم والآلات، ومن كل ما ينـسبه الناسبون إلي، ويدعيه المدعون علي، من أن أقول في الله تعالى شيئاً من ذلك، أو قلته أو أراه أو أتوهمه أو أصفه به) اهـــ.

٩- قول الإمام عبد القادر الجيلاني الحنبلي (ت ٥٦١):

قال في الغنية صفحة٧١: (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، لا شبيه له ولا نظير، ولا عون ولا شريك، ولا ظهير ولا وزير، ولا ند ولا مشير، له لـيس بجسم فيمس، ولا بجوهر فيحس، ولا عرض فينقضي، ولا ذي تركيـب أو آلـة، وتأليف وماهية وتحديد ....) اهـــ.

وقال في الغنية أيضاً صفحة ١١٧: وأما ذكر مقالة المشبهة فهم ثلاث فـرق: الهشامية والمقاتلية والواسمية، والذي اتفقت عليه الفرق الثلاث أن الله تعالى جسم وأنه لا يجوز أن يعقل الموجود إلا حسماً) اهـــ.

١٠- قول الإمام أبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧):

قال ابن الجوزي في دفع شبه التشبيه: (وقال ابن الزاغوني أيضاً: ولا بـد أن يكون لذاته [تعالى] نهايةٌ وغاية يعلمها.

قلتُ (القائل هو ابن الجوزي): هذا رجلٌ لا يدري ما يقول، لأنه إذا قَدّر غايةً وفصلاً بين الخالق والمخلوق، فقد حدده وأقر بأنه جسم، وهو يقول في كتابه إنـه ليس بجوهر، لأن الجوهر ما يتحيز، ثم يثبت له مكاناً يتحيز فيه.

قلت (القائل هو ابن الجوزي): وهذا كلام جهل من قائله وتشبيه محض، فما عرف هذا الشيخ ما يجب للخالق تعالى وما يستحيل عليه، فإن وجوده تعالى ليس كوجود الجواهر والأجسام) اهـ.

و في مجالس ابن الجوزي صفحة٦: (اعلم أن الحق يوصف باليدين والوجه والعين على الوصف الذي يليق به... وليس الخلاف في اليد، وإنما الخلاف في الجارحة، وليس الخلاف في الوجه وإنما الخلاف في الصورة الجسمية، وليس الخلاف في العين وإنما الخلاف في الحدقة، فالمعتزلة يذهبون إلى التعطيل والتموية، والمشبهة إلى التمثيل، وأهل السنة إلى التتريه...

والمشبهة قالوا أراد باليد الجارحة وبالوجه وجه الصورة... وأهل السنة أثبتوا اليد ونفوا الجارحة، وأثبتوا الوجه ونفوا الصورة، وهذا هو المذهب الحق) اهـ.

١١- قول الإمام ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠):

قال في تحريم النظر في كتب الكلام له ٦٤: (... السمع والبصر والعلم والحياة فإنها لا تكون في حقنا إلا من أدوات، فالسمع من الخراق، والبصر من حدقة، والعلم من قلب، والحياة في جسم، ثم جميع الصفات لا تكون إلا في جسم، فإن قلتم إنها في حق الباري، كذلك فقد جسمتم وشبهتم وكفرتم، وإن قلتم لا تفتقر إلى ذلك فلم احتيج إليها ههنا) اهـ.

١٢- قول الإمام ابن تيمية (ت ٧٢٨):

قال في مجموع الفتاوى ٣٦٨/٦: (فإن أقصى ما يذكره المتكلف قوله: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، وقوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾، وهؤلاء الآيات إنما يدللن على انتفاء التجسيم والتشبيه، أما انتفاء يد تليق بجلاله فليس في الكلام ما يدل عليه بوجه من الوجوه) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى ٦/ ٣٥٦: (إذ لا يختلف أهل السنة أن الله تعالى ليس كمثله شيء، لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، بل أكثر أهل السنة من أصحابنا وغيرهم يكفرون المشبهة والمجسمة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوي ٣٦٣/٦: (فالقائل إن زعم أنه ليس له يد من جنس أيدي المخلوقين وأن يده ليست جارحة فهذا حق، وإن زعم أنه ليس له يد زائدة على الصفات السبع فهو مبطل) اهـ.

١٣- قول الإمام الذهبي (ت ٧٤٨):

في الدرر السنية ١٥٣/٣: (قال الحافظ الذهبي: وإنما يلزم ما ذكروه في حق الأجسام، والله تعالى لا مثل له) اهـ.

١٤- قول الإمام ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١):

قال كما في مختصر الصواعق ١١٢: (وإن أردتم به – أي الجسم – المركب من المادة والصورة، والمركب من الجواهر المفردة، فهذا منفي عن الله قطعاً) اهـ.

وفي الدرر السنية ٢٠٨/٣: (قال العلامة ابن القيم: وهذا القرب الوارد في حديث "إن الذي تدعونه سميع قريب، أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته" لا ينافي كمال مباينة الرب لخلقه، واستواءه على عرشه، بل يجامعه ويلازمه، فإنه ليس كقرب الأجسام بعضها من بعض، تعالى الله علواً كبيراً) اهـ.

١٥- قول الإمام ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥):

قال في كتابه فضل علم السلف على الخلف صفحة ٢٨: (طريقة مقاتل بن سليمان ومن تابعه كنوح بن أبي مريم، وتابعه طائفة من المحدثين قديماً وحديثاً، وهو أيضا مسلك الكرامية، فمنهم من أثبت لإثبات هذه الصفات الجسم إما لفظاً، وإما معنى.

ومنهم من أثبت لله صفات لم يأت بها الكتاب والسنة، كالحركة وغير ذلك مما هي عنده لازم الصفات الثابتة) اهـ.

١٦- قول الإمام محمد السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨):

قال في لوامع الأنوار صفحة ١٨١وما بعدها من اللوامع: (وليس ربنا بجوهر، ولا عرض، ولا جسم تعالى ذو العلى.

وليس ربنا بجوهر: يراد به ما قابل العرض، ويراد به في اصطلاح أهل الكلام يعني العين الذي لا يقبل الانقسام لا فعلاً ولا وهماً ولا فرضاً، وهو الجزؤ الذي لا يتجزأ ...

ولا ربنا بعرض وهو ما لا يقوم بذاته بل بغيره، بأن يكون تابعاً لذلك الغير في التحيز، أو مختصاً به اختصاص النعت بالمنعوت... ولا هو سبحانه بجسم، وهو ما تركب من جزئين فصاعداً...) اهـ.

وقال صفحة ٢٤٠ من اللوامع: (وقال علماؤنا قد ورد السمع بإثبات صفة له تعالى وهي العين، فتجري مجرى السمع والبصر، وليس المراد إثبات عين هي حدقة ماهيتها شحمة، لأن هذه العين هي جسم محدث، والله يتعالى عن ذلك، وأما العين التي وصف بها الباري، فهي مناسبة لذاته في كونها غير جسم و لا جوهر ولا عرض، فلا يعرف لها ماهية ولا كيفية) اهـ.

١٧- قول الإمام الشوكاني (ت ١٢٥٠):

في نيل الأوطار٤/٦١٢: (وكل ما جاء في القرآن والحديث من إضافة اليد والأيدي واليمين وغيرها من أسماء الجوارح إلى الله، فإنما هو على سبيل المجاز والاستعارة، والله منزه عن التشبيه والتجسيم) اهـ.

هذا طرف يسير من أقوال أهل الحديث والحنابلة، ولهم في ذلك عشرات الأقوال ذكرها الفقير في بحثه الموسوم بـ [التجسيم والمجسمة، وموقف السلف

والأئمة منهما] والذي ذكرنا فيه معنى التجسيم وأقوال الأئمة في تنزيه الله تعالى عن الجسمية ولوازمها، وأدلة مذهبهم من النقل والعقل، ورد شبهات المجسمة، وذكر كيف دخل التجسيم على الأمة، وذكر بعض الطوائف والأشخاص المجسمين، وبعض من رموا بالتجسيم، وحكم التجسيم في المذاهب الأربعة.

وهذه طائفة من أقوال الأشاعرة والماتريدية:

وأقوال الأشاعرة والماتريدية في ذلك أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر، فهي مسطرة في كل كتب العقائد، بل لا يكاد يخلو منها كتاب من كتب التفسير والأصول وشروح الحديث.

ولكن لنذكر قطرة من بحر أقوالهم في تنزيه الله عن الجسمية ولوازمها:

١- قول الإمام الأشعري (ت ٣٢٤) ونسبته ذلك لأهل السنة والحديث:

قال في مقالات الإسلاميين ٢١١/١: (قال أهل السنة وأصحاب الحديث: إن الله ليس بجسم، ولا يشبه الأشياء، وأنه على العرش كما قال عز وجل: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾، ولا نقدم بين يدي الله في القول بل نقول: استوى بلا كيف) اهـ.

وقال في رسالته إلى أهل الثغر صفحة ٢٢٨: (وليس مجيئه [سبحانه] حركة ولا زوالاً، وإنما يكون المجيء حركة وزوالاً، إذا كان الجائي جسماً أو جوهراً، فإذا ثبت أنه عز وجل ليس بجسم ولا جوهر، لم يجب أن يكون مجيئه نقلة أو حركة، ألا ترى أنهم لا يريدون بقولهم جاءت زيداً الحمى أنها تنقلت إليه، أو تحركت من مكان كانت فيه، إذ لم تكن جسماً ولا جوهراً وإنما مجيئها إليه وجودها به.

وأنه ينزل إلى سماء الدنيا كما روى النبي ﷺ وليس نزوله نقلة لأنه ليس بجسم ولا جوهر) اهـ.

٢- قول الإمام أبي منصور الماتريدي (ت ٣٣٣):

قال في كتاب التوحيد له صفحة ٣٨: (مسألة: لا يجوز إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى.

قال الشيخ أبو منصور رحمه الله: ثم القول بالجسم يخرج على وجهين:

أحدهما: في مائية الجسم في الشاهد، أنه اسم ذي الجهات أو اسم محتمل النهايات، أو اسم ذي الأبعاد الثلاثة، فغير جائز القول به في الله سبحانه على تحقيق ذلك، لما هي أدلة الخلق وإمارة الحدث، إذ ذلك معنى الأجزاء والحدود التي هن آيات الحدث، وقد بينا أن ليس كمثله شيء، وفي ذلك إيجاب جعله كأكثر الأشياء) اهـ.

٣- قول الإمام الخطابي (ت ٣٨٨):

في سنن البيهقي ٣/٣: (وكان أبو سليمان الخطابي رحمه الله يقول: إنما ينكر هذا وما أشبهه من الحديث من يقيس الأمور في ذلك بما يشاهده من النزول، الذي هو تدلي من أعلى إلى أسفل، وانتقال من فوق إلى تحت، وهذه صفة الأجسام والأشباح، فأما نزول من لا تستولي عليه صفات الأجسام، فإن هذه المعاني غير متوهمة فيه) اهـ.

وفي فتح الباري ٤١٧/١٣: (قال الخطابي: وليس اليد عندنا الجارحة، إنما هي صفة جاء بها التوقيف، فنحن نطلقها على ما جاءت ولا نكيفها، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة انتهى) اهـ.

٤- أقوال الإمام البيهقي (ت ٤٥٨):

في الاعتقاد والهداية للبيهقي ١/١١٧: (وفي الجملة يجب أن يعلم أن إتيانه ليس بإتيان من مكان إلى مكان، وأن مجيئه ليس بحركة، وأن نزوله ليس بنقلة، وأن نفسه ليس بجسم، وأن وجهه ليس بصورة، وأن يده ليست بجارحة، وأن عينه ليست بحدقة، وإنما هذه أوصاف جاء بها التوقيف، فقلنا بها ونفينا عنها التكييف، فقد قال ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، وقال: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، وقال: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾) اهـ.

وقال في الشعب ١/١١٢: (فصل في معرفة الله عز وجل ومعرفة صفاته وأسمائه:

حقيقة المعرفة أن تعرفه موجوداً قديماً لم يزل ولا يفنى، أحداً صمداً، شيئاً واحداً لا يتصور في الوهم، ولا يتبعض ولا يتجزأ، ليس بجوهر ولا عرض، ولا جسم... وصفات له أبدية تقوم به، موجودة بوجوده، دائمة بدوامه، ليست بأعراض ولا بأغيار، ولا حالة في أعضاء، غير مكيفة بالتصور في الأذهان، ولا مقدورة بالتمثيل في الأوهام) اهـ.

٥- قول الإمام الخطيب البغدادي (ت٤٦٣):

في الجامع لآداب الراوي وأخلاق السامع صفحة٢/١٠٧: (ويتجنب المحدث في أماليه رواية ما لا تحتمله عقول العوام، لما لا يؤمن عليهم فيه من دخول الخطأ والأوهام، وأن يشبهوا الله تعالى بخلقه، ويلحقوا به ما يستحيل في وصفه، وذلك نحو أحاديث الصفات التي ظاهرها يقتضي التشبيه والتجسيم، وإثبات الجوارح والأعضاء للأزلي القديم، وإن كانت الأحاديث صحاحاً ولها في التأويل طرق

ووجوه، إلا أن من حقها أن لا تروى إلا لأهلها، خوفاً من إن يضل بها من جهل معانيها، فيحملها على ظاهرها أو يستنكرها فيردها، ويكذّب رواتها ونقلتها) اهـ.

٦- قول الإمام الجويني (ت ٤٧٨):

في العقيدة النظامية للجويني صفحة ٢١: (وتفصيل ذلك أن الحدوث فينا منعوت بالجواز، فنقدس الإله عنه والتركب والتصور عنه، والتقدر في صفاتنا مرسومة بالجواز، فلا تركب ولا يجوز فرض خلافه، ولا قدْ ولاقدر ولا حدْ ولا طول، ولا عرض إلا والعقل يجوز أمثالها وخلافها، وهذه الصفات لجوازها افتقرت إلى تخصيص باريها، فتعالى الصانع عنها وهذا معنى قول سيد البشر "من عرف نفسه عرف ربه") اهـ.

٧- قول الإمام أبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥):

قال في قواعد العقائد صفحة ٥١: (التنزيه: وأنه ليس بجسم مصوّر، ولا جوهر محدود مقدر، وأنه لا يماثل والأجسام، لا في التقدير ولا في قبول الانقسام، وأنه ليس بجوهر ولا تحله الجواهر، ولا بعرض ولا تحله الأعراض، بل لا يماثل موجوداً ولا يماثله موجود، ليس كمثله شيء ولا هو مثل شيء) اهـ.

وفي قواعد العقائد أيضاً صفحة ١٥٩: (الأصل الخامس التنزه عن الجسمية: العلم بأن تعالى ليس بجسم مؤلف من جواهر، إذ الجسم عبارة عن المؤلف من الجواهر، وإذ بطل كونه جوهراً مخصوصا بحيز بطل كونه جسماً، لأن كل جسم مختص بحيز، ومركب من جوهر، فالجوهر يستحيل خلوه عن الإفتراق والإجتماع، والحركة والسكون، والهئية والمقدار، وهذه سمات الحدوث) اهـ.

٨- قول السلطان صلاح الدين الأيوبي (ت ٥٨٩):

في منظومة العقيدة الصلاحية[1] صفحة ٦٠:

(ليس بجسم إذ لكل جسم | مؤلف مخصص بعلم
ويلزم المخصص المؤلفا | ما لزم المنزه المكلف) اهـ.

وفي العقيدة الصلاحية أيضاً صفحة ٦٥:

(أن الذي يؤمن بالرحمن | يثبت ما قد جاء في القرآن
من سائر الصفات والتنزيه | عن سنن التعطيل والتشبيه
من غير تجسيم ولا تكييف | لما أتى فيه ولا تحريف) اهـ

٩- قول الإمام العز بن عبد السلام (ت ٦٦٠):

في طبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٢١٩: (قال الشيخ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء: ليس- أي الله- بجسم مصوَّر، ولا جوهر محدود مُقدَّر، ولا يشبه شيئاً، ولا يُشبهه شيءٌ، ولا تحيط به الجهات، ولا تكتنفه الأرضون ولا السموات، كان قبل أن كوَّن المكان ودبَّر الزمان، وهو الآن على ما عليه كان) اهـ.

١٠- قول الإمام النووي أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦):

في شرح مسلم (٣/١٩): (إن الله تعالى ليس كمثله شيء، وإنه منزّه عن التجسيم، والانتقال والتحيز في الجهة، وعن سائر صفات المخلوق) اهـ.

---

(1) وهي عقيدة نظمها الإمام تاج الدين بن هبة الحموي (ت ٥٩٩ هـ) للسلطان صلاح الدين، قال في مطلعها:

جمعتها للملك الأمين | الناصر الغازي صلاح الدين

ثم إن السلطان صلاح الدين أمر بتحفيظ هذه العقيدة للطلاب في المدارس الصلاحية، وأمر المؤذنين بقراءتها قبل صلاة الفجر.

١١- قول الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢):

في فتح الباري ٧/ ١٢٤: (فمعتمد سلف الأئمة وعلماء السنة من الخلف، أن الله منزه عن الحركة والتحول والحلول، ليس كمثله شيء) اهـ.

وفي الفتح ٨/٥٨٠: (والمعنى على هذا صحيح مع اعتقاد تنزيه الله عن الجارحة) اهـ.

فالخلاصة: أن الجميع متفقون على هذا الأصل العظيم، وهو تنزيه الله عن مشابهة الخلق، ومن ذلك تنزيهه سبحانه عن الجسمية ولوازمها.

ولكنهم بعد ذلك اختلفوا في مسألة جزئية فرعية، وهي أن هناك آيات وأحاديث يوهم ظاهرها التجسيم أو التشبيه، كالوجه واليد والرجل والمجيء والملل والهرولة... وإلخ. فكيف التعامل مع هذه النصوص الموهمة:

أما المجسمة والمشبهة:

فحملوها على مقتضى الحس وظاهر اللغة، فقالوا عن اليد مثلاً هي صفة لله، وهي عضو وجارحة، وجزء وجسم، سواء قالوا ذلك لفظاً أو معنى.

وأما أهل الحديث والحنابلة:

فقالوا نثبتها لله تعالى مع تنزيهه سبحانه عن الجسمية، ونكل العلم بحقيقتها وكنهها إلى الله تعالى، فيقولون في اليد مثلاً هي صفه لله ليست عضواً ولا جارحة ولا جسماً، ولا نعلم حقيقتها وكنهها، بل نكل علم ذلك إلى الله، وبعضهم يسمي هذا إثباتا وبعضهم يسميه تفويضاً، وبعضهم يسميه تفويض معنى، وبعضهم يسميه تفويض كيفية، وبعضهم يسميه تفويض حقيقة وكنه، ولا همنا التسمية بل المهم هو المسمى (العبرة بالحقائق والمعاني لا بالألفاظ والمباني).

وهذه طائفة من أقوالهم في ذلك التفويض:

- عن الوليد بن مسلم قال: سئل الأوزاعي ومالك وسفيان الثوري والليث بن سعد عن هذه الأحاديث فقالوا: (أمروها كما جاءت بلا تفسير) اهـ. رواه ابن بطة في الإبانة ٢٤٣/٣ والآجري في الشريعة صفحة٣١٤، والذهبي في العلو صفحة ١٠٥.

- وقال الإمام أحمد في آيات وأحاديث الصفات: (نؤمن بها ونصدق بها، لا كيف ولا معنى، ولا نرد شيئاً منها) رواه ابن قدامة في ذم التأويل صفحة ٢٠.

- وقال الإمام محمد بن الحسن الشيباني: (إن هذه الأحاديث قد رواها الثقات، فنحن نرويها ونؤمن بها ولا نفسرها) اهـ. شرح السنة للالكائي صفحة ١٣٩، ورواه ابن قدامة في ذم التأويل صفحة ١١.

- وقال الإمام الشافعي: (آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله ﷺ) اهـ. لمعة الاعتقاد صفحة ١٠، وذم التأويل لابن قدامة صفحة ٤٤.

- وقال الإمام إسحاق بن راهويه: (ولا يعقل نبي مرسل ولا ملك مقرب تلك الصفات، إلا بالأسماء التي عرّفهم الرب عز وجل، فأما أن يدرك أحد من بني آدم تلك الصفات فلا يدركه أحد) اهـ. السنة لأبي الشيخ الأصبهاني نقلاً عن فتاوى ابن تيمية ١٨٥/٤.

- وقال الإمام الترمذي: (نؤمن به كما جاء من غير أن يفسر أو يتوهم، هكذا قال غير واحد من الأئمة الثوري ومالك بن أنس وبن عيينة وبن المبارك، إنه تروى هذه الأشياء ويؤمن بها فلا يقال كيف) اهـ. جامع الترمذي ٢٢٥/٥.

- وقال الإمام الصابوني عن أهل الحديث في أخبار الصفات: (ويكلون علمه إلى الله تعالى، ويقرون بأن تأويله لا يعلمه إلا الله) عقيدة أصحاب الحديث ١٦٥.

- وقال الإمام ابن قدامة عن السلف الصالح: (أمروها كما جاءت وردوا علمها إلى قائلها، ومعناها إلى المتكلم بها... واعلموا أن المتكلم بها صادق لا شك في صدقه، فصدقوه ولم يعلموا حقيقة معناها) اهـ. قاله في كتابه ذم التأويل ص ٩.

- وقال الإمام ابن تيمية في بيان تلبيس الجهمية ١/٧٧: (إذا قال أحدهم إنا لا نعلم كيفيتها، أو لا نعلم كنهها وحقيقتها، كان هذا كقوله في الذات) اهـ.

- وقال الإمام الذهبي: (فقولنا في ذلك وبابه الإقرار والإمرار، وتفويض معناه إلى قائله الصادق المعصوم) اهـ. سير النبلاء ٨/١٠٣، وقال أيضاً: (من أقرّ بذلك تصديقاً لكتاب الله ولأحاديث رسول الله ﷺ، وآمن به مفوضاً معناه إلى الله ورسوله، ولم يخض في التأويل ولا عمّق فهو المسلم المتبع) اهـ. السيّر ١٤/٣٧٤.

- وقال الإمام ابن رجب الحنبلي: (والصواب ما عليه السلف الصالح: من إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت من غير تفسير لها، ولا تكييف ولا تمثيل، ولا يصح عن أحد منهم خلاف ذلك البتة، خصوصاً الإمام أحمد، ولا خوض في معانيها) اهـ. فضل علم السلف على الخلف صفحة ٢٩.

وأما الأشاعرة: فلهم في ذلك طريقان:

- الأولى: كطريقة أهل الحديث والحنابلة.

- والثانية: هي تأويل هذه النصوص بما يليق بالله وبما يتناسب مع اللغة، فيقولون في اليد مثلاً معناها القوة والقدرة، وهو أسلوب عربي وارد في القرآن والسنة وكلام العرب، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا

أَنْعَـٰمًا فَهُمْ لَهَا مَـٰلِكُونَ ﴾، أي قدرتنا، وقول رسول الله ﷺ عن يأجوج ومأجوج كما في صحيح مسلم "لا يدان لأحد بقتالهم" أي لا قوة.

ولكن يرد هنا سؤال وهو: ما هي الطريقة المقدمة عند الأشاعرة من هاتين الطريقتين؟

والجواب هو: أن الأصل هو الطريقة الأولى ما دام الشخص لا تخالطه شبهة التجسيم، فإذا كان لا يستطيع أن يدفع عن نفسه شبهة التجسيم إلا بالتأويل، فلا بد منه، فالتأويل علاج لمرض التجسيم، فإذا كان الشخص سليماً من التجسيم فلا يحتاج إلى علاج التأويل، وإليك بعض أقوال الأشاعرة في ذلك:

١- قول الإمام المؤرخ أبي القاسم ابن عساكر الدمشقي (ت٥٧١):

قال في تبيين كذب المفتري: (فإذا وجدوا - أي أتباع الإمام الأشعري - من يقول بالتجسيم أو التكييف من المجسمة والمشبهة، ولقوا من يصفه بصفات المحدثات من القائلين بالحدود والجهة، فحينئذ يسلكون طريق التأويل ويثبتون تنزيهه بأوضح الدليل، ويبالغون في إثبات التقديس له والتنزيه خوفاً من وقوع من لا يعلم في ظلم التشبيه.

فإذا أمنوا من ذلك رأوا أن السكوت أسلم، وترك الخوض في التأويل إلا عند الحاجة أحزم، وما مثالهم في ذلك إلا مثل الطبيب الحاذق الذي يداوي كل داء من الأدواء بالدواء الموافق، فإذا تحقق غلبة البرودة على المريض داواه بالأدوية الحارة) اهـ.

٢- قول العز بن عبد السلام:

قال كما في فتاويه صفحة ٢٢: (وإنما سكت السلف عن الكلام فيه [يعني التأويل] إذ لم يكن في عصرهم من يحمل كلام الله وكلام رسوله على مالا يجوز حمله

ولو ظهرت في عصرهم شبهة لكذبوهم وأنكروا عليهم غاية الإنكـــار، فقـــد رد الصحابة والسلف على القدرية لما أظهروا بدعتهم، ولم يكونـــوا قبـــل ظهـــورهم يتكلمون في ذلك ولا يردون على قائله، ولا نقل عن أحد من الصحابة شيء مـــن ذلك إذ لا تدعو الحاجة إليه والله أعلم) اهـــ.

٣- قول الإمام الغزالي:

قال في إلجام العوام صفحة ٢٨: (لما كان زمان السلف الأول زمان ســـكون القلب، بالغوا في الكف عن التأويل خيفة من تحريك الدواعي وتشويش القلـــوب، فمن خالفهم في ذلك الزمان فهو الذي حرك الفتنة وألقى الشكوك في القلوب، مع الاستغناء عنه، فباء بالإثم.

أما الآن فقد فشا ذلك، فالعذر في إظهار شيء من ذلك، رجاء لإماطة الأوهام الباطلة عن القلوب أظهر، واللوم عن قائله أقل) اهـــ.

٤- قول الإمام النووي:

قال في مقدمة المجموع شرح المهذب ٢٥/١ بعد أن ذكر طريقة السلف:(وهذه طريقة السلف أو جماهيرهم، وهي أسلم إذ لا يطالب الإنسان بالخوض في ذلـــك، فإذا اعتقد التتريه فلا حاجة إلى الخوض في ذلك والمخاطرة فيما لا ضرورة، بل لا حاجة له إليه، فإذا دعت الحاجة إلى التأويل لرد مبتدع ونحوه تأولوا حينئذ، وعلى هذا يحمل ما جاء عن العلماء في هذا) اهـــ.

٤- وكذلك ابن الجوزي الحنبلي:

كما في مجالسه صفحة١١ حيث قال :(إن نفيت التشبيه في الظاهر والبـــاطن فمرحباً بك، وإن لم يمكنك أن تتخلص من شرك التشبيه إلى خـــالص التوحيـــد، وخالص التتريه إلا بالتأويل، فالتأويل خير من التشبيه) اهـــ.

وطريقة التأويل ليست خاصة بالأشاعرة، فقد ورد عن كثير من السلف والحنابلة وأهل الحديث تأويل كثير من النصوص الموهمة للتجسيم والتشبيه، ولولا ضيق المقام لأوردناها بنصوصها، ولكن لا بد من الإشارة إليها ومن أراد الوقوف على نصوصها فليرجع إلى بحث الفقير حول التجسيم المذكور سابقاً.

إشارة إلى نماذج من تأويلات السلف:

١- تأويل ابن عباس وغيره للساق بالشدة، رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٣٦٦/١٠، والطبري في تفسيره ١٩٧/١٢.

٢- تأويل النخعي وقتادة ومجاهد وابن جبير والضحاك للساق بالشدة، رواها الطبري في تفسيره ١٩٧/١٢، وروى بعضها عبد الرزاق في تفسيره ٣١٠/٣.

٣- تأويل ابن عباس والضحاك الإتيان بإتيان الأمر، ذكره القرطبي في تفسيره ١٢٩/٧.

٤- تأويل ابن عباس وغيره من السلف الكرسي بالعلم، تفسير ابن أبي حاتم ٤٩٠/٢.

٥- تأويل ابن عباس وغيره من السلف الأيدي بالقوة، تفسير ابن جرير ٤٧٢/١١.

٦- تأويل الإمام أحمد للمجيء بمجيء القدرة، مناقب أحمد للبيهقي البداية والنهاية ١٠/ ٣٢٧.

٧- تأويل الإمام البخاري الضحك بالرحمة، الأسماء والصفات للبيهقي صفحة ٤٧٠، وصفحة ٢٩٨.

٨- تأويل الحسن البصري والنضر بن شميل القدم بمن سبق بهم العلم، الأسماء والصفات للبيهقي صفحة ٣٥٢، ودفع شبه التشبيه لابن الجوزي.

٩- تأويل ابن جرير الطبري للاستواء بعلو السلطان، تفسير ابن جرير ١/ ١٩٢.

١٠- تأويل ابن حبان القدم بالموضع، صحيح ابن حبان ١/ ٥٠٢.

١١- تأويل الإمام مالك ويحيى بن بكير النزول بنزول الأمر، التمهيد لابن عبد البر ٧/١٤٣، وسيّر أعلام النبلاء ٨/١٠٥.

١٢- تأويل الحسن المجيء بمجيء الأمر والقضاء، وتأويل الكلبي له بنزول الحكم، تفسير الإمام البغوي ٤/٤٥٤.

١٣- تأويل الأعمش والترمذي الهرولة بالمغفرة والرحمة، سنن الترمذي ٥/٥٨١.

١٤- تأويل الترمذي حديث الحبل جامع الترمذي ٥/٤٠٣.

١٥- تأويل ابن المبارك الكنف بالستر، خلق أفعال العباد صفحة ٧٨.

تتمة:

في ذكر كتب في الدفاع عن مذهب الأشاعرة بقراءتها يحصل القارئ على التصور الصحيح لمذهب الأشاعرة، كما هو لا كما ينقله غيرهم عنهم، فمن تلك الكتب:

§ تبيين كذب المفتري، للإمام ابن عساكر (مشهور).

§ أهل السنة الأشاعرة، لحمد السنان وفوزي العنجري.

§ عقائد الأشاعرة، حوار مع الحوالي لصلاح الدين الإدلبي، (في الإنترنت).

§ تصحيح رسالة منهج الأشاعرة، حوار مع الحوالي لغيث الغـالبي، (في الإنترنت).

§ منهج الأشاعرة في العقيدة بين الحقيقة والأوهام، حوار مع الحوالي لصالح الغرسي.

وهذه بعض الكتب في عقيدة الحنابلة:

§ عقيدة الإمام أحمد – للتميمي.

§ نهاية المبتدئين – لابن حمدان.

§ أقاويل الثقات – لمرعي الكرمي.

§ السفارينية بشرحها – للسفاريني.

* * *

ثانياً: في الفقه والأحكام

بين الفقه والحديث:

يظن البعض أنه سيتحصل على الفقه بالقراءة في كتب الحديث وشروحه، بل بعضهم يقتصر على كتب المتون الحديثية دون الرجوع إلى الشروح، فيأخذ منها الأحكام وفقاً لاجتهاده، وكلا الأمرين خطأ بيّن، والثاني أشد خطأً وخطراً ووجه الخطأ أمور:

١- أن ما في كتب الحديث والشروح هو مسائل فقهية منتقاة، أما كتب الفقه فتدرس كل المسائل الفقهية من الألف إلى الياء، فما في كتب شروح الحديث قليل جداً بالنسبة لما في كتب الفقه.

٢- أن كتب الحديث والشروح لا تذكر قيود وشروط المسألة واستثناءاها في الغالب، والسبب أنها كتب غير متخصصة، ولذا تجد شراح الحديث يحيلون على كتب الفروع لاستكمال المسألة.

٣- أن كتب الحديث كثيراً ما تكون فيها اختيارت الشراح أنفسهم، وليس حكاية مذاهبهم التي هم بها متمذهبون، فيحصل الخلط في المذاهب والتلفيق.

وأريد في هذا المبحث أن أبين للقارئ الكريم أهمية الفقه والدراسة المذهبية، وليس المراد التقليل من شأن الحديث وشروحه حاشا وكلاّ[1]، بل المراد بيان أن الفقه لا يؤخذ من كتب الحديث وأهله، وإنما من كتب الفقه وأهله، وهذه سنة الله في التخصص، فكل فنّ يؤخذ عن أهله ويطلب في مظانه.

---

(1) قال الإمام السيوطي كما في الحاوي: ٣٩٨/٢: (قالت الأقدمون: المحدث بلا فقه كعطار غير طبيب، فالأدوية حاصلة في دكانه ولا يدري لماذا تصلح، والفقيه بلا حديث كالطبيب ليس بعطار يعرف ما تصلح له الأدوية، إلا أنها ليست عنده) اهـ.

الفقه ثمرة الحديث:

إن الفقه هو أكثر ما يحتاجه الناس وأكثر ما يحتاجه المرء في نفسه، ولذا قـــال الإمام الأهدل في مطلع منظومته في القواعد الفقهية:

وبعد فالعلم عظيم الجدوى   لا سيما الفقه أساس التقوى

فهو أهم ســـائر العلـــوم   إذ هو للخصوص والعموم

ولهذا لما أراد الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه أن يطلب العلم وتخيّر بين العلوم، اختار الفقه لأنه أنفع العلوم، وأكثرها حاجة للناس.

إذن فالفقه هو ثمرة الحديث، ومَثَلُ من يشتغل بالحديث دون الفقه كمن يهتم بالشجرة دون أن يأكل الثمرة، ومن يأخذ الفقه من شروح الحديث كمثل من يأكل الثمرة قبل أن تنضج.

قال الحاكم في معرفة علوم الحديث صفحة ٦٣: (النوع العشرون من هـــذا العلم: معرفة فقه الحديث، إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة) اهـــ.

وروى الإمام المزي رحمه الله في تهذيب الكمال ٤٦٢/٢٤: بسنده قصة طريفة ومفيدة في ذلك عن الإمام البخاري، عرفت بقصة الرباعيات وممـــا قالـــه الإمـــام البخاري فيها:

(عليك بالفقه الذي يمكنك تعلمه وأنت في بيتك قارٌ ساكن، لا تحتاج إلى بعد الأسفار، ووطي الديار، وركوب البحار، وهو مع ذا ثمرة الحديث ولـــيس ثـــواب الفقيه بدون ثواب المحدث في الآخرة، ولا عزة بأقل من عز المحدث) اهـــ.

أهمية معرفة فقه الحديث:

روى الرامهرمزي في المحدث الفاصل صفحة ٢٤٩، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٨٨/٢: (أن امرأة وقفت على مجلس فيه ابن معين، وأبو خيثمة، وخلف بن سالم، في

جماعة يتذاكرون الحديث، فسمعتهم يقولون قال رسول الله ﷺ، ورواه فلان وما حدث به غير فلان.

فسألتهم عن الحائض تغسل الموتى؟ وكانت غاسلة، فلم يجبها أحد منهم، وجعل بعضهم ينظر إلى بعض.

فأقبل أبو ثور فقيل لها عليك بالمقبل، فسألته فقال: نعم تغسل الميت لحديث عائشة أن النبي ﷺ قال لها: "أما إن حيضتك ليست في يدك"، ولقولها: "كنت أفرق رأس رسول الله ﷺ بالماء وأنا حائض"، قال أبو ثور: فإذا فرقت رأس الحي بالماء فالميت أولى به.

فقالوا: نعم رواه فلان ونعرفه من طريق كذا، وخاضوا في الطرق والروايات، فقالت المرأة: فأين كنتم الآن؟) اهـ.

وروى الصيمري عن عبد الله بن عمر – غير الصحابي – قال: (كنا جلوساً عند الأعمش، فسئل عن مسائل، فقال لأبي حنيفة ما تقول فيها؟

قال: كذا وكذا.

فقال: من أين لك هذا؟

قال: أنت حدثتنا عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بكذا وسرد عدة أحاديث على هذا النمط.

فقال الأعمش: حسبك ما حدثتك به في مئة يوم تحدثني به في ساعة واحدة، وما علمت أنك تعمل بهذه الأحاديث، يا معشر الفقهاء أنتم الأطباء ونحن الصيادلة، وأنت يا أبا حنيفة أخذت بكلام الطرفين) اهـ. انظر كتاب لزوم اتباع المذاهب الأربعة للشيخ محمد الحامد صفحة ٣٤.

ونقل القرشي في الجواهر المضية ١٦٦/١ بواسطة أثر الحديث الشريف لعوامة:
(عن بشر بن الوليد الكندي قال: كنا نكون عند ابن عيينة فإذا وردت علينا مسألة مشكلة يقول: هاهنا أحد من أصحاب أبي حنيفة؟

فيقال: بشر، فيقول: أجب فيها، فأجيب.

فيقول: التسليم للفقهاء سلامة في الدين) اهـ.

وفي الجرح والتعديل ٢٥/٢: (حدثنا عبدالرحمن حدثني أبي أنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال سمعت وكيعاً يقول: أيما أحب إليكم سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي، أو سفيان عن منصور عن إبراهيم، قال: قال: علي.

قيل له: أبو إسحاق عن عاصم عن علي.

قال: كان حديث الفقهاء أحب إليهم من حديث المشيخة) اهـ.

الحديث من غير فقه قد يكون سبباً في الزلل:

روى ابن عساكر ٣٥٩/٥٠: (عن ابن وهب قال: لولا مالك بن أنس والليث بن سعد هلكت، كنت أظن أن كل ما جاء عن النبي يفعل به) اهـ.

ونقل القاضي عياض في ترتيب المدارك ٩١/١: (عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال: ما زلنا نلعن أهل الرأي ويلعنوننا حتى جاء الشافعي، فمزج بيننا.

قال القاضي عياض: يريد أنه تمسك بصحيح الآثار واستعملها، ثم أراهم أن من الرأي ما يحتاج إليه، وتبنى أحكام الشرع عليه، وأنه قياس على أصولها ومنتزع منها، وأراهم كيفية انتزاعها والتعلق بعللها وتنبيهاتها، فعلم أصحاب الحديث أن صحيح الرأي فرع للأصل، وعلم أصحاب الرأي أنه لا فرع إلا بعد أصل، وأنه لا غنى عن تقديم السنن وصحيح الآثار أولاً) اهـ.

ونقل أيضا في المدارك ٩٦/١: عن عبد الله بن وهب أنه قال: (الحديث مضلة إلا للفقهاء) اهـ.

قال الإمام ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثية صفحة ٢٨٣: في معنى قولهم [الحديث مضلة إلا للفقهاء]: (ومعناه أن الحديث كالقرآن في أنه قد يكون عام اللفظ خاص المعنى، وعكسه، ومنه ناسخ ومنسوخ، ومنه مالم يصحبه عمل ومنه مشكل يقتضي ظاهره التشبيه، كحديث [ينزل ربنا] الخ.. ولا يعرف معنى هذه إلا الفقهاء، بخلاف من لا يعرف إلا مجرد الحديث، فإنه يضل فيه كما وقع لبعض متقدمي الحديث، بل ومتأخريهم...

وبهذا يعلم فضل الفقهاء المستنبطين على المحدثين غير المستنبطين، ومن ثم قال ﷺ: "رُبَّ مُبّلغٍ أوعى من سامع، ورُبَّ حاملَ فقهٍ ليس بفقيه، ورُبَّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه) اهـ.

ونقل في المدارك أيضاً ١٢٤/١: (عن ابن وهب قال: نظر مالك إلى العطاف بن خالد فقال: بلغني أنكم تأخذون من هذا، فقلت: بلى. فقال: ما كنا نأخذ إلا من الفقهاء) اهـ.

وروى ابن عبد البر في التمهيد ٢٩/١: (عن مغيرة قال خرجنا إلى شيخ بلغنا أنه يحدّث بأحاديث، فلما انتهينا إلى إبراهيم قال ما حبسكم، قلنا أتينا شيخاً يحدث بأحاديث، قال إبراهيم لقد رأيتنا وما نأخذ الأحاديث إلا ممن يعرف وجوهها، وإنّا لنجد الشيخ يحدث بالحديث يحرف حلاله من حرامه وما يعلم) اهـ.

وقال الخطيب في الفقيه والمتفقه ٨١/٢: (وليعلم أن الإكثار من كتب الحديث وروايته لا يصير بها الرجل فقيهاً، إنما يتفقه باستنباط معانيه وإمعان التفكر فيه ...

ثم روى عن الإمام مالك أنه قال لابني أخته أبي بكر وإسماعيل ابني أبي أويس: أراكما تحبان هذا الشأن وتطلبانه، (يعني الحديث)، قالا: نعم، قال: إن أحببتما أن تنتفعا به وينفع الله بكما فأقلا منه وتفقها) اهـ.

وروى الخطيب في الفقيه والمفقه ٢/٨٠: (عن ابن عقدة قال: أقلوا من هذه الأحاديث فإنها لا تصلح إلا لمن علم تأويلها، فقد روى يحيى بن سليمان عن ابن وهب قال: سمعت مالكاً يقول: كثير من هذه الأحاديث ضلالة، لقد خرجت مني أحاديث لوددت أني ضربت بكل حديث منها سوطين وأني لم أحدث به) اهـ.

وروى في الفقيه والمتفقه أيضاً ٢/١٩: (عن المزني أنه قال: انظروا رحمكم الله ما أحاديثكم التي جمعتموها، واطلبوا العلم عند أهل الفقه تكونوا فقهاء) اهـ.

في تاريخ دمشق ٥١/٣٥١ وفي تاريخ بغداد ٢/٦٦: (قال أبو أيوب حميد بن احمد البصري: كنت عند أحمد بن حنبل نتذاكر في مسألة، فقال رجل لأحمد يا أبا عبدالله لا يصح فيه حديث، فقال: إن لم يصح فيه حديث ففيه قول الشافعي وحجته اثبت شيء فيه.

ثم قال: قلت للشافعي ما تقول في مسألة كذا وكذا، قال فأجاب فيها، فقلت من أين؟ قلت هل فيه حديث أو كتاب؟ قال: بلى فنزع في ذلك حديثاً للنبي ﷺ وهو حديث نص) اهـ.

فوضى فقهية معاصرة:

قد كفانا الأئمة رحمهم الله المؤنة في المنهجية السليمة لطلب العلم، سواء في جانب الكتب والسلم التعليمي، أو في جانب طرق التعليم، وما وضعه الأئمة من منهجية للطلب ليست اعتباطية، بل هي نتيجة خبرة وتجارب ومعرفة على مر القرون.

أما اليوم فإننا نشهد في الساحة العلمية فوضى تعليمية عجيبة لم يشهد لها التاريخ مثيلاً، فبدلاً من أن نتّبع المنهجية التي وضعها الأئمة والتي آتت أكلها وثمارها اليانعة على مر العصور، نجد الكثيرين اليوم يقضون حياتهم في التجارب من كتاب إلى آخر، ومن أسلوب إلى آخر، والنتيجة هي ألاّ ثمرة تذكر في تلك المناهج، والسبب هو أنهم تنكّبُوا عن صراط الأئمة... وكل خيرٍ في اتباع من سلف وكل شرٍ في ابتداع من خلف.

ومثل من يأخذ بمنهجية الأئمة في طلب العلم ومن يعيش حياته في التجارب، كمثل من عرض عليه قصر منيف بني بأيدي مهرة ذوي خبرة، وقيل له ادخل وطف في حُجرِه وساحاته، وتمتع بما فيه من المناظر الزاهية والنعيم الكبير.

فقال: لا أدخل هذا القصر بل أبني قصري بنفسي، فراح يتعب نفسه وهو غير خبير، وبنى بيتاً هو أشبه ما يكون بالخرابة، إلا أن على ظاهره زينة مغرية، ثم لم يكتف بذلك بل صار يدعو الناس لدخول خرابته، وينهى الناس عن الدخول في القصر، ويقول خرابتي خير من ذلك القصر.!!

فسمعه بعض المغرر بهم فدخلوا، فاكتشف بعضهم الأمر وفروا من تلك الخرابة إلى القصر، وقالوا: الرجوع إلى الحق خيرٌ من التمادي بالباطل، ولأنْ نصل متأخرين خير من أن لا نصلْ.

وبقي البعض في تلك الخرابة مغترين بحسن مظهرها، ولم يعلم حقيقة مَخبرها لأنهم لم يروا ما بداخل ذلك القصر، ولو رأوه لما صبروا ساعة في تلك الخرابة.!!

من صور الفوضى الفقهية في هذا الزمان:

١- هجر كتب الفقه المذهبي المخدومة المتكاملة، والتوجه إلى كتب الفقه الظاهري، أو الفقه الشوكاني، وليس المراد هو الطعن في الظاهرية أو الإمام

الشوكاني رحمهم الله، بل المراد... ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ٱهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾.

٢- هجر كتب الفقه المذهبي والتوجه إلى استنباط الأحكام من كتب متون الحديث، كالصحيحين والسنن، والبلوغ والمنتقى ونحوها، والجيد من ينظر في كتب الشروح، وأندر من النادر من ينظر المسألة في كتب الفقه، أما من يأخذ الفقه على مذهبٍ من أَلفهِ إلى يائهِ فلا تكاد تجده.

٣- البعض لما رأى أن الدراسة غير المذهبية غير مجدية، انتقلوا إلى تدريس بعض الكتب المذهبية، ولكنهم لم يأتوا البيوت من أبوابها، فوقعوا في خبط وخلط في تدريس الكتب المذهبية من وجوه:

- الوجه الأول: أنهم لم يمضوا على ما مضى عليه الأئمة، من التنقل والتدرج بالطالب وفقا لسلم تعليمي، ابتداءً بمتن مختصر ثم متوسط ثم مبسوط، بل قفزوا إلى نهاية السلم ومن لم يصعد السلم بتدرج فالنتيجة هي السقوط، فصار الطالب كالمنبت لا ظهراً أبقى، ولا أرضاً قطع، فلا أنهى الكتاب، ولا فهم ما درس منه، لأنه طويل وفوق مستواه، وعباراته مغلقه تحتاج إلى ما قبله من متوسط ومختصر، وتحتاج إلى من يفكها.

- الوجه الثاني: أنه عند تدريس الكتاب المذهبي لا يعطى الطالب المذهب فحسب، بل في كل مسألة يقال للطالب والراجح في المسألة كذا، وعليه فلا فرق بين تدريس كتب الشوكاني وكتب المذهب على هذه الطريقة، وصرنا كما قيل: كالمستغيث من الرمضاء بالنار.

- الوجه الثالث: أن من يدرّس الكتاب المذهبي ليس له أي تخصص، ولا أي اشتغال بالمذهب الذي يدرّسه، فلا يحسنُ التدريس، ولذا فتنغلق عليه وعلى الطلاب كثير من مسائل الكتاب، وكيف يعي الطالب المسائل إذا كان الأستاذ لا يعيها.

- الوجه الرابع: كل مذهب من المذاهب الأربعة يشتمل على أصول وفروع وقواعد، وعليه فمن الخطأ أن يخلط بين هذه الثلاثة الجوانب للطالب، فيعطى الفقه على مذهب، والأصول على مذهب آخر، والقواعد على مذهب ثالث، أو على غير مذهب.

- الوجه الخامس: أن الطالب لا يعطى مدخلاً تعريفياً ممهداً عن المذهب، حتى يدخل في المذهب وهو على البصيرة، ومن المعلوم أن كل مذهب من المذاهب الأربعة قد صنفت كتب في التعريف به، وقد اصطلح مؤخراً على تسمية ذلك التعريف بالمدخل، والمدخل إلى أي مذهب يشمل أموراً منها:

§ التعريف بإمام المذهب من ولادة ونشأة ووفاة، وتلقيه للعلوم، ومراحل ومصنفات، ومشائخ وتلاميذ ومناقب... إلخ.

§ التعريف بمراحل المذهب وأطواره التاريخية التي مر بها، من نشأة وتدوين واستقرار وتنقيح وانتشار..إلخ.

§ التعريف بمصطلحات المذهب ورموزه في الفروع والأصول والقواعد، فإن لكل مذهب مصطلحاته ورموزه، ومن لم يفقهها لم يفقه ما يقولون.

§ التعريف بكتب المذهب من متون وشروح وحواشي وتقريرات، ومراتبها والمقدم منها والمؤخر عند الاختلاف، وما هو المعتمد منها من غير المعتمد ...إلخ.

§ التعريف برجال المذهب وأئمته، مراتبهم وطبقاتهم وطرقهم، ومن المقدم ومن المؤخر منهم عند الاختلاف، ومن يعد قوله وجهاً ومن لا يعد..إلخ.

§ التعريف بالسلّم التعليمي المتبع في تلقي المذهب في الفـــروع والأصـــول والقواعد...إلخ.

قد يقول قائل: ما سبق ذكره هو الحديث عن أهمية الفقـــه، وبعـــض صـــور الفوضى الفقهية فأين هي المنهجية العامة في الفقه.

فـأقـول: المنهجية مذكورة ضمناً بشكل مجمل، وهذا هو أوان الشروع في بيانها بشيء من التفصيل.

المنهجية العامة في الفقه:

إن الطريقة السليمة في ذلك هي الرجوع إلى المذاهب الأربعة، وأن يدرس الطالب الفقه على أحد المذاهب الأربعة بتدرج، بحيث يبدأ بمتن مختصر ثم متوسط ثم مطوّل، ثم بعد ذلك الشروح والحواشي، وفيها دليل المذهب وتعليله في كل مسألة، ثم بعد ذلك ينتقل إلى الفقه المقارن بين مذهبه وغيره من المذاهب الفقهية.

وهنا تأتي مسألتان مهمتان:

الأولى: حكم الخروج عن المذاهب الأربعة.

والثانية: حكم خروج المرء عن مذهبه.

ولنأخذ هاتين المسألتين باختصار حيث إن تفصيل هاتين المسألتين، وكثير من المسائل المتعلقة بالتمذهب موجود في بحث الماجستير للفقير، والموسوم بـ (أحكام التمذهب، دراسة تأصيلية مقارنة)، والذي ذكرنا فيه: الاجتهاد وطبقات المجتهدين في المذاهب الأربعة، ومشروعية التمذهب والتقليد لغير المجتهد، وأقوال أهل العلم من المذاهب الأربعة في ذلك، ودفع اعتراضات المعترضين على التمذهب مدعماً ذلك بأقوال أهل العلم وحججهم، ثم حكم خروج المرء عن مذهبه والتلفيق بين المذاهب، والخروج عن المذاهب الأربعة، والكلام في خلاف الظاهرية، وغير ذلك من المسائل.

المسألة الأولى: حكم الخروج عن المذاهب الأربعة:

للخروج عن المذاهب الأربعة حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون الخروج إلى قول لم يقل به أحد من أئمة الاجتهاد.

فهذا لا يجوز أبداً، ولا خلاف بين أهل العلم في ذلك، ففي مناقب أحمد لابن الجوزي صفحة ١٧٨: قال الميموني قال لي أحمد: يا أبا الحسن إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام) اهـ.

وروى الصيمري في أخبار أبي حنيفة صفحة ١١٠ بواسطة أثر الحديث الشريف لعوامة: (عن زفر قال: إني لست أناظر أحداً حتى يقول قد أخطأت ولكني أناظره حتى يجن، قيل له كيف يجن؟ قال يقول بما لم يقل به أحد) اهـ.

وقال ابن رجب في فضل علم السلف على الخلف صفحة ٩: (أما الأئمة وفقهاء أهل الحديث فإنهم يتبعون الحديث الصحيح، حيث كان إذا كان معمولاً به عند الصحابة ومن بعدهم أو عند طائفة منهم، فأما ما اتفق على تركه فلا يجوز العمل به لأنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعمل به

قال عمر بن عبد العزيز: خذوا من الرأي ما كان يوافق من كان قبلكم، فإنهم كانوا أعلم منكم) اهـ.

والحالة الثانية: أن يكون الخروج إلى قول قال به بعض أئمة الاجتهاد.

وهنا اختلف أهل العلم في حكم الخروج عن المذاهب الأربعة:

- فذهب الجمهور وحكي إجماعاً إلى أن ذلك لا يجوز، لأن غير المذاهب الأربعة لم تحفظ ولم تدون من ألفها إلى يائها، وإنما نقلت عن بعض الأئمة مسائل مفردة لم تعرف صحتها وقيودها واستثناءاتها، ولم يعرف ما إذا كان قد رجع عن ذلك أم لا؟ وما إذا كان له مخصص أو مقيد من كلامه ولم يبلغنا! فالسبب في عدم جواز تقليدها هو عدم الثقة بها من حيث النقل، لا أنها غير معتبرة، وستأتي بعض أقوالهم مفصلة إن شاء الله.

- وذهب بعض أهل العلم إلى جواز الخروج عن المذاهب الأربعة، واشترطوا لذلك شروطاً منها:

١- أن يصح النقل عن ذلك الإمام.

٢- أن تعلم جميع اعتبارات ذلك الإمام في تلك المسألة.

٣- أن يكون الخروج في عمل المرء لنفسه لا في الفتوى والقضاء.

٤- أن يكون الإمام ممن يعتد بخلافه.

٥- أن يكون خلافه في المسألة مما يجوز فيه الخلاف، وسيأتي ضابط ذلك.

٦- الشروط الآتية في خروج المرء من مذهبه من عدم تتبع الرخص، وعدم التلفيق بصورة مركبة ...إلخ.

وهذا بعض أقوال أهل العلم هذه المسألة:

بعض من نقل الاتفاق على عدم جواز الخروج عن المذاهب الأربعة:

من الحنفية: قال ابن نجيم الحنفي في الأشباه والنظائر ١٣١/١: (وما خالف الأئمة الأربعة مخالف للإجماع، وإن كان فيه خلاف لغيرهم، فقد صرح في التحرير أن الإجماع انعقد على عدم العمل بمنصب مخالف للأربعة، لانضباط مذاهبهم وانتشارها وكثرة أتباعهم.) اهـ.

من المالكية: في الفواكه الدواني للنفراوي المالكي ٣٥٦/٢: (وقد انعقد إجماع المسلمين اليوم على وجوب متابعة واحد من الأئمة الأربعة: أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم، وعدم جواز الخروج عن مذاهبهم.

وإنما حرم تقليد غير هؤلاء الأربعة من المجتهدين، مع أن الجميع على هدى لعدم حفظ مذاهبهم لموت أصحابها وعدم تدوينها) اهـ.

وقال صاحب مراقي السعود النظم المالكي المشهور في الأصول:

(والمجمع اليوم عليه الأربعة وقفو غيرها الجميع منعه) اهـ.

من الشافعية: قال الزركشي الشافعي في البحر المحيط ٢٤٠/٨: (وقد وقع الاتفاق بين المسلمين على أن الحق منحصر في هذه المذاهب، وحينئذ فلا يجوز العمل بغيرها، فلا يجوز أن يقع الاجتهاد إلا فيها) اهـ.

من الحنابلة: في الفروع لابن مفلح الحنبلي ٣٧٤/٦: (وفي الإفصاح [للوزير ابن هبيرة]: إن الإجماع انعقد على تقليد كل من المذاهب الأربعة، وأن الحق لا يخرج عنهم) اهـ.

أقوال أخرى لبعض الأئمة في الخروج عن المذاهب الأربعة:

قال الإمام النووي في مقدمة المجموع ٩٣/١: (وليس له التمذهب بمذهب أحد من أئمة الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم من الأولين، وإن كانوا أعلم وأعلى درجة ممن بعدهم؛ لأنهم لم يتفرغوا لتدوين العلم وضبط أصوله وفروعه، فليس لأحد منهم مذهب مهذب محرر مقرر، وإنما قام بذلك من جاء بعدهم من الأئمة الناحلين لمذاهب الصحابة والتابعين، القائمين بتمهيد أحكام الوقائع قبل وقوعها، الناهضين بإيضاح أصولها وفروعها، كمالك وأبي حنيفة وغيرهما) اهـ.

وقال ابن تيمية في الفتاوى المصرية صفحة٨١: (وقول القائل: لا أتقيد بأحد من هؤلاء الأئمة الأربعة، إن أراد أنه لا يتقيد بواحد بعينه دون الباقين فقد أحسن بل هو الصواب من القولين.

وإن أراد أني لا أتقيد بها كلها بل أخالفها فهو مخطئ في الغالب قطعاً، إذ الحق لا يخرج عن هذه الأربعة في عامة الشريعة) اهـ.

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء ١١٧/٧: (لا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه، مع اعترافنا بأن اتفاقهم على مسألة لا يكون إجماع الأمة، ونهاب أن نجزم في مسألة اتفقوا عليها بأن الحق في خلافها) اهـ.

وقال ابن رجب في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة صفحة١٣: (فإن قيل: نحن نسلم منع عموم الناس من سلوك طريق الاجتهاد؛ لما يفضي ذلك أعظم الفساد، لكن لا نسلم منع تقليد إمام متبع من أئمة المجتهدين غير هؤلاء الأئمة المشهورين.

قيل: قد نبهنا على علة المنع من ذلك وهو أن مذاهب غير هؤلاء لم تشتهر، ولم تنضبط، فربما نسب إليهم ما لم يقولوه، أو فهم عنهم ما لم يريدوه، وليس لمذاهبهم من يذب عنها وينبه على ما يقع من الخلل فيها، بخلاف هذه المذاهب المشهورة.) اهـ.

وفي الدرر السنية من الأجوبة النجدية ٢٢٧/١: قال عبد الله بن الشيخ محمد ابن عبدالوهاب: (ونحن أيضاً: في الفروع، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولا ننكر على من قلد أحد الأئمة الأربعة دون غيرهم، لعدم ضبط مذاهب الغير؛ كالرافضة، والزيدية الجارودية، والإمامية، ونحوهم؛ ولا نقرّهم ظاهراً على شيء من مذاهبهم الفاسدة، بل نجبرهم على تقليد أحد الأئمة الأربعة، ولا نستحق مرتبة الاجتهاد المطلق، ولا أحد لدينا يدعيها) اهـ.

التوفيق بين القولين:

لكن إذا نظرنا إلى علة منعهم من الخروج، وجدناها عدم الحفظ وعدم الثقة بالنقل عن غير الأربعة كما تقدم، وعليه فإذا حصل الوثوق بتوفر الشروط السابقة فلا مانع من الخروج، قال الإمام ابن حجر الهيتمي في التحفة شرح المنهاج١٠٩/١٠: (وحاصل المعتمد من ذلك: أنه يجوز تقليد كل من الأئمة الأربعة، وكذا من عداهم ممن حفظ مذهبه في تلك المسألة ودون، حتى عرفت شروطه وسائر معتبراته.

فالإجماع الذي نقله غير واحد على منع تقليد الصحابة يحمل على ما فقد فيه شرط من ذلك، ويشترط لصحة التقليد أيضاً أن لا يكون مما ينقض فيه قضاء القاضي، هذا بالنسبة لعمل نفسه لا لإفتاء أو قضاء، فيمتنع تقليد غير الأربعة فيه إجماعاً كما يعلم مما يأتي؛ لأنه محض تشبه وتغرير) اهـ.

بل إذا علمنا ذلك – وهو أن من منع من الخروج عن المذاهب الأربعة إنما هو لأجل عدم حفظ تلك المسائل المنقولة بقيودها وشروطها، وأن من أجاز الخروج عن المذاهب الأربعة يشترط لذلك شروطاً منها أن تكون المسألة محفوظة بقيودها وشروطها – تبيّن أنه لا خلاف في الحقيقة، قال ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير ٤٧٢/٣: (وحاصل هذا أنه امتنع تقليد غير هؤلاء الأئمة لتعذر نقل حقيقة مذهبهم وعدم ثبوته حق الثبوت، لا لأنه لا يقلد، ومن ثمة قال الشيخ عز الدين عبدالسلام: لا خلاف بين الفريقين في الحقيقة، بل أن تحقق ثبوت مذهب عن واحد منهم جاز تقليده وفاقاً وإلا فلا) اهـ.

وفي فتاوى ابن حجر ٣٠٧/٤: (والقول الثاني: جواز تقليدهم كسائر المجتهدين قال ابن السبكي: وهو الصحيح عندي، غير أني أقول لا خلاف في الحقيقة، بل إن تحقق مذهب لهم جاز وفاقاً وإلا فلا.) اهـ.

لكن الشأن هو في وجود تلك المسائل المنضبطة بالشروط المذكورة، فلا تكاد توجد مسألة تتوفر فيها تلك الشروط، قال ابن رجب في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة صفحة ١٣: (فإن قيل: فما تقولون في مذهب إمام غيرهم قد دون مذهبه وضبط وحفظ كما حفظ مذاهب هؤلاء، قيل: أولاً: هذا لا يعلم وجوده الآن، وإن فرض وقوعه الآن وسلم جواز اتباعه والانتساب إليه، فإنه لا يجوز ذلك إلا لمن أظهر الانتساب إليه والفتيا بقوله والذب عن مذهبه) اهـ.

وقال المرداوي في التحبير ١٢٨/١: (وإن كان صح بعضها - أي أقوال غير الأربعة - فهو يسير فلا يكتفى به وذلك لعدم الإتباع.

وأيضاً فإن أقوالهم إما موافقة لهؤلاء الأئمة الأربعة أو خارجة عن ذلك، فإن كانت موافقة فقد حصل المقصود ويحصل بها التقوية، وإن كانت غير موافقة كانت في الغالب شاذة لا يعول عليها) اهـ.

المسألة الثانية: خروج المرء عن مذهبه:

لخروج المرء عن مذهبه حالتان:

الأولى: أن ينتقل من مذهبه كلياً إلى مذهب آخر.

والثانية: أن ينتقل من مذهبه جزئياً في مسألة أو مسائل.

قال الشيخ عليش في فتح العلي المالك ٥٩/١: (قال أبو العباس القباب: الانتقال من مذهب إلى مذهب له صورتان:

إحداهما: أن يكون ملتزماً لمذهب من المذاهب في جميع أحواله، فيبدو له وينتقل إلى تقليد غيره من الأئمة في جميع ما يعرض له.

الصورة الأخرى: أن ينتقل بالكلية في نازلة خاصة، ويبقى مقلداً لإمامه فيما عداها.) اهـ.

ولنأخذ الآن الحالتين باختصار ومن أراد التفصيل فعليه ببحث الفقير السابق الذكر.

الحالة الأولى: الخروج عن المذهب كلياً إلى مذهب آخر:

وقد لخص لنا الحكم فيها الإمام السيوطي في رسالته جزيل المواهب فقال: صفحة ٧: فصل الانتقال من مذهب إلى مذهب وهو جائز... إلى أن قال: وأقول للمنتقل أحوال:

الحال الأول: أن يكون السبب الحامل له على الانتقال أمرا دنيوياً، كحصول وظيفة أو مرتب أو قرب من الملوك وأهل الدنيا، فهذا حكمه كمهاجر أم قيس، لأن الأمور بمقاصدها...

الحال الثاني: أن يكون الانتقال لغرض ديني وله صورتان:

- الأولى: أن يكون فقيهاً في مذهبه وقد ترجح عنده المذهب الآخر، لما رآه من وضوح أدلته وقوة مداركه، فهذا ما يجب عليه الانتقال أو يجوز كما قاله الرافعي، ولهذا لما قدم الشافعي مصر تحول أكثر أهلها شافعية، بعد أن كانوا مالكية.

- والثانية: أن يكون عارياً من الفقه وقد اشتغل بمذهبه فلم يحصل منه على شيء، ووجد مذهب غيره سهلاً عليه سريعاً إدراكه، بحيث يرجو التفقه فيه، فهذا يجب عليه الانتقال قطعاً ويحرم التخلف، لأن التفقه على مذهب إمام من الأئمة الأربعة خير من الاستمرار على الجهل... وأظن هذا هو السبب لتحول الطحاوي حنفياً...

الحال الثالث: أن يكون الانتقال لا لغرض ديني ولا لغرض دنيوي، بل مجرداً عن القصد، فهذا يجوز للعامي ويكره أو يمنع للفقيه، لأنه قد حصل فقه ذلك المذهب ويحتاج إلى زمن آخر لتحصيل فقه هذا المذهب، فيشغله ذلك عما هو الأهم من العمل بما تعلمه، وقد ينقضي العمر قبل حصول المقصود من المذهب الثاني، فالأولى ترك ذلك) اهـ.

الحالة الثانية: الخروج عن المذهب جزئياً، وهو المسمى بالتلفيق بين المذاهب:

ولذلك حالتان:

الأولى: أن يكون المنتقل قد بلغ رتبة الاجتهاد:

إما مطلقاً أو في تلك المسألة على القول بتجزؤ الاجتهاد، وهو مذهب الجمهور، فهذا لا شك في أن له أن يخرج من مذهبه ولا خلاف في ذلك، لكن الشأن هو في توفر شروط الاجتهاد فيه [المطلق أو الجزئي] لأن الأمر فيها ليس بالهيّن، ولعل الوقت مناسب لنتحدث باختصار شديد عن مسألة الاجتهاد والتقليد.

إن الاجتهاد هو بذل كل الوسع ممن توفرت فيه شروط الاجتهاد، وهذه الشروط مذكورة في كتب الأصول فليراجعها من شاء، لكن الخلاصة أن تلك الشروط تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شروط المجتهد في نفسه وهي:

- معرفته باللغة العربية نحواً وتصريفاً وبلاغة.
- معرفته بأصول الفقه وقواعد الشرع العامة.
- معرفته بأصول الحديث وقواعد الجرح والتعديل.
- معرفته بأصول الاستدلال العقلي.
- الملكة وفقه النفس.

القسم الثاني: شروط إيقاع الاجتهاد وهي:

- معرفته بالآيات المتعلقة بالأحكام، سواءً بدلالة المطابقة أو التضمن أو الالتزام.
- معرفته بأحاديث الأحكام، سواءً بدلالة المطابقة أو التضمن أو الالتزام.
- معرفته بالصحيح والضعيف من الحديث والمتواتر والآحاد.

- معرفته بالناسخ والمنسوخ من الأدلة.
- معرفته بالخاص والعام والمطلق والمقيد منها.
- معرفته بمواضع الإجماع والخلاف، حتى لا يخالف إجماعاً أو يدّعي إجماعاً.

قال الإمام السبكي، جمع الجوامع ٢/٢٤٠ مع شرح المحلي: (وهو - أي المجتهد- البالغ العاقل، أي ذو ملكة وهي الهيئة الراسخة في النفس، فقيه النفس وإن أنكر القياس وثالثها، إلا الجلي العارف بالدليل العقلي والتكليف به، ذو الدرجة الوسطى لغة وعربية وأصولاً وبلاغة، ومتعلق الأحكام من كتاب وسنة وإن لم يحفظ المتون.

وقال الشيخ الإمام الوالد: هو من هذه العلوم ملكة له، وأحاط بمعظم قواعد الشرع ومارسها، بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع.

وقال الشيخ الإمام: ويعتبر لإيقاع الاجتهاد لا لكونه صفة فيه كونه خبيراً بمواقع الإجماع كي لا يخرقه، والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول، وشرط المتواتر والآحاد، والصحيح والضعيف وحال الرواة ...) اهـ.

والمشترط في كل شرط فيما سبق هو أن يكون فيه ضابطاً له وعالماً فيه، في الدرجة الوسطى، فلا يشترط أن يبلغ الغاية، ولا يجوز أن ينزل عن درجة الضبط.

والضابط لأي فن - ويسمى عالماً فيه - هو: مَنْ معظم الفن في ذهنه فلا يفوته إلا القليل النادر، وهذا القليل النادر يعرف مظانه ليرجع إليه عند الحاجة، كما قاله ابن الصلاح والنووي، وابن حمدان والشاطبي، والقرافي وآخرون، وتفاصيل أقوالهم في كتاب الفقير حول التمذهب.

فهل تظن أن تحقق ضبط تلك الفنون كلها أمراً هيناً؟! لا شك أن الأمر ليس بالهيّن ولذا قال كثير من الأئمة كابن الصلاح والغزالي، والنووي والرازي، وابن

حمدان وآخرون: إن هذه الشروط لم تتوفر لأحد من بعد الأئمة الأربعة، وراجع تفاصيل أقوالهم في بحث الفقير المذكور آنفاً.

فإن قيل: الاجتهاد يتجزأ.

قيل: هذا صحيح وهو مذهب جمهور الأئمة، قال الزركشي في البحر ٢٤٢/٨: (الصحيح جواز تجزؤ الاجتهاد، بمعنى أنه يكون مجتهداً في باب دون غيره، وعزاه الهندي للأكثرين) اهـ.

لكن الذي يتجزأ هو شروط إيقاع الاجتهاد لا شروط المجتهد في نفسه، قال الزركشي في البحر ٢٤٢/٨: (قال أبو المعالي بن الزملكاني: الحق التفصيل، فما كان من الشروط كلياً، كقوة الاستنباط ومعرفة مجاري الكلام، وما يقبل من الأدلة وما يرد ونحوه، فلا بد من استجماعه بالنسبة إلى كل دليل ومدلول، فلا تتجزأ تلك الأهلية) اهـ.

وقال ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير ٢٩٢/٣: (وأما قول ابن الزملكاني: فحسنٌ، وظاهره أنه قول مفصل بين المنع والجواز، وليس كذلك، فإن الظاهر أن هذا قول المطلقين لتجزيء الاجتهاد، غايته أنه موضح لمحل الخلاف فليتأمل.) اهـ.

ومن لم يكن مجتهداً إما مطلقاً أو جزئياً، فواجبه التقليد بإجماع من يعتد به، قال الموفق بن قدامة في روضة الناظر ٣٨٣/١: (وأما التقليد في الفروع فهو جائز إجماعاً، فكانت الحجة فيه الإجماع، ولأن المجتهد في الفروع إما مصيب وإما مخطىء، مثاب غير مأثوم، بخلاف ما ذكرناه، فلهذا جاز التقليد فيها، بل وجب على العامي ذلك.) اهـ.

ونقل الإجماع على ذلك أيضاً: ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير ٣/ ٤٥٩، والشيخ عليش في فتح العلي المالك ٩٠/١، والإمام الغزالي في المستصفى ٣٧٢/١.

والثانية: أن يكون المنتقل لم يبلغ تلك الرتبة:

فهذا اختلف أهل العلم فيه:

- فمنع بعضهم من خروجه عن مذهبه مطلقاً، لأن ذلك يؤدي إلى التنقل بالتشهي، وبذلك تنحل ربقة التكاليف الشرعية.
- وأجاز ذلك بعضهم مطلقاً، وهم المصوبة الذين يقولون: كل مجتهد مصيب، ولكن مذهبهم مخالف لما عليه الجمهور.
- ومنهم من أجاز له ذلك بشروط، بعضها متفق عليه وبعضها مختلف فيه، وسيأتي ذكر هذه الشروط إن شاء الله.

بعض أقوال المانعين:

من الحنفية:

قال ابن عابدين في حاشيته على البحر الرائق ٦/٢٨٩: (قال الإمام أبو الحسن الخطيب في كتاب الفتاوى: والمفتي على مذهب إذا أفتى بكون الشيء على مذهب إمام، ليس له أن يقلد غيره، ويفتي بخلافه لأنه محض تشبه) اهـ.

من المالكية:

قال الزركشي في البحر المحيط ٨/٣٧٤: (وتوسط ابن المنير فقال: الدليل يقتضي التزام مذهب معين بعد الأئمة الأربعة لا قبلهم، والفرق أن الناس كانوا قبل الأئمة الأربعة لم يدونوا مذاهبهم، ولا كثرت الوقائع عليهم، حتى عرف مذهب كل واحد منهم في كل الوقائع وفي أكثرها) اهـ.

وقال الإمام الشاطبي في فتاويه صفحة ١٧٦: (وأنا لا أستحل إن شاء الله في دين الله وأمانته، أن أجد قولين في المذهب فأفتي بأحدهما على التخيير، مع أني مقلد، بل أتحرى ما هو المشهور والمعمول به، فهو الذي أذكره للمستفتي ولا أتعرض له إلى

القول الآخر، فإن أشكل علي المشهور ولم أرَ لأحد من الشيوخ في أحد القــولين ترجيحاً توقفت) اهـــ.

وقال النفراوي في الفواكه الدواني ٣٥٧/٢: (وقد انعقد إجماع المسلمين اليوم على وجوب متابعة واحد من الأئمة الأربعة: أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم... وما قدمناه من وجوب المتابعة لأحد الأئمة، إنما هو في حق من لا أهلية فيه للاجتهاد) اهـــ.

وفي فتح العلي المالك للشيخ عليش ٩٠/١: (عن الفقيه أبو عبد الله السنوسي أنه قال: [وأما العالم الذي لم يصل رتبة الاجتهاد، والعامي المحض، فإنــه يلزمهمـا تقليد المجتهد... والأصح أنه يجب عليهما التزام مذهب معين من مذاهب المجتهدين، يعتقد أنه أرجح من غيره أو مساو، وينبغي لهما في المساوي السعي في رجحانه ليتجه لهما اختياره على غيره) اهـــ.

من الشافعية:

قال النووي في مقدمة المجموع ٩٣/١: (العامي هل يلزمه أن يتمذهب بمذهب معين يأخذ برخصه وعزائمه؟ وجهان حكاهما ابن برهان:

- أحدهما: لا يلزمه كما لم يلزمه في العصر الأول أن يخص بتقليــده عالمـاً بعينه...

- والثاني: يلزمه وبه قطع أبو الحسن الكيا، وهو جار في كل من لم يبلغ رتبة الاجتهاد من الفقهاء وأصحاب سائر العلوم) اهـــ.

قال الجلال المحلي في شرحه على جمع الجوامع ٤٤٠/٢: (والأصح [أنه يجب] على العامي وغيره ممن لم يبلغ رتبة الاجتهاد [التزام مذهب معين] مــن مــذاهب المجتهدين، [يعتقده أرجح] من غيره، [أو مساوياً] له، وإن كــان نفــس الأمــر مرجوحاً) اهـــ.

وفي فتاوي ابن حجر الهيتمي ٤/٣٠٥: [وسئل] رحمه الله تعالى هل يجب بعد تدوين المذاهب التزام أحدها، وهل له الانتقال عما التزمه؟

[فأجاب] بقوله: الذي نقله في زيادات الروضة عن الأصحاب وجوب ذلك، وأنه لا يفعله بمجرد التشهي ولا بما وجد عليه أباه، بل يختار ما يعتقده أرجح أو مساوياً) اهـ.

<u>من الحنابلة:</u>

قال المرداوي في الإنصاف ١١/١٩٤: (وقال في الرعاية الكبرى: يلزم كل مقلد أن يلتزم بمذهب معين في الأشهر، فلا يقلد غير أهله) اهـ.

وقال ابن النجار الفتوحي في شرح الكوكب المنير صفحة ٦٢٧: (وقيل: بل يلزمه أن يتمذهب بمذهب، قال في الرعاية: هذا الأشهر، فلا يقلد غير أهله، وقال في مصنفه آداب المفتي: يجتهد في أصح المذاهب فيتبعه) اهـ.

بعض أقوال المجيزين:

<u>من الحنفية:</u>

قال ابن عابدين في حاشيته على الحصكفي ١/٧٥: (قال الشرنبلالي: فتحصل مما ذكرناه أنه ليس على الإنسان التزام مذهب معين، وأنه يجوز العمل بما يخالف ما عمله على مذهبه، مقلداً فيه غير إمامه مستجمعاً شروطه) اهـ.

<u>من الشافعية:</u>

قال الزركشي في البحر المحيط ٨/٣٧٤: (مسألة: هل يجب على العامي التزام تقليد معين في كل واقعة؟ فيه وجهان:

قال الكيا: يلزمه، وقال ابن برهان: لا، ورجحه النووي في [أوائل القضاء] وهو الصحيح، فإن الصحابة – رضوان الله عليهم – لم ينكروا على العامة تقليد بعضهم من غير تقليد) اهـ.

وفي فتاوي ابن حجر الهيتمي ٣٠٥/٤: (قال – أي النووي–: والذي يقتضيه الدليل أنه لا يلزمه التمذهب بمذهب، بل يستفتي من شاء أو من اتفق، لكن من غير تلقط الرخص، فلعل من منعه لم يثق بعدم تلقطه) اهـ.

من الحنابلة:

قال المرداوي في الإنصاف ١٩٤/١١: (قال في الفروع – في أثناء باب شروط من تقبل شهادته– : وأما لزوم التمذهب بمذهب، وامتناع الانتقال إلى غيره في مسألة: ففيه وجهان، وفاقاً لمالك والشافعي رحمهما الله، وعدمه أشهر. انتهى. قال في أعلام الموقعين: وهو الصواب المقطوع به) اهـ.

وقال ابن النجار الفتوحي في شرح الكوكب المنير صفحة ٦٢٧: [ولا يلزمه] أي: لا يلزم العامي [التمذهب بمذهب يأخذ برخصه وعزائمه] في أشهر الوجهين) اهـ.

وفي مطالب أولي النهى للرحيباني ٤٤٥/٦: (ولزوم المتمذهب بمذهب وامتناع الانتقال إلى غيره الأشهر عدمه، قال الشيخ تقي الدين: العامي هل عليه أن يلتزم مذهباً معيناً يأخذ بعزائمه ورخصه؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي، والجمهور من هؤلاء وهؤلاء لا يوجبون ذلك) اهـ.

تنبيه مهم:

الذين قالوا بعدم وجوب لزوم مذهب، لا يمنعون من التزام مذهب فهو عندهم جائز، وليس واجباً قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ١١٦/٢٠: (واتباع شخص لمذهب شخص بعينه لعجزه عن معرفة الشرع، من غير جهته إنما

هو مما يسوغ له، ليس هو مما يجب على كل أحد إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق) اهـ.

فالتمذهب جائز بالاتفاق، ولذا تجد الأئمة على مر العصور متمذهبين بالمذاهب الأربعة.

شروط القائلين بعدم لزوم مذهب للخروج عنه :

تقدم معنا أن القائلين بعدم اللزوم لمذهب معين يجيزون للشخص أن ينتقل من مذهبه لكن مع ذلك لهم شروط في جواز الخروج، بعضها متفق عليها عندهم وبعضها مختلف فيها، وهذه الشروط هي:

١- ألا يتتبع الرخص، وألا يتنقل بالتشهي.
٢- ألا يلفق صورة باطلة على المذهبين.
٣- ألا يكون قد عمل بالمذهب الأول في تلك المسألة.
٤- أن ينشرح صدره للخروج عن مذهبه للمذهب الآخر.
٥- أن يعتقد الفضل والعلم في الإمام الذي انتقل إلى مذهبه.
٦- أن يكون القول الذي انتقل إليه مما لا ينقض فيه حكم القاضي.
٧- أن يكون ذلك في غير القضاء.
٨- أن يكون ذلك في غير الإفتاء، إذا كان المستفتي يريد مذهب إمام ما أو كان المفتي يفتي بمذهبه.
٩- وشرط بعضهم ألا يخرج عن المذاهب الأربعة.

وذكر أقوالهم في اشتراط تلك الشروط لا يتسع له المقام، وهي مذكورة في بحث الفقير عن التمذهب.

وإذا لاحظنا هذه الشروط تبيّن لنا أن العلة التي من أجلها منــع مــن منــع ستزول، ألا وهي الخلال ربقة التكليف، والتنقل بالتشهي، لكن هنا أمر مهم جــداً وهو:

أن هناك فرقاً بين التلفيق في العمل بشروطه، وبين التلفيق في الدراسة، فالتلفيق الأخير يجعل طالب العلم المبتدئ مشتت لا يثبت في ذهنه شيء، بخــلاف مــا إذا اقتصر في أول أمره على دراسة المذهب الذي ينتمي إليه فحسب، وفقاً للتــدرج الآنف الذكر.

تنبيه مهم جداً:

هناك مسائل كثيرة هي من مسائل الفروع والأحكام والفقه، يظنها البعض من مسائل المعتقد والأصول، ولنأخذ نموذجاً واحداً على ذلك وهي مسألة التوسل.

التوسل أنموذجاً:

لا يتسع المقام للحديث عن مسألة التوسل بالتفصيل، وإنما ســنتحدث عنــها باختصار، أما التفصيل فموضعه بحث الفقير عن التوسل، والذي ذكرنا فيه أقــوال أهل العلم في التوسل وأدلة كل قول، وبعض توسلات أئمة الإســلام علــى مــر العصور، ولنتحدث الآن باختصار فنقول:

التوسل: ثلاثة أقسام:

مشروع باتفاق وممنوع باتفاق ومختلف فيه:

١- فالتوسل المشروع باتفاق ثلاثة أنواع وهي:

§ التوسل بأسماء الله وصفاته لقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾.

§ والتوسل بالأعمال الصالحة لقصة الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة في الغار وهي في الصحيحين.

§ والتوسل بدعاء الرجل الصالح، للأحاديث الكثيرة التي فيها طلب الصحابة الدعاء من النبي ﷺ .

قال ابن تيمية كما في الفتاوى الكبرى ٢/٤٢٢: (أما التوسل بالإيمان به ومحبته وطاعته والصلاة والسلام عليه وبدعائه وشفاعته ونحو ذلك، مما هو من أفعاله، وأفعال العباد المأمور بها في حقه، فهو مشروع باتفاق المسلمين) اهـ.

٢- والتوسل الممنوع باتفاق هو:

عبادة غير الله تعالى بحجة أن المعبود من دون الله سيشفع لمن عبده عند الله، وهذا عمل المشركين الذين قال الله عنهم: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ... ﴾.

وقال سبحانه عنهم أيضاً: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ... ﴾.

٣- والتوسل المختلف فيه هو:

التوسل بذوات الأنبياء والصالحين، وقد اختلف أهل العلم في هذا التوسل على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

أن ذلك مشروع، وعلى هذا القول جماهير أهل العلم حتى قال التقي السبكي كما في فيض القدير ١٣٥/٢ :(ولم ينكر ذلك أحد من السلف ولا من الخلف) اهـ.

وعلى هذا المذاهب الأربعة، وستأتي بعض أقوالهم إن شاء الله، وهو أحد قولي الإمام ابن تيمية رحمه الله، وقد وقفت على مواضع في عدم منعه من ذلك:

فمنها ما في البداية والنهاية لابن كثير ٤٥/١٤، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢٩٨/٤، والعقود الدرية لابن عبد الهادي صفحة ٢٨٦: (أن ابن تيمية قال: لا يستغاث إلا بالله، لا يستغاث بالنبي استغاثة بمعنى العبادة، ولكن يتوسل به ويتشفع به إلى الله، فبعض الحاضرين قال ليس عليه في هذا شيء) اهـ. وبقية أقوال الإمام ابن تيمية في جواز التوسل مذكورة في بحث الفقير عن التوسل.

والقول الثاني:

أن ذلك ممنوع وهو أحد قولي ابن تيمية وهو المشهور عنه، وبه أخذ بعض أهل العلم المتأخرين، وكلام ابن تيمية رحمه الله في ذلك أشهر من أن يذكر، وهو في عدة مواضع من كتبه وخصوصاً كتابه التوسل والوسيلة، وراجع مثلاً مجموع فتاويه ٢٦٤/١.

والقول الثالث:

أن ذلك ممنوع إلا في النبي ﷺ، وهذا القول حكي رواية عن الإمام مالك، وحكي عن العز بن عبد السلام.

بعض أقوال أهل العلم من المذاهب الأربعة:

طرف يسير من أقوال الحنفية:

قال الكمال بن الهمام في شرح فتح القدير ٣/ ١٨٠، ونحوه في مجمع الأنهر ١/ ٣١٣: (ويسأل الله تعالى حاجته متوسلاً إلى الله بحضرة نبيه عليه الصلاة والسلام، ثم يسأل النبي ﷺ الشفاعة فيقول: يا رسول الله أسألك الشفاعة، يا رسول الله أسألك الشفاعة وأتوسل بك إلى الله في أن أموت مسلماً على ملتك وسنتك) اهـ.

وقال الآلوسي في جلاء العينين صفحة ٥٧٢: (أنا لا أرى بأساً في التوسل إلى الله تعالى بجاه النبي ﷺ عند الله تعالى حياً وميتاً) اهـ.

طرف يسير من أقوال المالكية:

في كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ٢/ ٣٥ بسنده: (أن المنصور أبا جعفر قال للإمام مالك: يا أبا عبد الله أأستقبل القبلة وأدعوا، أم أستقبل رسول الله ﷺ؟

فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾) اهـ.

قال الشيخ محمد حسين المالكي في تهذيب كتاب الفروق ٣/ ٥١: (قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم: رواية ذلك عن الإمام مالك جاءت بالسند الصحيح الذي لا مطعن فيه، وقال العلامة الزرقاني في شرح المواهب: ورواها ابن فهد بإسناد جيد، ورواها القاضي عياض في الشفاء بإسناد صحيح رجاله ثقات ليس في إسنادها

وضاع ولا كذاب، على أنها قد عضدت بجريان العمل وبالأحاديث الصحيحة الصريحة في جواز التوسل التي يعضد بعضها بعضاً) اهـ.

وفي شرح الخرشي على خليل ٣/٥٤: (وأما التوسل ببعض مخلوقاته فجائز، وأما الإقسام على الله تعالى في الدعاء ببعض مخلوقاته كقوله بحق محمد اغفر لنا فخاص به ﷺ) اهـ.

طرف يسير من أقوال الشافعية:

قال الإمام النووي في المجموع ٨/٢٧٤ في معرض آداب زيارته ﷺ ونحوه في فتح الوهاب لشيخ الإسلام الأنصاري١/٢٥٧، ومغني المحتاج للشربيني١/٥١٢: (ثم يرجع إلى موقفه الأول قُبالة وجه رسول اللّه ﷺ ويتوسل به في حق نفسه، ويستشفع به إلى ربه) اهـ.

طرف يسير من أقوال الحنابلة:

في الرد على الأخنائي لابن تيمية صفحة ٥٣٦: (قال الإمام أحمد: وحول وجهك إلى القبلة وسل الله حاجتك متوسلاً إليه بنبيه ﷺ تقض من الله عز وجل) اهـ.

وفي المغني لابن قدامة ٣/٥٩٩: (ثم تأتي القبر فتولى ظهرك القبلة، وتستقبل وسطه وتقول: اللهم إنك قلت وقولك الحق: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ وقد أتيتك مستغفراً من ذنوبي، مستشفعاً بك إلى ربي) اهـ.

وفي الفروع لابن مفلح ٢/١٦٠: (ويجوز التوسل بصالح، وقيل: يستحب، قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروذي: إنه يتوسل بالنبي ﷺ في دعائه، وجزم به في المستوعب وغيره، وجعلها شيخنا كمسألة اليمين به) اهـ.

ومن المجيزين للتوسل الإمام الشوكاني في مواضع من كتبه فمنها:

قوله في صفحة١٦٢ من تحفة الذاكرين: (وفي الحديث دليل على جواز التوسل برسول الله إلى الله عز وجل، مع اعتقاد أن الفاعل هو الله سبحانه وتعالى) اهـ.

وقوله في الدر النضيد ضمن الفتح الرباني ٣١٢/١: (أن التوسل به يكون في حياته وبعد موته وفي حضرته ومغيبه، ولا يخفاك أنه قد ثبت التوسل به في حياته وثبت التوسل بغيره بعد موته بإجماع الصحابة إجماعا سكوتياً..

وإذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما يورده المانعون للتوسل من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجاً زائداً على ما ذكرناه) اهـ.

وقد استدل المجيزون بأكثر من عشرين حديثاً بعضها صحيح، وبعضها حسن، وبعضها ضعيف ضعفاً منجبراً، وبعضها ضعيف ضعفاً غير منجبر، وتفاصيل ذلك في بحث الفقير عن التوسل.

والخلاصة أن لا شك في أن مسألة التوسل من مسائل الفروع التي لا ينكر فيها على من أجاز ذلك أو كرهه، قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوي ١٠٦/١ عن مسألة التوسل: (فإن هذه مسألة خفية ليست أدلتها جلية ظاهرة، والكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين بالضرورة، أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها ونحو ذلك، واختلاف الناس فيما يشرع من الدعاء ومالا يشرع، كاختلافهم هل تشرع الصلاة عليه عند الذبح، وليس هو من مسائل السب عند أحد من المسلمين) اهـ.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن مسألة التوسل: (فهذه المسألة من مسائل الفقه، ولو كان الصواب عندنا قول الجمهور[1] أنه مكروه، فلا ننكر على

(1) نسبة الشيخ ذلك للجمهور فيه نظر تعرفه مما تقدم.

من فعله) اهـ. مجموع مؤلفات الشيخ القسم الثالث، الفتاوى في المسألة العاشرة صفحة ٦٨- ٦٩.

وإذا كان الأمر كذلك فالقاعدة في ذلك هي: (لا إنكار في مسائل الخلاف)[1] ففي جامع بيان العلم وفضله ٢/٨٠: (عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: ما برح أولو الفتوى يفتون، فيحل هذا ويحرم هذا، فلا يرى المحرم أن المحل هلكَ لتحليله، ولا يرى المحل أن المحرم هلك لتحريمه) اهـ.

وقال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ٢٠/٢٩٢: (فمن ترجح عنده تقليد الشافعي لم ينكر على من ترجح عنده تقليد مالك، ومن ترجح عنده تقليد أحمد لم ينكر على من ترجح عنده تقليد الشافعي، ونحو ذلك) اهـ.

وقال الإمام ابن تيمية أيضاً كما في مجموع الفتاوى٣٠/٨٠: (ولهذا قال العلماء المصنفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي وغيره: إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد، وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه فيها، ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية، فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه، ومن قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه، ونظائر هذه المسائل كثيرة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧/٣٠٠: (لو كان أحدهم عارفاً بمذهبه لم يكن له أن يُلزم علماء المسلمين بمذهبه، ولا يقول يجب عليكم أن تفتون بمذهبي، وأنه أي مذهب خالف مذهبي كان باطلاً من غير استدلال على مذهبه بالكتاب والسنة.

(1) أي المعتبر وغير المعتبر هو ما خالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً، أو قاعدة شرعية مجمعاً عليها، كما قرر ذلك الأئمة، كالنووي في الروضة، والقرافي في الفروق، وابن السبكي في قواعده، وغيرهم.

ولو قال: من خالف مذهبي فقوله مردود ويجب منع المفتي به وحبسه، لكان مردوداً عليه، وكان مستحقاً العقوبة على ذلك بالإجماع، فكيف إذا كان الذي حكم به ليس هو مذهب أحد من الأئمة الأربعة) اهـ.

تتمة: في ذكر كتب بقراءتها يحصل للقارئ التصور الصحيح عن التمذهب كما هو عند أهله، لا كما ينقله مخالفوهم فمنها:

- قواعد في علوم الفقه للكيرانوي.
- أثر الحديث الشريف في اختلاف الفقهاء – لمحمد عوامة.
- قمع أهل الزيغ والإلحاد – للشنقيطي.
- كتاب التمذهب – للفقير راقم البحث.

* * *

ثالثاً: في التزكية والسلوك

لا شك أن أعلى مراتب الدين ولبّ الإسلام وروحه، هو الوصول إلى مقـــام الإحسان، وهو [أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك].

والطريق لتحقيق هذا المقام هو التزكية والسلوك، وقد كان الأئمة على مـــرِّ العصور يسمون ذلك بعلم التصوف، ولنتحدث في هذه الصفحات باختصار عـــن التصوف، لأن التفاصيل موضعها في بحث الفقير عن التصوف.

معنى التصوف وأهميته:

لا يهمنا هنا المعنى اللغوي للتصوف واختلاف أهل العلم في اشـــتقاقه، لكـــن الذي يهمنا هنا هو المعنى الاصطلاحي للتصوف، وأيضاً لا يهمنا هنا ذكر خـــلاف العلماء في تحديد المعنى الاصطلاحي، لأن بعضهم عرّف التصوف بالثمار، أو ببعض الثمار، وبعضهم عرفه ببعض المقامات، أو ببعض الأحوال ... ألخ.

ولكن الذي يهمنا هنا هو خلاصة المعنى الاصطلاحي وزبدته وهو: الاســـتقامة مع الحق، والاستقامة مع الخلق بالعلم والعمل، والتخلية والتحلية.

قال الإمام الغزالي: (اعلم أن التصوف له خصلتان: الاستقامة مع الله تعـــالى، والسكون مع الخلق، فمن استقام مع الله عز وجل، وأحسن خلقه بالناس، وعاملهم بالحلم فهو صوفي، والاستقامة أن يفدي حظ نفسه على أمر الله تعالى.

وحسن الخلق مع الناس أن لا تحمل الناس على مراد نفسك، بل تحمل نفسك على مرادهم، ما لم يخالفوا الشرع) اهـــ. انظر أيها الولد المحب صفحة ٤٨.

وقال أيضاً: (طريقتهم إنما تتم بعلم وعمل؛ وكان حاصل علومهم قطع عقبات النفس، والتنـــزه عن أخلاقها المذمومة وصفاهما الخبيثة، حتى يتوصل بها إلى تخلية القلب عن غير الله تعالى، وتحليته بذكر الله) اهــ. من المنقذ من الضلال ١٤٥.

فالتصوف الحق يعنى بصلاح القلب وتطهيره من الآثام، وكذا صلاح الجوارح وتطهيرها، وذلك فرض عين على كل مسلم، قال تعالى: ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۝٨٨ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ۝٨٩ ﴾.

وقال رسوله ﷺ: "إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسامكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم" وقال: "ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله".

قال الغزالي في الإحياء ١/١٥: (وما ذكره الصوفية من فهم خواطر العدو ولمة الملك حق أيضاً، ولكن في حق من يتصدى له، فإذا كان الغالــب أن الإنــسان لا ينفك عن دواعي الشر والرياء والحسد، فيلزمه أن يتعلم من علم ربع المهلكات ما يرى نفسه محتاجاً إليه، وكيف لا يجب عليه وقد قــال رســول الله ﷺ: "ثــلاث مهلكات – شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، ولا ينفك عنها بشر".

وبقية ما سنذكره من مذمومات أحوال القلب، كالكبر والعجب وأخواهــا، تتبع هذه الثلاث المهلكات، وإزالتها فرض عين، ولا يمكــن إزالتــها إلا بمعرفــة حدودها، ومعرفة أسباها، ومعرفة علاماها، ومعرفة علاجها، فإن من لا يعرف الشر يقع فيه، والعلاج هو مقابلة السبب بضده، وكيف يمكــن دون معرفــة الــسبب والمسبب) اهــ.

ولذا عد ابن تيمية في الفتاوي المصرية الصوفي الذي يدخل في الأوقاف علــى الصوفية، هو من تتوفر فيه ثلاثة شروط، ففي مطالب أولي النهى ٢٨٨/٤: (قــال

الشيخ تقي الدين: الصوفي الذي يدخل في الوقف على الصوفية، يعتبر له ثلاثة شروط:

الأول: أن يكون عدلاً في دينه.

الثاني: أن يكون ملازماً لغالب الآداب الشرعية في غالب الأوقات، وإن لم تكن واجبة، كآداب الأكل والشرب، واللباس والنوم، والسفر والصحبة، والمعاملة مع الخلق، إلى غير ذلك من آداب الشريعة قولاً وفعلاً ...

الثالث: أن يكون قانعاً بالكفاية من الرزق، بحيث لا يمسك ما يفضل عن حاجته، هذا ملخص ما ذكره في كتاب الوقف من الفتاوى المصرية) اهـ. وهو في مجموع الفتاوي ١١/١٩، وهذا في صوفية الأرزاق، أما صوفية الحقائق فهم أرفع من ذلك كما سيأتي من كلام ابن تيمية.

المنحرفون عن التصوف الحق:

ما سبق هو المراد من التصوف عند أهله وواضعيه، وعليه فالتصوف كله حسن وجميل، لكن المنتسبين إلى التصوف قسمان:

- قسم مشى على هذا المعنى وسعى إليه، وهو حال أكثر المتقدمين من أهل السلوك.
- وقسم انحرف عنه وحاد، وهو حال كثير من المتأخرين.

وهؤلاء المنحرفون أقسام:

- قسم انحرف في الاعتقاد، كالقائلين بوحدة الوجود أو التجسيم، أو إسقاط التكاليف، ونحو ذلك من الاعتقادات الباطلة.

- وقسم انحرف في المقصد، فصار مراده بالتصوف ليس الوصول إلى الله، بل الوصول إلى الخلق بجمع المادة والارتزاق، وتحقيق أغراض النفس، إما من الحاكم أو من المحكوم.

- وقسم بقي في رسم التصوف وشكله، وشُغِلَ به عن مقصده ومعناه ومضمونه، فهو مهتم بالمظهر دون المخبر، وظن أن ذلك هو التصوف.

قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ١٧/١١: (تنازع الناس في طريقهم:

§ فطائفة ذمت الصوفية والتصوف، وقالوا أهم مبتدعون خارجون عن السنة، ونقل عن طائفة من الأئمة في ذلك من الكلام ما هو معروف، وتبعهم على ذلك طوائف من أهل الفقه والكلام.

§ وطائفة غلت فيهم، وادعوا أهم أفضل الخلق وأكملهم بعد الأنبياء، وكلا طرفي هذه الأمور ذميم.

§ والصواب أهم مجتهدون في طاعة الله، كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله، ففيهم السابق المقرب بحسب اجتهاده، وفيهم المقتصد الذي هو من أهل اليمين، وفى كل من الصنفين من قد يجتهد فيخطئ، وفيهم من يذنب فيتوب أو لا يتوب.

§ ومن المنتسبين إليهم من هو ظالم لنفسه، عاص لربه، وقد انتسب إليهم طوائف من أهل البدع والزندقة، ولكن عند المحققين من أهل التصوف ليسوا منهم) اهـ.

ونحو ذلك ما قاله تلميذه ابن القيم في مدارج السالكين ٣٥/٢ حيث قال عن شطحات بعض الصوفية: (وهذه الشطحات أوجبت فتنة على طائفتين من الناس:

إحداها: حجبت بها عن محاسن هذه الطائفة، ولطف نفوسهم، وصدق معاملتهم، فأهدروها لأجل هذه الشطحات، وأنكروها غاية الإنكار، وأساءوا الظن بهم مطلقاً، وهذا عدوان وإسراف، فلو كان كل من أخطأ أو غلط ترك جملة، وأهدرت محاسنه، لفسدت العلوم والصناعات والحكم، وتعطلت معالمها.

والطائفة الثانية: حجبوا بما رأوه من محاسن القوم، وصفاء قلوبهم، وصحة عزائمهم، وحسن معاملاتهم عن رؤية عيوب شطحاتهم ونقصانها، فسحبوا عليها ذيل المحاسن، وأجروا عليها حكم القبول والانتصار لها، واستظهروا بها في سلوكهم، وهؤلاء أيضاً معتدون مفرطون.

والطائفة الثالثة: – وهم أهل العدل والإنصاف– الذين أعطوا كل ذي حق حقه، وأنزلوا كل ذي منزلة منزلته، فلم يحكموا للصحيح بحكم السقيم المعلول، ولا للمعلول السقيم بحكم الصحيح، بل قبلوا ما يقبل وردوا ما يرد) اهـ.

وقال الإمام ابن تيمية أيضاً كما في مجموع الفتاوي ١٩/١١: (الصوفية ثلاثة أصناف: صوفية الحقائق، وصوفية الأرزاق، وصوفية الرسم:

– فأما صوفية الحقائق فهم الذين وصفناهم.

– وأما صوفية الأرزاق فهم الذين وقفت عليهم الوقوف كالخوانك[1]، فلا يشترط في هؤلاء أن يكونوا من أهل الحقائق، فإن هذا عزيز، وأكثر أهل الحقائق لا يتصفون بلزوم الخوانك...

– وأما صوفية الرسم فهم المقتصرون على النسبة، فهمهم في اللباس والآداب الوضعية ونحو ذلك، فهؤلاء في الصوفية بمنزلة الذي يقتصر على زي أهل العلم

---

(١) هذه الخانكاه أو الخانقاه، اشتهرت في بلاد الشام في العصر المملوكي والعثماني، وهي مراكز للصوفية والدراويش وبعض الكسالى، وتقام فيها الدروس والحضرات وبعض الطقوس الخاصة بالصوفية، غفر الله للجميع.

وأهل الجهاد، ونوع ما من أقوالهم وأعمالهم، بحيث يظن الجاهل حقيقة أمره أنـه منهم وليس منهم) اهـ.

وهذا الانحراف في بعض المنتسبين إلى التصوف لا يعود على الأصل بـالنقض، كما ذكر ذلك ابن تيمية فيما سبق، فكما أن هناك من المنتسبين إلى الحديث من هو منحرف في اعتقاده أو مقصده، ومع ذلك لم يعد على الأصل بالنقض، وقل مثـل ذلك في المنتسبين إلى اللغة والأصول و... إلخ، فكذلك التصوف قال الإمام جلال الدين السيوطي في كتابه تأييد الحقيقة العليَّة صفحة ٨: (اعلم وفقني الله وإياك أن علم التصوف في نفسه علم شريف قدره، سني أمره، لم تزل أئمة الإسلام وهـداة الأنام قديماً وحديثاً يرفعون مناره، ويجلون مقداره، ويعظمون أصحابه، ويعتقـدون أربابه، فإنهم أولياء الله وخاصته من خلقه بعد أنبيائه ورسله.

غير أنه دخل فيهم قديماً وحديثاً دخيل، تشبهوا بهم وليسوا منهم، وتكلمـوا بغير علم وتحقيق، فزلوا وضلّوا وأضلُوا: فمنهم من اقتصر على الاسـم وتوسـل بذلك إلى حطام الدنيا، ومنهم من لم يتحقق فقالوا بالحلول وما شابهه، فأدى ذلـك إلى إساءة الظن بالجميع.

وقد نبه المعتبرون منهم على هذا الخطب الجليل، ونصوا على أن هذه الأمـور السيئة من الدخيل) اهـ.

وسيأتي إن شاء الله قول الإمام الشوكاني: (وإذا فرضنا أن في المدعين للتصوف من لم يكن بهذه الصفات، وعلى هذا الهدى القويم، فإن بدا منه ما يخـالف هـذه الشريعة المطهرة وينافي منهجها الذي هو الكتاب والسنة، فلـيس مـن هـؤلاء، والواجب علينا رد بدعته عليه، والضرب بها في وجهه... ولا يقدح على هـؤلاء الأولياء وجود من هو هكذا، فإنه ليس معدوداً منهم، ولا سـالكاً طـريقهم، ولا مهتدياً بهديهم، فاعرف هذا فإن القدح في قوم بمجرد فرد أو أفراد منسوبين إليهم

نسبة غير مطابقة للواقع، لا يقع إلا ممن لا يعرف الشرع ولا يهتدي بهديـه، ولا يبصر بنوره) اهـ.

فإن قال قائل أنا أسمي هذا المعنى الحسن بالتزكية أو السلوك أو التربيـة أو... قلنا: لا مشاحة في الاصطلاح، والعبرة بالحقائق لا بالمسميات، كما قيل: [العبرة بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني] قال الشيخ عبد القادر عيسى في كتابه حقائق عن التصوف صفحة ٥: (وعلى كلٍّ فإننا لا نهتم بالتعابير والألفاظ، بقَدْرِ اهتمامنا بالحقائق والأسس، ونحن إذ ندعو إلى التصوف إنما نقصد به تزكية النفوس، وصفاء القلوب، وإصلاح الأخلاق، والوصول إلى مرتبة الإحسان، نحن نسمي ذلك تصوفاً.

وإن شئت فسمه الجانب الروحي في الإسلام، أو الجانب الإحساني، أو الجانب الأخلاقي، أو سمه ما شئت مما يتفق مع حقيقته وجوهره؛ إلاّ أن علماء الأمة قد توارثوا اسم التصوف وحقيقته عن أسلافهم من المرشدين، منذ صدر الإسلام حتى يومنا هذا، فصار عُرفاً فيهم) اهـ.

وقال الشيخ عبد السلام ياسين في كتابه الإحسان ١/٢٨: (لكن موكب النور من كتائب أهل الله ما سار منذ عهد النبوة إلا على هدي أصيل، وإن وجدت مصطلحات وتكتلات دعت إليها ضرورة التعاون تماماً، كما وجدت مصطلحات وتكتلات في مدارس التفسير والحديث وأصول الفقه وفروعه، وأصول الدين واللغة وسواها) اهـ.

من أقوال الأئمة الأعلام في مدح التصوف الحق وأهله:

وإليك الآن بعض أقوال أهل العلم من الأئمة المشهورين في أهمية التصوف ومدح رجالاته:

١- **الإمام مالك:**

في حاشية العدوي على شرح الزرقاني ٣ /١٩٥، وفي مرقاة المفاتيح ٤٧٨/١ لملا علي القاري: (قال الإمام مالك: مَنْ تفقَّهَ ولم يتصوف فقد تفسق، ومَنْ تصوَّف ولم يتفقه فقد تزندق، ومن جمعَ بينهما فقد تحقَّق) اهـ. وسيأتي مثل هذا الكلام عن الإمام ابن تيمية.

٢- **الإمام الشافعي:**

في مدارج السالكين ١٢٨/٣: (قال الشافعي رضي الله عنه: صحبت الصوفية فما انتفعت منهم إلا بكلمتين، سمعتهم يقولون: الوقت سيف فإن قطعته وإلا قطعك، والنفس إن لم تشغلها بالحق وإلا شغلتك بالباطل.

قلت [القائل هو ابن القيم]: يا لهما من كلمتين، ما أنفعهما وأجمعهما، وأدلهما على علو همة قائلهما ويقظته، ويكفي في هذا ثناء الشافعي على طائفة، هذا قدر كلماتهم) اهـ.

٣- **الإمام أحمد:**

وفي الفروع لابن مفلح تلميذ ابن تيمية ٣١٢/٥، وغذاء الألباب للسفاريني ١٢٠/١: (نقل إبراهيم بن عبد الله القلانسي، أن أحمد قال عن الصوفية: لا أعلم أقواماً أفضل منهم، قيل: إنهم يستمعون ويتواجدون، قال: دعوهم يفرحون مع الله ساعة، قيل: فمنهم من يموت ومنهم من يغشى عليه، فقال: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾﴾) اهـ.

وفي طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٣٨٢/١: (ذكر أبو سعيد بن الأعرابي أن أحمد بن حنبل كان يقول: معروف الكرخي من الأبدال وهو مجاب الدعوة.

وذكر في مجلس أحمد معروف الكرخي [وهو من أئمة التصوف] فقال بعض من حضره: هو قصير العلم، قال أحمد: أمسك عافاك اللهأ وهل يراد من العلم إلا ما وصل إليه معروف.

وقال المعافى بن زكريا الجريري حدثت عن عبدالله بن أحمد بن حنبل أنه قال: قلت لأبي: هل كان مع معروف شيء من العلم؟ فقال لي: يا بني كان معه رأس العلم خشية الله تعالى) اهـ.

٤- الإمام الحاكم صاحب المستدرك:

قال في المستدرك ١٨/٣: (تأملت هذه الأخبار الواردة في أهل الصفة، فوجدهم من أكابر الصحابة رضي الله عنهم ورعاً وتوكلاً على الله عز وجل، وملازمة لخدمة الله ورسوله ﷺ، اختاره الله تعالى لهم ما اختاره لنبيه ﷺ من المسكنة والفقر، والتضرع لعبادة الله عز وجل، وترك الدنيا لأهلها، وهم الطائفة المنتمية إليهم الصوفية قرناً بعد قرن) اهـ.

وقال في المستدرك أيضاً ١٨/٣: (فمن وفق لاستعمال هذا الوصف من متصوفة زماننا فطوباه، فهو المقتفي لهدي من تقدمه، والصوفية طائفة من طوائف المسلمين، فمنهم أخيار ومنهم أشرار، لا كما يتوهمه رعاع الناس وعوامهم، ولو علموا محل الطبقة الأولى منهم من الإسلام، وقربهم من رسول الله ﷺ لأمسكوا عن كثير من الوقيعة فيهم ..) اهـ.

٥- الإمام ابن الجوزي:

قال في تلبيس إبليس صفحة٢٠٢: (وعبروا عن صفته [أي التصوف] بعبارات كثيرة وحاصلها: أن التصوف عندهم رياضة النفس، ومجاهدة الطبع، برده عن الأخلاق الرذيلة، وحمله على الأخلاق الجميلة، من الزهد والحلم، والصبر

والإخلاص، والصدق إلى غير ذلك من الخصال الحسنة، التي تكسب المدائح في الدنيا، والثواب في الأخرى) اهـ.

٦- **الإمام العز بن عبد السلام:**

في قواعد العز بن عبد السلام ١٧٩/٢: (والطريق في إصلاح القلوب التي تصلح الاجساد بصلاحها، وتفسد بفسادها، تطهيرها من كل ما يباعد عن الله، وتزيينها بكل ما يقرب إليه ...

ومعرفة ذلك هي الملقبة بعلم الحقيقة، وليست الحقيقة خارجة عن الشريعة، بل الشريعة طافحة بإصلاح القلوب بالمعارف والأحوال، والعزوم والنيات، وغير ذلك مما ذكرناه من أعمال القلوب، فمعرفة أحكام الظواهر معرفة لجل الشرع، ومعرفة أحكام البواطن معرفة لدقائق الشريعة، ولا ينكر شيئاً منهما إلا كافر أو فاجر.

وقد يتشبه بالقوم من ليس منهم، ولا يقاربهم في شيء من الصفات، وهم شر من قطاع الطريق) اهـ.

٧- **الإمام النووي:**

قال في رسالته المقاصد في مقاصد التصوف صفحة٢٠: (أصول طريق التصوف خمسة: تقوى الله في السر والعلانية، واتباع السنة في الأقوال والأفعال، والإعراض عن الخلق في الإقبال والإدبار، والرضى عن الله في القليل والكثير، والرجوع إلى الله في السراء والضراء) اهـ.

٨- **الإمام ابن تيمية:**

قال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى٢٧/١١: (وطريق الله لا تتم إلا بعلم وعمل، يكون كلاهما موافقاً الشريعة.

فالسالك طريق الفقر والتصوف، والزهد والع ـــ، إن لم يسلك بعلم يوافـــق الشريعة وإلا كان ضالاً عن الطريق، وكان ـ يفسده أكثر مما يصلحه.

والسالك من الفقه والعلم، وا ـر والكلام، إن لم يتابع الشريعة ويعمل بعلمه، وإلا كان فاجراً ضالاً عن الطريق ـ اهـــ.

وقال كما في مجموع الفـ ـرى ١١/١٦: (ثم التصوف عندهم له حقائق وأحوال معروفة، قد تكلموا في حـ ـده وسيرته وأخلاقه، كقول بعضهم: الصوفي من صـــفا من الكدر، وامتلأ من ـفكر، واستوى عنده الذهب والحجر، التـــصوف كتمـــان المعاني وترك الدعا ـي وأشباه ذلك، وهم يسيرون بالصوفي إلى معـــنى الـــصدّيق، وأفضل الخلق بعـ الأنبياء الصديقون) اهـــ.

٩- الإ ـم ابن القيم:

قال ـ مدارج السالكين٢/٣٦٤: (هذا العلم [أي علم التصوف] مبني عـا الإرا ـ، فهي أساسه، ومجمع بنائه، وهو مشتمل على تفاصيل أحكام الإرادة، ، ي ـ ـكة القلب، ولهذا سمي علم الباطن، كما أن علم الفقه يشتمل علـــى تفاصـ ـل حكام الجوارح، ولهذا سموه علم الظاهر...

والصوفي: ينظر في تلك الحركات من جهة، كونها موصلة لـــه إلى مـــراده أو قاطعة عنه، ومفسدة لقلبه، أو مصححة له) اهـــ.

وقال في مدارج السالكين ٢/٣٠٧: (الدين كله خلق، فمـــن زاد عليـــك في الخلق زاد عليك في الدين، وكذلك التصوف قال الكتاني- التصوف: هو الخلـ ق فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في التصوف) اهـــ.

وقال في المدارج أيضاً ٢/٣٠٤: (والتصوف: زاوية من زوايا السلوك الحقيـ ـ، وتزكية النفس وتهذيبها، لتستعد لسيرها إلى صحبة الرفيق الأعلى، ومعية من ـ ـه، فإن المرء مع من أحب) اهـــ.

١٠- الأئمة ابن عساكر، والخطيب البغدادي، والذهبي، وابن كثير، وابن رجب، وابن حجر، وابن الأثير، وابن العماد، وغيرهم:

إذا نظرنا في كتب هؤلاء الأئمة التي ترجموا فيها للأعلام، نجدهم يثنون على كثير من الأعلام بأنهم صوفية، حيث كان هذا الوصف عندهم وصف ثناء ومدح.

انظر مثلاً تاريخ دمشق لابن عساكر، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي، وسيّر أعلام النبلاء، وتذكرة الحفاظ للذهبي، والبداية والنهاية لابن كثير، وكذا ابن رجب في ذيله على طبقات الحنابلة، وكذا ابن حجر في الدرر الكامنة، وابن الأثير في الكامل، وابن العماد في شذرات الذهب، وغيرهم كثير ممن ألف في التاريخ والتراجم يفعلون ذلك، ولو تتبعنا ذلك لطال بنا المقام.

١١- الإمام الشاطبي:

حيث عقد فصلاً في كتابه الإعتصام في مدح التصوف وأهله، انظر الإعتصام ٨٩/١، ولولا ضيق المقام وطول كلامه لنقلناه، لكنه بطوله في بحث الفقير عن التصوف.

١٢- الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني:

قال في كتابه ترجيح الأساليب صفحة ٤٥ يمدح الإمام السهروردي [الصوفي]: (وللشيخ العارف القدوة كلام جيد في هذا المعنى... وكلام هذه الطائفة [أي الصوفية] في مثل هذا الكلام ذوق لا سبيل إلى كشف صحته إلاَّ بالتجربة، وهو نظير كلام الأطباء في الطب) اهـ.

وقال في العواصم ٣٩٦/١: (وقد غلط من جرح الصوفية بما يرتاضون عليه من هذه المباحات، معتبراً بعموم تمثيل الفقهاء، والوجه في الغلط في ذلك أنه ليس بجرح في نفسه بالاتفاق لأنه مباح لا إثم فيه، وإنما عد جرحاً لمن هو في حقه دلالة

على الاستهانة بالدين وعدم المبالاة وقلة الحياء، فحين صدر على وجه يعرف معه أنه لا يدل على ذلك، بل ربما عرف معه أن صاحبه على العكس من ذلك، فأين دلالته على الجرح ؟!) اهـ.

وقال في إيثار الحق صفحة ٣٨: (وأما الاتحادية المدّعون للتصوف، وليس هم منه في شيء ...) اهـ.

وللإمام ابن الوزير رسالة اسمها (التحفة الصفية، شرح الأبيات الصوفية) مخطوطة في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء رقم ١٩، مجاميع انظر كتاب (ابن الوزير وآراؤه) للحربي ١/٩٢.

١٣- الشيخ محمد بن عبد الوهاب:

في القسم الثالث من مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، جزء فتاوى ورسائل صفحة ٣١ المسألة الخامسة: (فإذا كان من ينتسب إلى الدين: منهم من يتعانى بالعلم والفقه، ويقول به كالفقهاء.

ومنهم من يتعانى العبادة وطلب الآخرة كالصوفية، فبعث الله نبيه بهذا الدين الجامع للنوعين) اهـ.

١٤- الإمام الشوكاني:

القارئ في البدر الطالع يجد الإمام الشوكاني يثني على كثير ممن ترجم لهم بأنهم كانوا من الصوفية.

بل إن للشوكاني رسالة في التصوف وهي ضمن الفتح الرباني في فتاوى ورسائل الشوكاني ٢/١٠٤٣ – ١٠٥٥، وإليك مقتطفات منها: قال رحمه الله: (اعلم وفقني الله وإياك أن معنى التصوف المحمود هو الزهد في الدنيا، حتى يستوي عنده ذهبها وترابها، ثم الزهد فيما يصدر عن الناس من المدح والذم، حتى يستوي عنده

مدحهم وذمهم، ثم الاشتغال بذكر الله سبحانه وبالعبادة المقربة لله، فمن كان هكذا فهو صوفي حقاً، وعند ذلك يكون من أطباء القلوب، فيداويها بما يمحو عنها الطواغيت الباطنية من الكبر والحسد، والعجب والرياء، وأمثال هذه الغرائز الشيطانية، التي هي أخطر المعاصي وأقبح الذنوب، ثم يفتح الله له أبواباً كان عنها محجوباً كغيره) اهـ.

وقال أيضاً: (فيا طالب الخير إذا ظفرت يداك بواحد من هؤلاء، الذي هم صفوة الصفوة وخيرة الخيرة، فاشددهما عليه، واجعله مؤثراً على الأهل والمال، والقريب والحبيب، والوطن والسكن.

فإنّا إن وزنا هؤلاء بميزان الشرع، واعتبرناهم بمعبر الدين، وجدناهم أولياء الله الذين لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون، وقلنا لمعاديهم أو القادح في عليّ مقامهم أنت ممن قال فيهم الرب سبحانه كما حكاه عنه رسول الله ﷺ (من عادى لي وليّاً فقد آذنته بالحرب) اهـ.

وقال أيضاً: (وإذا فرضنا أن في المدعين للتصوف من لم يكن بهذه الصفات، وعلى هذا الهدى القويم، فإن بدا منه ما يخالف هذه الشريعة المطهرة، وينافي منهجها الذي هو الكتاب والسنة، فليس من هؤلاء والواجب علينا رد بدعته عليه، والضرب بها في وجهه... ولا يقدح على هؤلاء الأولياء وجود من هو هكذا، فإنه ليس معدوداً منهم، ولا سالكاً طريقهم، ولا مهتدياً بهديهم، فاعرف هذا فإن القدح في قوم بمجرد فرد أو أفراد منسوبين إليهم نسبة غير مطابقة للواقع، لا يقع إلا ممن لا يعرف الشرع ولا يهتدي بهديه، ولا يبصر بنوره) اهـ.

وللإمام الشوكاني شعر كثير في التصوف فمن ذلك ما قال في الديوان صفحة ٢٥٩:

سلام على أهل الصفا والحقائق وأرباب كشف المعضلات الدقائق
سلام مشوق قد تضاعف وجده إليكم فهل فيكم له من موافق
وهل تسعد الأقدار يوما بواحد فواحدكم جمع لجمع العلائق
وهل لي إلى تلك العلوم طريقة وهل لي مجاز نحو تلك الحقائق

وقال في الديوان أيضاً صفحة ٢٦٠:

كيف الوصول إلى الحقيقة يارب دل على الطريقة
واجمع لهذا العبد ما بين الشريعة والحقيقة
واكشف لنا السر الذي أودعته في ذي الخليقة

وقال في الديوان صفحة ٢٦٠ لما وصل إلى تعز، وبها قبر عبد الهادي السودي الصوفي:

سلام على السودي بحر الحقائق ومن منح الطلاب نهج الحقائق
أيا رحمة الرحمن حلي بقبره ودومي عليه دائما لا تفارقي
وقولي له إنا نزلنا جواره وللجار حق الضيف من كل سابق

وقال في الديوان صفحة ٢٦١:

أتطلب الحقيقة وتسلك الطريقة
وأنت عاص خاطي مفرط متعاطي
وصنم الرياسة عندك في نفاسه
يا واهب الإحسان لعبدك الشوكاني

١٥- **الشيخ محمد رشيد رضا:**

قال كما في مجلة المنار السنة الأولى صفحة ٧٢٦: (لقد انفرد الصوفية بـــركن عظيم من أركان الدين، لا يطاولهم فيه مطاول، وهو التهذيب علماً وتخلقاً وتحققاً، ثم لما دونت العلوم في الملة، كتب شيوخ هذه الطائفة في الأخلاق ومحاسبة النفس) اهـــ.

١٦- **الإمام حسن البنا:**

قال كما في مذكرات الدعوة والداعية: (وهذا القسم من علـــوم التـــصوف، واسمه "علوم التربية والسلوك"، لا شك أنه من لبِّ الإسلام وصميمه، ولا شك أن الصوفية قد بلغوا به مرتبة من علاج النفوس ودوائها، والطب لها والرقي بها، لم يبلغ إليها غيرهم من المربّين، ولا شك أنهم حملوا الناس بهذا الأسلوب على خطة عملية، من حيث أداء فرائض الله واجتناب نواهيه، وصدق التوجه إليه) اهـــ.

كرامات الأولياء

من أصول أهل السنة التي خالفوا بها أهل البدع أنهـــم يؤمنـــون ويـــصدقون بكرامات الأولياء رضوان الله عليهم، قال الإمام ابن تيمية في العقيدة الواسطية وهو في مجموع الفتاوى ١٥٦/٣: (ومن أصول أهل السنة: التصديق بكرامات الأولياء، وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلـــوم والمكاشـــفات، وأنواع القدرة والتأثيرات كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها، وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، وسائر قرون الأمة، وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة) اهـــ.

وقال الشوكاني في رسالته في كرامات الأولياء كمـــا في الفـــتح الربـــاني ٢/ ١٠٦٧: (إعلم أن ما يحدث من أولياء الله سبحانه من الكرامات الظاهرة الـــتي لا

شك فيها ولا شبهة، هو حق صحيح لا يمتري فيه من له أدنى معرفة بأحوال صالحي عباد الله، المخصوصين منه بالكرامات التي أكرمهم وتفضل بها عليهم.

ومن شك في شيء من ذلك نظر في كتب الثقات المدونة في هذا الشأن، كحلية الأولياء لأبي نعيم، والرسالة للقشيري، وصفة الصفوة لابن الجوزي، وطبقات صلحاء اليمن للشرجي، وكتاب روض الرياحين في حكايات الصالحين لليافعي، وسائر الكتب المصنفة في السيّر والتاريخ والتراجم، فإن كلها مشتملة على تراجم كثير منهم) اهـ.

والآن لنأخذ مثالين على كرامات الأولياء:

١- مريد يحكي بعض كرامات شيخه:

قال ذلك المريد عن شيخه: (ولقد شاهدت من فراسته رحمه الله أموراً عجيبة، وما لم أشاهده منها أعظم وأعظم، ووقائع فراسته تستدعي سفراً ضخماً.

- أخبر الشيخُ أصحابَه بدخول الكفار الشام سنة... وأن جيوش المسلمين تكسر، وأن دمشق لا يكون بها قتل عام ولا سبي عام، وأن كَلَبَ الجيش وحدته في الأموال، وهذا قبل أن يهُمَّ الكفار بالحركة.

- ثم أخبر الناس والأمراء سنة... لما تحرك الكفار وقصدوا الشام: أن الدائرة والهزيمة عليهم، وأن الظفر والنصر للمسلمين، وأقسم على ذلك أكثر من سبعين يميناً...

- وسمعته يقول ذلك قال: فلما أكثروا علي قلت: لا تكثروا كتبَ الله تعالى في اللوح المحفوظ، إنهم مهزومون في هذه الكرّة وأن النصر لجيوش الإسلام...

- وكانت فراسته الجزئية في خلال هاتين الواقعتين مثل المطر.

- ولما طلب إلى الديار المصرية، وأريد قتله بعدما أنضجت له القدور، وقلبت له الأمور، واجتمع أصحابه لوداعه وقالوا: قد تواترت الكتب بأن القوم عاملون

على قتلك، فقال: والله لا يصلون إلى ذلك أبداً، قالوا: أفتحبس؟ قال: نعم ويطول حبسي، ثم أخرج وأتكلم بالسنة على رءوس الناس، سمعته يقول ذلك.

- ولما تولى الملك عدوه... أخبروه بذلك وقالوا: الآن بلغ مراده منك، فسجد لله شكراً وأطال، فقيل له: ما سبب هذه السجدة؟ فقال: هذا بداية ذله ومفارقة عزة من الآن، وقرب زوال أمره، فقيل: متى هذا؟ فقال: لا تربط خيول الجند على القرط حتى تغلب دولته، فوقع الأمر مثل ما أخبر به سمعت ذلك منه.

- وقال مرة: يدخل علي أصحابي وغيرهم، فأرى في وجوههم وأعينهم أموراً لا أذكرها لهم، فقلت له - أو غيري- لو أخبرتهم؟ فقال: أتريدون أن أكون معرفاً كمعرف الولاة؟

- وقلت له يوماً: لو عاملتنا بذلك لكان أدعى إلى الاستقامة والصلاح، فقال: لا تصبرون معي على ذلك جمعة أو قال: شهراً.

- وأخبرني غير مرة بأمور باطنة تختص بي مما عزمت عليه، ولم ينطق به لساني، وأخبرني ببعض حوادث كبار تجري في المستقبل، ولم يعين أوقاتها، وقد رأيت بعضها وأنا أنتظر بقيتها.

- وما شاهده كبار أصحابه من ذلك أضعاف أضعاف ما شاهدته) اهـ.

٢- وهذا مريد آخر يتحدث عن كرامات شيخه فيقول:

(الفصل التاسع: في ذكر بعض كراماته وفراسته:

- أخبرني غير واحد من الثقات ببعض ما شاهده من كراماته، وأنا أذكر بعضها على سبيل الاختصار، وأبدأ من ذلك ببعض ما شاهدته:

- فمنها أنه جرى بيني وبين بعض الفضلاء منازعة في عدة مسائل، وطال كلامنا فيها، وجعلنا نقطع الكلام في كل مسألة بأن نرجع إلى الشيخ، وما يرجحه من القول فيها - ثم أن الشيخ رضي الله عنه حضر فلما هممنا بسؤاله عن ذلك

سبقنا هو، وشرع يذكر لنا مسألة مسألة كما كنا فيه، وجعل يذكر غالب ما أوردناه في كل مسألة، ويذكر أقوال العلماء ثم يرجح منها ما يرجحه الدليل، حتى أتى على آخر ما أردنا أن نسأله عنه، وبيّن لنا ما قصدنا أن نستعلمه منه، فبقيت أنا وصاحبي ومن حضرنا أولاً مبهوتين متعجبين مما كاشفنا به، وأظهره الله عليه مما كان في خواطرنا، وكنت في خلال الأيام التي صحبته فيها إذا بحث مسألة يحضر لي إيراد، فما يستتم خاطري به حتى يشرع فيورده، ويذكر الجواب من عدة وجوه.

- وحدثني الشيخ الصالح المقرئ أحمد بن الحريمي، أنه سافر إلى دمشق قال: فاتفق أني لما قدمتها لم يكن معي شئ من النفقة البتة، وأنا لا أعرف أحداً من أهلها، فجعلت أمشي في زقاق منها كالحائر، فإذا بشيخ قد أقبل نحوي مسرعاً فسلم وهش في وجهي، ووضع في يدي صرة فيها دراهم صالحة، وقال لي: انفق هذه الآن وخلي خاطرك مما أنت فيه، فإن الله لا يضيعك ثم رجع على أثره، كأنه ما جاء إلا من أجلي، فدعوت له وفرحت بذلك، وقلت لبعض من رأيته من الناس من هذا الشيخ؟ فقال: وكأنك لا تعرفه هذا فلان، لي مدة طويلة لم أره اجتاز بهذا الدرب، وكان جل قصدي من سفري إلى دمشق لقاءه، فتحققت أن الله أظهره علي وعلى حالي، فما احتجت بعدها إلى أحد مدة إقامتي بدمشق، بل فتح الله علي من حيث لا احتسب، واستدللت فيما بعد عليه، وقصدت زيارته والسلام عليه، فكان يكرمني ويسألني عن حالي، فأحمد الله تعالى إليه.

- وحدثني الشيخ العالم المقرئ تقي الدين عبد الله ابن الشيخ الصالح المقرئ أحمد بن سعيد قال: سافرت إلى مصر حين كان الشيخ مقيماً بها، فاتفق أني قدمتها ليلاً وأنا مثقل مريض، فأنزلت في بعض الأمكنة فلم ألبث أن سمعت من ينادي باسمي وكنيتي، فأجبته وأنا ضعيف، فدخل إلي جماعة من أصحاب الشيخ ممن كنت قد اجتمعت ببعضهم في دمشق، فقلت: كيف عرفتم بقدومي وأنا قدمت هذه

الساعة؟ فذكروا أن الشيخ أخبرنا بأنك قدمت وأنت مريض، وأمرنا أن نسرع بنقلك، وما رأينا أحداً جاء ولا أخبرنا بشيء، فعلمت أن ذلك من كرامات الشيخ رضي الله عنه.

– وحدثني أيضاً قال: مرضت بدمشق إذ كنت فيها مرضة شديدة، منعتني حتى من الجلوس، فلم أشعر إلا والشيخ عند رأسي وأنا مثقل مشتد بالحمى والمرض، فدعا لي وقال: جاءت العافية، فما هو إلا أن فارقني وجاءت العافية وشفيت من وقتي...

– وحدثني أيضاً قال: أخبرني الشيخ ابن عماد الدين المقرئ المطرز قال: قدمت على الشيخ ومعي حينئذ نفقة، فسلمت عليه فرد علي ورحب بي، وأدناني ولم يسالني هل معك نفقة أم لا، فلما كان بعد أيام ونفدت نفقتي، أردت أن أخرج من مجلسه بعد أن صليت مع الناس وراءه، فمنعني وأجلسني دونهم، فلما خلا المجلس دفع إلي جملة دراهم وقال: أنت الآن بغير نفقة فارتفق بهذه، فعجبت من ذلك، وعلمت أن الله كشفه على حالي أولاً لما كان معي نفقة، وآخراً لما نفدت واحتجت إلى نفقة.

– وحدثني من لا أتهمه: إن الشيخ رضي الله عنه حين نزل الكفار بالشام لأخذ دمشق وغيرها، رجف أهلها وخافوا خوفاً شديداً، وجاء إليه جماعة منهم وسألوه الدعاء للمسلمين، فتوجه إلى الله ثم قال: أبشروا فإن الله يأتيكم بالنصر في اليوم الفلاني بعد ثالثة، حتى ترون الرؤوس معبأة بعضها فوق بعض.

– قال الذي حدثني: فوالذي نفسي بيده أو كما حلف ما مضى إلا ثلاث مثل قوله حتى رأينا رؤوسهم كما قال الشيخ، على ظاهر دمشق معبأة بعضها فوق بعض.

- وحدثني الشيخ الصالح الورع عثمان بن أحمد بن عيسى النساج، أن الشيخ رضي الله عنه كان يعود المرضى بالبيمارستان بدمشق في كل أسبوع، فجاء على عادته فعادهم، فوصل إلى شاب منهم فدعا له فشفي سريعاً، وجاء إلى الشيخ يقصد السلام عليه، فلما رآه هش له وأدناه، ثم دفع إليه نفقة وقال: قد شفاك الله فعاهد الله أن تعجل الرجوع إلى بلدك، أيجوز أن تترك زوجتك وبناتك أربعاً ضيعة، وتقيم هاهنا، فقبل يده وقال: يا سيدي أنا تائب إلى الله على يدك وقال الفتى: وعجبت مما كاشفني به وكنت قد تركتهم بلا نفقة، ولم يكن قد عرف بحالي أحد من أهل دمشق.

- وحدثني من أثق به أن الشيخ رضي الله عنه أخبر عن بعض القضاة أنه قد مضى متوجها إلى مصر المحروسة، ليقلد القضاء وأنه سمعه يقول: حال ما أصل إلى البلد قاضياً أحكم بقتل فلان، رجل معين من فضلاء أهل العلم والدين، قد أجمع الناس على علمه وزهده وورعه، ولكن حصل في قلب القاضي منه من الشحناء والعداوة ما صوب له الحكم بقتله، فعظم ذلك على من سمعه خوفاً من وقوع ما عزم عليه من القتل لمثل هذا الرجل الصالح، وحذراً على القاضي أن يوقعه الهوى والشيطان في ذلك، فيلقى الله متلبساً بدم حرام، وفتك بمسلم معصوم الدم بيقين، وكرهوا وقوع مثل ذلك لما فيه من عظيم المفاسد، فأبلغ الشيخ رضي الله عنه هذا الخبر بصفته، فقال: إن الله لا يمكنه مما قصدْ ولا يصل إلى مصر حياً، فبقي بين القاضي وبين مصر قدر يسير وأدركه الموت، فمات قبل وصولها كما أجرى الله تعالى على لسان الشيخ رضي الله عنه) اهـ.

لا شك أنك عندما تقرأ كلام هذين المريدين عن شيخهما ستقول: ما هذه الخرافات؟! ومن هو هذا الشيخ الذي يدعي علم الغيب؟! فيخبر عما في اللوح

المحفوظ! ويخبر بما في الضمائر! ويخبر بما سيكون في المستقبل! ولا ينقضي عجبك من ذلك..

لكن عجبك سيزول – وقد يزداد – عندما تعلم أن المريد الأول هو الإمام ابن القيم رحمه الله، وهو يتحدث عن كرامات شيخه الإمام ابن تيمية رحمه الله، وكلامه المنقول هو في مدارج السالكين ٢/٤٨٢ وما بعدها.

أما المريد الثاني فهو الإمام عمر البزار رحمه الله، وهو أيضاً يتحدث عن كرامات شيخه الإمام ابن تيمية رحمه الله، وكلامه المنقول هو في كتابه الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية صفحة ٥٦ وما بعدها.

فما كنا نظنه خرافات وترهات صار الآن – بعد معرفتنا بالمريد وشيخه – من الكرامات والحقائق، وما كان مرفوضاً صار الآن مقبولاً، والسبب هو أن هذا المنقول عنه هو ابن تيمية، والناقل هو ابن القيم والبزار، ما هذه المفارقات العجيبة؟!

إننا نزن الناس بميزانين مختلفين تماماً، فلو كان قائل ذلك غير ابن القيم، والمقول فيه غير ابن تيمية، لضللنا القائل والمقول فيه، لأنهم بزعمنا يدعون الغيب!!

لقد أنكر المعتزلة الكرامات، وقصروها وبعض من تأثر بهم من أهل السنة على إجابة الدعاء ونحو ذلك، أما أهل السنة فهم مجمعون على حصولها، ولكن قد حصل الخلاف بينهم في حدود الكرامة:

§ فقال بعضهم: كل ما جاز أن يكون معجزة لنبي، جاز أن يكون كرامة لولي، إلا أن المعجزة يصحبها تحدٍ دون الكرامة، لأن الكرامة هي بقدرة الله، وقدرة الله صالحة لكل ممكن، وعلى هذا جمهور الأئمة، كما قاله التاج السبكي في الطبقات الكبرى، وعلى هذا القول الغزالي والرازي، والبيضاوي والنسفي، وإمام الحرمين وابن الصلاح، والعراقي والقشيري الابن، والنووي والسفاريني، وغيرهم كثير.

§ وقال بعضهم: لا تكون الكرامة في كل ما يمكن أن يكون معجزة، بل تجوز في بعض ولا تجوز في بعض، فلا تصل إلى قلب الأعيان مثلاً، وذهب إلى ذلك التاج السبكي، والقشيري الأب، وابن تيمية وغيرهم.

وهنا أمر مهم وهو أن الكرامة هي خرق لقانون العادة، وليست خرقاً لقانون العقل، فلا يمكن أن تكون الكرامة مما يستحيل عقلاً، بل تكون مما يستحيل عادة.

مثال خرق قانون العقل أن يحل نفس الشخص بكله في مكانين مختلفين في آن واحد، ومثال خرق قانون العادة أن يقطع المسافة من اليمن إلى مكة في لحظة، فالأخير ممكن على سبيل الكرامة، أما الأول فلا.

ويذكر الإمام ابن تيمية أيضاً أن من كرامات الأولياء إحياء الموتى: فيقول في كتاب النبوات صفحة ٢١٣: (فآيات الأنبياء مستلزمة لصدقهم، وصدق من صدقهم، وشهد لهم بالنبوة والآيات التي يبعث الله بها أنبياء قد يكون مثلها لأنبياء أخر، مثل إحياء الموتى، فقد كان لغير واحد من الأنبياء، وقد يكون إحياء الموتى على يد أتباع الانبياء، كما قد وقع لطائفة من هذه الأمة ومن أتباع عيسى، فإن هؤلاء يقولون نحن إنما أحيى الله الموتى على أيدينا لاتباع محمد أو المسيح، فبإيماننا بهم وتصديقنا لهم أحيى الله الموتى على أيدينا، فكان إحياء الموتى مستلزماً لتصديقه عيسى ومحمداً، لم يكن قط مع تكذيبهما فصار آية لنبوتهم) اهـ.

وقال في النبوات أيضا صفحة ٢١٨: (فانه لا ريب أن الله خص الأنبياء بخصائص لا توجد لغيرهم، ولا ريب أن من آياتهم ما لا يقدر أن يأتي به غير الأنبياء، بل النبي الواحد له آيات لم يأت بها غيره من الأنبياء، كالعصا واليد لموسى وفرق البحر، فإن هذا لم يكن لغير موسى، وكانشقاق القمر والقرآن، وتفجير الماء من بين الأصابع، وغير ذلك من الآيات التي لم تكن لغير محمد من الأنبياء، وكالناقة

التي لصالح، فإن تلك الآية لم يكن مثلها لغيره، وهو خروج ناقة من الأرض، بخلاف إحياء الموتى، فانه اشترك فيه كثير من الأنبياء، بل ومن الصالحين) اهـ.

وقال في النبوات أيضا صفحة ٢٣٢: (ولا يقدر أحد من مكذبي الأنبياء أن يأتي بمثل آيات الأنبياء، وأما مصدقوهم فهم معترفون بأن ما يأتون به هو من آيات الأنبياء، مع أنه لا تصل آيات الأتباع إلى مثل آيات المتبوع مطلقاً، وإن كانوا قد يشاركونه في بعضها كإحياء الموتى، وتكثير الطعام والشراب، فلا يشركونه في القرآن، وفلق البحر، وانشقاق القمر، لأن الله فضل الأنبياء على غيرهم) اهـ.

ويذكر ابن تيمية أن من كرامات الأولياء المكاشفة بالغيوب، فيقول في منهاج السنة ١٣٥/٨: (أما الإخبار ببعض الأمور الغائبة فمن هو دون [علي رضي الله عنه] يخبر بمثل ذلك، فعلي أجل قدراً من ذلك، وفي أتباع أبي بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك، وليسوا ممن يصلح للإمامة، ولا هم أفضل أهل زمانهم، ومثل هذا موجود في زماننا وغير زماننا.

وحذيفة بن اليمان وأبو هريرة وغيرهما من الصحابة كانوا يحدثون الناس بأضعاف ذلك، وأبو هريرة يسنده إلى النبي ﷺ وحذيفة تارة يسنده وتارة لا يسنده، وإن كان في حكم المسند.

وما أخبر به هو وغيره قد يكون مما سمعه من النبي ﷺ، وقد يكون مما كوشف هو به، وعمر رضي الله عنه قد أخبر بأنواع من ذلك) اهـ.

ويذكر السفاريني الحنبلي في أن الكرامة تجري في قلب الأعيان، فقال في لوامع الأنوار ٣٩٦/٢ عن الكرامات: (يجوز أن تقع ولو كقلب العصا حية، وكوجود ولد من غير أب، ولا يجوز وقوعها بمثل ما اختص به النبي ﷺ، مثل القرآن العظيم، الذي هو أعظم المعجزات وأخص الآيات.

وقال قوم الكرامات تختص بمثل إجابة دعاء ونحوه، قال الإمام النووي: وهـذا غلط من قائله، وإنكار للحس بل الصواب جريانها حتى في قلب الأعيان) اهـ.

وقد ذكر الإمام ابن تيمية جملة طيبة من كرامات الأولياء، كما في مجموع الفتاوى١١/٢٧٦، وما بعدها من الصفحات.

تتمة في ذكر كتب تعطي القارئ التصور الصحيح عن التصوف الحق، كما هو عند أهله، لا كما ينقله المخالفون فمنها:

- التعرف لمذهب أهل التصوف – للكلاباذي.
- مدارج السالكين شرح منازل السائرين – لابن القيم.
- منهاج العابدين إلى جنة رب العالمين – للغزالي.
- حقائق عن التصوف – لعبد القادر عيسى.

والخلاصة في المنهجية العامة في السلوك هي:

أن العبد لا بد أن يهتم غاية الاهتمام بتربية نفسه وتزكيتها، بالعلم والعمل، والتخلية والتحلية، حتى يصل إلى مقام الإحسان الذي هو لبّ الدين وروحه، والذي يعبر عنه أهل التصوف بالوصول إلى الله، وهو أن يكون الشخص في حضور دائم مع الله في كل حال.

ألسنا نشكو هذه الأيام من قسوة القلوب؟! ألسنا نشكو من جفاف العيون؟! ألسنا نشكو من ضعف الخشوع؟! ألسنا نشكو من فشو أمراض القلوب من رياء وعجب، وكبر وحسد، وتعلق بالدنيا، وضعف للتوكل و..؟! ألسنا نشكو من آفات اللسان؟! ألسنا نشكو من سوء الأخلاق؟! ألسنا نشكو من البعد عن الله؟! ألسنا نشكو من كثير من الأمراض؟! ألسنا .. ألسنا ..؟!.

إن علاج كل الأمراض الظاهرة والباطنة في معاملة الحق، ومعاملة الخلق، هو بالسلوك والتزكية، المعبر عنه على مر التاريخ بالتصوف.

السلوك على يد شيخٍ مربي

التصوف والسلوك - وإن كان قد ألفت الكتب في تبيين حقيقته، وتوضيح نهجه ومعالمه - ليس بعلم نظري، بل أعمال ووظائف، ومجاهدات في الظاهر والباطن، وفقاً لنظام معين، تورث بإذن الله معارف وأنواراً، وأحوالاً في قلب السالك، من ذاقها ذاق طعم الإيمان، يذوقها الرجل ولا يستطيع أن يعبر عنها، لأن العبارة تعجز عنها، وإذا عبّر غلط، قال العز بن عبد السلام في كتابه القواعد ١١٤/٢: (ومن أطلعه الله على أوصاف غير هذه الأوصاف، فنشأت عنها أحوال تناسبها غير هذه الأحوال، لا يمكنهم العبارة عنها، إذ لم توضع عبارة عليها ولا الإشارة إليها، فإن دلالة الإشارة دون دلالة العبارة) اهـ.

وقال ابن القيم في مدارج السالكين ٣٢٦/٣ عن ذلك: (لم تف العبارة بكشفه فإن اللفظ لملوم، والعبارة فتانة، إما أن تزيغ إلى زيادة مفسدة، أو نقص مخل، أو تعدل بالمعنى إلى غيره، فيظن أنه هو الذي تمكن العبارة عنه) اهـ.

ثم قال ابن القيم ٣٢٧/٣: (وما أظنك تصدق بهذا، وأنه يصير له وجود آخر، وتقول هذا خيال ووهم! فلا تعجل بإنكار ما لم تحط بعلمه، فضلاً عن ذوق حاله، وأعط القوس باريها، وخل المطايا وحاديها) اهـ.

وقال أيضاً في المدارج ١٦٣/٣: (لو فرضت لذات أهل الدنيا بأجمعها حاصلة لرجل، لم يكن لها نسبة إلى لذة جمعية قلبه على الله، وفرحه به وأنسه بقربه، وشوقه إلى لقائه، وهذا أمر لا يصدق به إلا من ذاقه، فإنما يصدقك من أشرق فيه ما أشرق فيك، ولله در القائل:

أيا صاحبي ما ترى نارهم؟ فقال تريني ما لا أرى
سقاك الغرام ولم يسقني فأبصرتَ ما لم أكن مبصراً) اهـ.

وقال أيضا في المدارج ١٥٩/١ مشدداً على من ينكر ذلك: (وإنما يعرف قدر هذا من اجتاز القفار، واقتحم البحار، وعرض له ما يعرض لسالك القفر، وراكب البحر.

ومن لم يسافر ولم يخرج عن وطن طبعه ومرباه، وما ألف عليه أصحابه وأهل زمانه، فهو بمعزل عن هذا، فإن عرف قدره وكفى الناس شره، فهذا يرجى له السلامة، وإن عدا طوره وأنكر ما لم يعرفه، وكذب بما لم يحط به علماً، ثم تجاوز إلى تكفير من خالفه، ولم يقلد شيوخه ويرضى بما رضي هو به لنفسه، فذلك الظالم الجاهل، الذي ما ضر إلا نفسه ولا أضاع إلا حظه) اهـ.

وقد تقدم معنا قول الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني في أن هذه الأمور ذوقية في كتابه، ترجيح الأساليب صفحة ٤٥ حيث قال: (وكلام هذه الطائفة [أي الصوفية] في مثل هذا الكلام، ذوق لا سبيل إلى كشف صحته إلا بالتجربة، وهو نظير كلام الأطباء في الطب) اهـ.

ومهما قرأ الشخص عن التصوف وعن تلك الأحوال، فلن يتحصل عليها، قال الإمام السيوطي: (ومنهم [أي المنتسبين إلى التصوف] – وهو أعجبهم عندي حالاً – من ظنَّ أن التصوف قراءة الكتب المؤلفة فيه والبحث فيها، وهذا غلط كبير، إنما التصوف السعي في إصلاح القلب وتطهيره من الأمراض الخبيثة، وتهذيب النفس وتفقد عيوبها) اهـ. انظر تأييد الحقيقة العلية صفحة ٧٩.

وقال في تأييد الحقيقة العلية أيضاً صفحة ١٢٠: (وإن كان مرادك أن تصير بقراءتها صوفياً محققاً، فوالذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، لو قرأت من هذه الكتب عدد رمل عالج، في مدة عمر نوح، لم تصر صوفياً حتى يلج الجمل في سم الخياط.

إنما التصوف الدأب في الطاعات، وترك المخالفات، وفطم النفس عن المألوفات، وعدم التطلع إلى ما في أيدي الناس من المباحات، فضلا عن الشبهات،

وترك التوسل، والاعتماد على الله في كل الحالات، وترك النظر إلى صحبة الملـــوك والأمراء، فضلا عمن سواهم من أهل الهيئات) اهـــ.

وقال الغزالي قبله في إحياء علوم الدين ١/٧١: (وأما الكتب والتعليم فلا تفي بذلك، بل الحكمة الخارجة عن الحصر والعد، إنما تتفتح بالمجاهدة والمراقبة، ومباشرة الأعمال الظاهرة والباطنة، والجلوس مع الله عز وجل في الخلوة، مع حضور القلب بصافي الفكرة، والانقطاع إلى الله تعالى عما سواه) اهـــ.

لكن هذا الأمر يحتاج عادة إلى أن يتربى الشخص على يد شخص أهل للتربية والتزكية، ويكون ذلك الشيخ أيضاً قد تربى على من هو أهل لذلك، وهكـــذا إلى النبي ﷺ المزكي الأول، الذي قال الله عنـــه: ﴿ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾.

قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى١١/٥١٠: (لا ريب أن النـــاس يحتاجون من يتلقون عنه الإيمان والقرآن، كما تلقى الصحابة ذلك عن الـــنبي ﷺ، وتلقاه عنهم التابعون، وبذلك يحصل اتباع السابقين الأولين بإحسان، فكما أن المرء له من يعلمه القرآن ونحوه، فكذلك له من يعلمه الدين الباطن والظاهر) اهـــ.

والشيخ المربي هو الأب الروحي، قال الإمام ابن تيميـــة: (الـــولادة نوعـــان: أحدهما: هذه المعروفة.

والثانية: ولادة القلب والروح، وخروجهما من مشيمة النفس، وظلمة الطبع، قال: وهذه الولادة لما كانت بسبب الرسول، كان كالأب للمؤمنين، قال: فالشيخ، والمعلم، والمؤدب، أب الروح والوالد أب الجسم) اهـــ. نقله تلميذه في مـــدارج السالكين ٣/٧٠.

وقبله قال الشيخ عبد القادر الجيلاني في الفتح الرباني صفحة ٢٣٦: (يا من أراد السلوك استدل بمن قد سلك، وعرف المواضع المخوفة منها، وهم المشايخ العمال بالعلم، المخلصون في أعمالهم، يا غلام كن غلام الدليل، اتبعه واترك رحلك بين يديه وسر معه) اهـ.

فإن قيل إن القيام بالشرائع يغني عن الشيخ، فجوابه ما قاله صاحب كتاب العهود المحمدية صفحة ٣٦٩ حيث قال: (وقد أجمع الأشياخ على أنه لو صح لعبد أن يأتي بالمأمورات، على الوجه الذي أمر الله تعالى به من غير خلل، لما احتاج أحد إلى شيخ، لكن لم يصح لهم ذلك، فاحتاجوا ضرورة إلى من يبين لهم مراد الحق، فلذلك احتاج أتباع المجتهدين إلى المجتهدين) اهـ.

وخلاصة ذلك أن الشيخ دليل مجرِب، والمسافر في طريق يسلكه لأول مرة لا بد له من دليل عادة ،وإلا فلا مفر من الضياع والتيه في سفره، عصمنا الله وإياكم من التيه والضياع.

فإن قيل: أين هم الشيوخ المربون الذي يأخذون بأيدينا إلى الله؟ قيل: [من جد وجد ومن صدق الله صدقه]، قال ابن عطاء الله: (سبحان من لم يجعل الدليل عليهم إلا من حيث الدليل عليه، ولم يوصل إليهم إلا من أراد أن يوصله إليه) اهـ.

قال الإمام الشوكاني: (فيا طالب الخير، إذا ظفرت يداك بواحد من هؤلاء الذي هم صفوة الصفوة، وخيرة الخيرة، فاشددهما عليه واجعله مؤثراً على الأهل والمال، والقريب والحبيب، والوطن والسكن) اهـ.

أخي القارئ الكريم:

إن ارتضيت ما في هذا البحث فالحمد لله، وإن لم ترتضه فأذكّرك بكلمة الإمام الشافعي: (ألا يستقيم أن نكون إخواناً، وإن لم نتفق في مسألة) اهـ. سيّر النبلاء ١٠/١٦.

هذا آخر ما أردناه ونسأل الله أن ينفع به، وأن يجعله حجة لنا لا علينـــا، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يعصمنا من الزلل.

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين..

تنبيه ختامي مهم:

لما كان المخاطب بهذه الورقات نوعيات معينة من القراء، اقتــضى ذلــك أن يكون للبحث طريقة معينة في شكله وأسلوبه ومضمونه، ومن ذلك إغفال البحث للكثير من أقوال أهل العلم في بعض المسائل، لأن بعض من يخاطبهم البحث قد لا يكونون ممن يقبل أقوال أولئك العلماء.

* * *

عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي

اليمن – صنعاء

٩ /شوال/ ١٤٢٧ من هجرة المصطفى ﷺ

تلفون سيار : ٠٠٩٦٧/٧١١٤٥٦٦٠٨

بريد إلكتروني : afattah31@hotmail.com

التعريف بالمؤلف

الاسم: عبد الفتاح بن صالح بن محمد قديش اليافعي.

محل وتاريخ الميلاد: اليمن – يافع – ١٣٩٤ من الهجرة – ١٩٧٤ من الميلاد.

العنوان الحالي: اليمن – صنعاء.

المؤهل الحالي: ماجستير أصول الدين – جامعة وادي النيل – السودان.

الأعمال التي تم شغلها:

- عضو الإفتاء بوزراة الأوقاف القطرية (الشبكة الإسلامية).
- عضو بعثة الحج القطرية للإفتاء والوعظ والإرشاد.
- عضو مجلس الشرف في جامعة الإيمان – صنعاء.
- عضو مجلس الشورى جمعية الإحسان الخيرية – اليمن.
- أمين عام جمعية الإحسان الخيرية – يافع.
- التدريس في معهد الهدى الثانوي للعلوم الشرعية – يافع.
- مدير مركز الفرقان العلمي الدعوي – يافع.
- التدريس في مركز الفرقان العلمي الدعوي – يافع.
- إمام وخطيب مسجد الفرقان – يافع.
- إمام وخطيب مسجد الهيدوس – الدوحة – قطر.

ترقبوا الإصدارات القادمة للمؤلف ....

فهرس

الموضوع	الصفحة

*　　*　　*